الفَصْلُ الثّالِثُ

الإِصْلاحُ في سبيلِ الرِّعايةِ الاجتماعيَّةِ

- الإصلاحُ في شُؤونِ الأُسْرَةِ والمرأةِ .
- الإصلاحُ في شُؤونِ العَمَلِ والخِدْمَةِ العامَّةِ .
- الإصلاحُ في العاداتِ والتّقاليدِ .
- الإصلاحُ في توجيهِ الفردِ المُسلمِ المُعاصِرِ .

المبحثُ الأوَّلُ

الإصلاحُ في شؤونِ الأُسْرَةِ[1] والمرأةِ

لا شَكَّ أنَّ الأُسْرَةَ بِشَكْلٍ عامٍّ ، هيَ أَصْلُ المُجتَمَعِ وأساسُهُ ، ولا تَتَكَوَّنُ الأُسْرَةُ المُسْتَقِرَّةُ ، مِنْ مَنظُورٍ إسْلامِيٍّ مَبْنِيٍّ عَلَى الفِطْرَةِ المُسْتَقيمةِ الجادَّةِ ، إلاَّ مِنْ خِلالِ الحياةِ الزَّوجيَّةِ ؛ لأنَّها سُنَّةٌ مِنْ سُنَنِ اللهِ سُبحانَهُ وتَعالَى ، في الخَلْقِ والتَّكْوِيْنِ ، وهيَ عامَّةٌ مُطَّرِدَةٌ ، في عَالَمِ الإنسانِ ، والحَيَوانِ ، والنَّباتِ .

إنَّها قاعِدَةٌ جِبِلِيَّةٌ ، لا يستَطيعُ أنْ يَشُذَّ عنها مُجْمَلُ الأحياءِ والحياةِ . وهيَ الأُسلوبُ الَّذي اختارَهُ اللهُ تعالَى للتَّناسُلِ والتَّكاثُرِ ، لِكَي تَستَمِرَّ عَجَلَةُ التطوُّرِ في الدَّوَرانِ ، وَدِيْمومَةُ عَمارِ الخِلافَةِ في الأَرْضِ ، بَعْدَ أَنْ أَعَدَّ كُلاًّ مِنَ الزَّوْجَيْنِ وهَيَّأَهُما . بِحَيْثُ يقُومُ كُلٌّ مِنهُما بِدَوْرٍ إيجابيٍّ في تَحْقيقِ هذهِ الغايَةِ . يقُولُ اللهُ تعالى : ﴿ وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ (الذاريات:٤٩).

تَعْرِضُ الآيةُ الكريمةُ مَظْهراً مِنْ مَظاهِرِ قُدْرَةِ اللهِ تعالَى ، حَيْثُ تَجِبُ لَهُ وحْدَهُ الرُّبوبيَّةُ الكاملَةُ في كُلِّ شيءٍ ، والأُلوهيَّةُ التَّامَّةُ عَلَى كُلِّ عِبادِهِ . إذْ خلقَ اللهُ تعالى منْ كُلِّ صِنْفٍ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ ، واللَّفظُ في الآيَةِ عامٌّ لِكُلِّ (سائِرِ المَخْلُوقاتِ ، وَإنَّها كُلُّها أَزْواجٌ ، ولَيْسَ فيها فَرْدٌ قَطُّ . والذَّواتُ كالصِّفاتِ ، فالسَّماءُ يُقابلُها الأَرْضُ ، والْحَرُّ يُقابِلُهُ البَرْدُ ، والذَّكَرُ يُقابِلُهُ الأُنْثَى ، والْبَرُّ يُقابِلُهُ الْبَحْرُ ، والْخَيْرُ يُقابِلُهُ الشَّرُّ ، والمَعْرُوفُ يُقابِلُهُ الْمُنْكَرُ ، فَهِيَ أَزْواجٌ بِمَعْنَى

---

(١) أُسْرَةُ الرَّجُلِ : عَشيرتُهُ وَرَهْطُهُ الأَدْنُونَ ؛ لأَنَّهُ يَتَقَوَّى بهم . الأُسْرَةُ : [هيَ] عَشيرَةُ الرَّجُلِ وأَهلُ بيتِهِ . انظر ، محمد بن مكرم بن منظور : لسان العرب ، مج ١، ١٤١/١.

أَصْنافُ ، كما إنَّ سائِرَ الْحَيَواناتِ ، هِيَ أَزْواجٌ مِنْ ذَكَرٍ وأُنْثَى . وَقَوْلُهُ تعالَى : ﴿ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ . أيْ خَلَقْنا مِنْ كُلِّ شيءٍ زَوْجَيْنِ ، رَجاءَ أَنْ تَذْكُروا ، فَتَعْلَمُوا أنَّ خالِقَ هَذِهِ الأَزْواجِ ، هُوَ اللهُ الْفَرْدُ الصَّمَدُ ، الْواحِدُ الأَحَدُ [لا إلَهَ إلاَّ هُوَ] ، ولا رَبَّ سِواهُ ، فَتَعْبُدُوهُ وَحْدَهُ ، وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ سِواهُ مِنْ سائِرِ خَلْقِهِ)[1].

وقالَ سُبحانَهُ وتعالَى أيضاً : ﴿ سُبْحَانَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَزْوَٰجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ وَمِنْ أَنفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (يس:٣٦).

يَسْتَمِرُّ السِّياقُ الْقُرْآنِيُّ فِي هَذِهِ الآيَةِ الْمُعْجِزَةِ ، بالتَّأْكِيدِ عَلَى إبْرازِ مَظاهِرِ قُدْرَةِ اللهِ سُبْحانَهُ وتعالَى ، فَهُوَ وَحْدَهُ (الَّذِي خَلَقَ الأَزْواجَ كُلَّها ، مِمَّا تُنْبِتُ الأَرْضُ مِنَ النَّباتِ وَغَيْرِهِ ، وَمِمَّا عَمِلَتْهُ أَيْدِيْهِم ، [أي النـاسِ أو البشَـرِ] ومِمَّا لا يَعْلَمُونَ . فَهُوَ [كُلُّهُ] للهِ سُبْحانَهُ وتعالَى . نَعَمْ ، فاللهُ سُبْحانَهُ وتَعالَى خالِقُ هذِهِ الأَصْنافِ كُلِّها ، مِمّا لاَ يُحيطُ بِهِ إلاَّ هُوَ ، إذْ كُلُّ ما في الكَوْنِ ، لاَ يَعْلَمُهُ إلاَّ خالِقُهُ) [2].

لَمْ يَشأِ اللهُ تعالَى أَيْضاً ، أَنْ يَجْعَلَ الإنسانَ كَغَيْرِهِ مِنَ الْعَوالِمِ ، فَيَدَعْ غرائِزَهُ تَنْطَلِقُ دونَ وَعْيٍ ، كَما أَنَّهُ ما تَرَكَ اتِّصالَ الذَّكَرِ بالأُنثى فَوْضَى لا ضابِطَ لَهُ . بلْ وَضَعَ النِّظامَ الْمُناسِبَ لِسيادَتِهِ ، والَّذي مِنْ شأْنِهِ أَنْ يَحْفَظَ شَرَفَهُ ، وَيصُونَ كَرامَتَهُ . فَجَعَلَ اتِّصالَ الرَّجُلِ بالمرأةِ اتِّصالاً كَريماً ، مَبنِيّاً على الرِّضا ، وعَلى الإيجابِ والقَبُولِ كمَظْهَرَيْنِ للموافَقَةِ . وعَلَى الإشْهادِ والإشْهارِ ، بأنَّ كُلاً منهُما أَصْبَحَ زوجاً للآخَرِ .

بِهذا استطاعَ الإسلامُ أَنْ يَضَعَ الغَريزَةَ ، في سبيلِها المأْمُونَةِ الْمَشْروعَةِ ، لِيَكونَ أيضاً قد حَمَى النَّسْلَ مِنَ الضَّياعِ ، وصانَ المرأَةَ عَنْ أَنْ تكونَ كَلاً مُباحاً

---

(١) جابر أبو بكر الجزائري : أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير ، ص١٧٧٤ .

(٢) محمد محمود حجازي : التفسير الواضح ، ٥/٣ .

لِكُلِّ راتِعٍ . فَوضَعَ نَواةَ الأُسْرَةِ ، الَّتي تَحُوطُها غَريزَةُ الأُمومةِ ، وتَرعاها عاطِفَةُ الأُبوَّةِ ؛ لِكي تَنْبُتَ نباتاً حَسَناً ، وَتُثْمِرَ ثِمارَها اليانعةَ .

لا بُدَّ إذاً أَنْ يُحْسِنَ المَرءُ اخْتيارَ الشَّريكَةِ في حياتِهِ ، لأنَّ : (الزَّوجةَ سَكَنٌ للزَّوْجِ ، وَحَرْثٌ لهُ ، وربَّةُ بيتِهِ ، وأُمُّ أولادِهِ ، وَمَهوى فُؤادِهِ ، وَمَوْضِعُ سِرِّهِ وَنَجْواهُ . وَهِيَ أَهمُّ رُكنٍ مِنْ أَرْكانِ الأُسْرَةِ ، [كيفَ لا؟] وهيَ الْمُنْجِبَةُ للأولادِ ، وَعنها يَرِثونَ كَثيراً مِنَ المزايا والصِّفاتِ ، وفي أَحْضانِها تتكوَّنُ عواطِفُ الطِّفْلِ ، وتَتَربَّى مَلَكاتُهُ ويَتَلَقَّى لُغَتَهُ ، وَيَكْتَسِبُ كثيراً مِنْ تقاليدِهِ وعاداتِهِ ، ويَتَعَرَّفُ دينَهُ ، وَيَتَعَوَّدُ السُّلوكَ الاجتماعيَّ . مِنْ أَجْلِ هذا عُنِيَ الإسلامُ باختيارِ الزَّوجةِ الصَّالحةِ ، وَجَعَلَها خَيْرَ مَتاعٍ ، يَنْبَغي التَّطَلُّعُ إليهِ والْحِرْصُ عليهِ)[1].

كما لَفَتَ الإسلامُ نَظَرَ الْوليِّ ، أَنْ يختارَ لكَريمَتِهِ ، وَيُحْسِنَ الاختيارَ ، فلا يُزوِّجُها إلاَّ لِمَنْ لَهُ دِيْنٌ ، وَخُلُقٌ وَشَرَفٌ ، وَحُسْنُ سَمْتٍ . فإنْ أَحَبَّها أكْرَمَها ، وَإنْ عاشَرَها عاشَرها بالْمَعْروفِ ، وإنْ سَرَّحَها سرَّحَها بإحْسانٍ .

فَلَمْ يَحْفِلْ دِيْنٌ مِنَ الأَدْيانِ ، ولا نِظامٌ مِنَ الأَنْظِمَةِ الْوَضْعِيَّةِ بالْمَرْأَةِ ، مثلَما حَفِلَ الإسلامُ ، فَلا تُذْكَرُ الْمرأَةُ فِي القُرآنِ الكَريمِ ، وَلا فِي السُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ إلاَّ في مَقامِ الإجْلالِ والتَّوقيرِ ، والدَّعْوَةِ إلَى الرِّفْقِ بها ، والإحْسانِ إليها . ويَدُلُّ عَلَى هَذا التَّكْريمِ حَديثُ رسُولُ اللهِ ﷺ . عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إذَا خَطَبَ إلَيْكُم مَنْ تَرْضَونَ دِيْنَهُ ، وَخُلُقَهُ ، فَزَوِّجُوهُ ، إلاَّ تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ ، وَفَسادٌ عَرِيْضٌ»[2].

---

(١) عز الدين بليق : منهاج الصالحينَ من أحاديث وسنة خاتم الأنبياء والمرسلين ، ص٣٣٢ ، ٣٣٣.

(٢) محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذي : مختصر سنن الترمذي ، اختصره وشرح جمله وألفاظه وعلق عليه مصطفى ديب البغا ، رقم الحديث « ١٠٨٤»، ص ١٤٢.

حثَّ الرَّسولُ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ إذاً ، أَولياءَ أُمورِ النِّساءِ ، في بابِ إعلاءِ شأْنِهنَّ وتَكْريمِهنَّ ، أَنْ يُزوِّجُوهُنَّ لأصحابِ القِيَمِ الرَّفيعةِ ، مِنْ أُولي الدِّينِ القَويمِ ، والْخُلُقِ المُستقيمِ ؛ لأنَّ الزَّواجَ في الإسلامِ عِبادَةٌ : فيها تَحْصِيْنٌ للدِّيْنِ ، وتَحْقيقٌ لِعَواطِفِ الأُبوَّةِ والأُمومَةِ مَعاً .

وإنَّهُ في ظِلِّ الزَّواجِ الشَّرْعِيِّ ، يكونُ السَّكَنُ المادِّيُّ والمَعْنَويُّ ، للنَّفْسِ البَشَرِيَّةِ ، ثُمَّ تكُونُ الْمَوَدَّةُ والرَّحْمَةُ ، بيْنَ طَرَفَيِّ الزَّواجِ . فَهَذِهِ الأُمورُ الْهامَّةُ : تَتِمُّ تَحْتَ مِظَلَّةِ الْجِدِيَّةِ والجادِّيْنَ في ذلكَ ، مِمَّنِ اتَّسَمُوا بالصِّفاتِ النَّبيلَةِ ، والسِّماتِ العاليَةِ .

وأَمَّا في عَدَمِ تقديمِهم على غيرِهِم مِنَ الهازِلينَ ، مِنْ ذَوي الْهِمَمِ الهابِطَةِ ، والأخلاقِ الرَّذيلَةِ ، فإنَّهُ سَيقَعُ في الأُمَّةِ ما حَذَّرَ مِنْهُ الرَّسُولُ الكريمُ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ ، مِنَ الفِتَنِ ، كانْفِصالِ الزَّوْجَيْنِ ، وانحرافِ الأبناءِ وتَشَرُّدِهِم ، وَشَتاتِ الأُسَرِ ، وَفَسادِ الْمُجْتَمَعِ .

إنَّ الإسلامَ جَعَلَ هَدَفَ الزَّوْجِيَّةِ : معانيَ إنْسانيَّةً ، وهيَ السَّكَنُ والسَّكينَةُ ، والمودَّةُ والرَّحْمَةُ ، والعَطْفُ والحُبُّ والتَّعاوُنُ . يقولُ اللهُ تعالى :

﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (الروم: ٢١).

يُصَوِّرُ التَّعبيرُ الْقُرآنِيُّ الكَريمُ ـ بِلُطْفٍ وَرِفْقٍ ـ العلاقَةَ بينَ الْجِنْسَيْنِ تَصْويراً مُوحِياً ، لِما أَوْدَعَ اللهُ تعالَى في نُفوسِهما ، مِنْ أَحاسيسَ ومشاعِرَ وعواطِفَ ، جَعَلَت مِنْ سُنَّةِ الاقْتِران بالزَّواجِ ، صِلَةَ سَكَنٍ للنَّفْسِ ، وراحَةً للجِسْمِ والْقَلْبِ ، واطْمِئْناناً للرَّجُلِ والمرأَةِ عَلَى السَّواءِ . لكنَّ بعضَ الناسِ قَلَّما يَتَذَكَّرُونَ يَدَ اللهِ تعالى ، الَّتي خَلَقَتْ لَهُم مِنْ أَنْفُسِهِم أَزْواجاً ، وَجَعَلَتْ هَذا الْمَيْلَ الاجتماعيَّ (في الإنسان ، [حَيْثُ] يَتَحَقَّقُ هَدَفُهُ بالازدواجِ . أيْ ثُنائيَّةٌ بينَ الذَّكَرِ والأُنْثَى . . . وهَدَفُ الاجْتِماعِ في النَّوْعِ الإنسانيِّ ، هُوَ تَحقيقُ السُّكْنَى والاطمئنانَ النَّفسيَّ ...

والمَوَدَّةَ . . . والرَّحْمَةَ . فإذا لِمْ يَتَحَقَّقْ هَذا الْهَدَفُ في الْمُجْتَمَعِ الإنْسانِيِّ ، يَظَلُّ النّاسُ أَفْراداً مُنْتَشِرِيْنَ ، عَلَى غِرارِ الْحَيَوانِ والنَّباتِ . وَتَضِيْعُ بِذلكَ خاصِيَّةُ النَّوعِ الإنسانِيِّ ، لِذا تُعَلِّقُ الآيَةُ الكريمةُ عَلَى خُصوصِيَّةِ ، هَذِهِ الأمارةِ أو العلامَةِ ، يقَولِ اللهِ تعالَى :

﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ .

فَتَرِبطُ الأَقْدارُ خُصُوصِيَّةَ هَذِهِ الأمارَةِ ، بأَهْلِيَّةِ التَّفْكِيرِ في الإنسان . ومَعْنَى ذلكَ : إنَّ خُصُوصِيَّةَ الاجْتِماعِ ، في النَّوْعِ الْبَشَرِيِّ ، لا يُذَكَّرُ بها إلاَّ أَصْحابُ فِكْرٍ وَتأَمُّلٍ .

وَيَغْلِبُ عَلَى مَنْ عَداهُم ، أَنْ يَقِفُوا في فَهْمِ الإنْسانِ ، عَلِى ظاهِرَةِ الْعَدَدِ والْكَثْرَةِ فيهِ ، على نَحْوِ ما في النَّباتِ والْحَيَوان .

بإدْراكِ هَذِهِ الخُصوصيَّةِ : [أيْ خُصوصيَّةُ الاجتماعِ] في النَّوعِ الإنْسانيِّ ، [يكْمُنُ] صُنْعُ اللهِ تعالى في خَلْقِ الإنْسانِ والنّاسِ ؛ [فيكونُ] سُبحانَهُ [وتعالى قَدِ] انتَقَلَ [أَمْرُهُ] في الْخَلْقِ مِنَ التَّفَرُّقِ . . . إلَى التَّجَمُّعِ . . . وَمِنَ الْوِحْداتِ ... إلى الْجَماعَةِ والْمُجْتَمَعِ . وَهُوَ خَلْقٌ للشيءِ مِنْ ضِدِّهِ ... أَوْ مِنْهُ) [1].

ثُمَّ إنَّ الإسلامَ : في نَظْرَتِهِ الشَّرْعِيَّةِ ، إلى مَظاهِرِ ما يُسَمَّى بِتَحَرُّرِ الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ الْمُعاصِرَةِ ، لَمْ تَتَغَيَّرْ عَمَّا كانَتْ عليهِ ، في بدايةِ الدَّعْوةِ الإسلاميَّةِ ، حينما واجَهَ المرأةَ الجاهليَّةَ مِنْ قَبْلُ : بِما يُعَدُّ شبيهاً لِما تُمارِسُهُ مُدَّعِياتُ التَّحَرُّرِ مِنْ تعليماتِ الإسلامِ ، ومَظاهِرِ التَّدَيُّنِ فيهِ ، لتقليدِ المرأةِ الغربيَّةِ الآنَ ، في التَّفَلُّتِ والانْحرافِ ، تحتَ شِعاراتٍ زائِفَةٍ ضالَّةٍ وَمُضَلِّلَةٍ .

عِلماً أَنَّ ما تُمارِسُهُ المرأةُ الغربيَّةُ الْمُعاصِرَةُ اليومَ ، مِنْ حُريَّةٍ شَخْصِيَّةٍ مُزَيَّفَةٍ وزائِفَةٍ ، يُعطي الدَّليلَ عَلَى الحياةِ الفَرديَّةِ ، الَّتِي تتعارَضُ مَعَ الفطْرَةِ الإنسانيَّةِ الجماعيَّةِ ، مِمَّا يُعَرِّيَ التَّآلُفَ والتَّعارُفَ المعنَويَّ بينَ الأُمَمِ .

---

(١) محمد البهي : التّفسير الموضوعي للقرآن الكريم « تفسير سورة الرُّوم » ، ص٢٥ .

وهذا يؤدّي بدَوْرِهِ إلَى تَخَلُّفِ الْقِيَمِ الإنْسانيَّةِ في حياةِ المرأةِ والرَّجُلِ معاً ، وحياةِ الأُسْرَةِ ، بلْ وحياةِ المُجْتَمَعِ الْغَربيِّ كُلِّهِ .

فالْعِفَّةُ والحياءُ ، والكرامَةُ الإنسانيَّةُ ، والأمانَةُ والوفاءُ ، وأَمْثالُها مِنَ القِيَمِ العُليا ، لَمْ يَعُدْ لها وجودٌ في السُّلوكِ والمعاملاتِ ، أو في الرَّوابِطِ بينَ الأفرادِ ، خاصَّةً بينَ الذَّكَرِ والأُنْثى ، في ظلِّ التَّحَرُّرِ الغَربيِّ ، والحُريَّةِ الماديَّةِ العَلمانيَّةِ البهيميَّةِ .

كما أنَّ تَخَلُّفَ الْقِيَمِ الإنْسانيَّةِ معناهُ : (طُغيانُ الاقتصادِ أَوْ سيادَةُ الاتِّجاهِ الماديِّ ، في حياةِ النّاسِ ، وعَلاقَتِهم ، وتَعامُلِ بعضِهم مَعَ بَعْضٍ ، وَإيْثارِ الجانِبِ الْبَدَنِيِّ والمُتْعَةِ الماديَّةِ ، في حَياتِهم على المعاني الإنْسانيَّةِ ، الَّتي تَحْفَظُ لَهُم مُسْتواهُم الإنسانيَّ . فالمرأةُ [الغربيَّةُ] مثلاً تُؤْثِرُ شَهْوَةَ الْبَدَنِ ، عَلى الْعِفَّةِ ... والصَّديقُ [هُناكَ] يُؤْثِرُ الاتِّصالَ بِزَوْجَةِ صَديقِهِ ، عَلَى الْوفاءِ لَهُ في علاقَتِهِ مَعَهُ ... والحاكِمُ يُؤْثِرُ قَبُولَ المالِ كَرَشْوَةٍ ، لِمُساندَةِ الرَّاشي في غيرِ حَقٍّ لَهُ ، عَلَى الْعَدْلِ في ذاتِهِ ، وإحْقاقِ الْحَقِّ لِصاحِبِهِ .

والْعَصْرُ الَّذي تَعيشُ فيهِ المرأةُ الآنَ ، هُوَ عَصْرٌ ماديٌّ أَوْ جاهليٌّ ، يَرْفَعُ مِنْ قيمَةِ الاقتصادِ ، في مُواجَهَةِ الْقِيَمِ الإنسانيَّةِ ، إلَى دَرَجَةِ الطُّغيانِ بِهِ ، وَيَرْبِطُ بينَ الاقتصادِ في مُسْتواهُ قُوَّةً وَضَعْفاً ، وَقيمَةِ الإنْسانِ .

حيثُ أَصْبَحَ الإنسانُ يُقَيَّمُ ، بِما يَمْلِكُ مِنْ هَذا الاقتصادِ [الماديِّ أو المالِ ، فقط] ، وليسَ بِما يَمْلِكُ مِنْ طاقاتٍ بَشَريَّةٍ وكفاءاتٍ [معنَويَّةٍ خُلُقيَّةٍ] ، تُعَبِّرُ عَنِ المُستَوى الإنسانيِّ اللائِقِ بِهِ .

[فَالْمرأَةُ الْغَرْبِيَّةُ تَحْتَ حِمايَةِ قوانينِ بلادِها ـ الَّتي تُحاوِلُ ، أنْ تُقَلِّدَها الْمَرأَةُ الْمُسْلِمَةُ الْمُعاصِرَةُ الْمُتَحَرِّرَةُ الآنَ ـ تُبيحُ لِنَفْسِها اليومَ ، مَثَلاً :] التَّجْرِبَةَ قبلَ الزَّواجِ ، وهيَ مُعاشَرَةُ الرَّجُلِ مُعاشَرَةً جِنْسيَّةً ، في عَلاقَةٍ تُسمِّيها الصَّداقَةَ ، وَقَدْ تُسمِّيها الخُطُوبَةَ ، ومُدَّتُها تَطُولُ أَوْ تَقْصُرُ . وغالِباً ما يَنْتَهي أَمْرُها إلَى الْفُرْقَةِ ، وانْصِرافِ كُلٍّ مِنهُما إلى البَحْثِ عَنْ عَلاقَةٍ جَديدَةٍ ، بِآخَرَ ، أَوْ بِأُخْرَى .

وإذا كانَ الإسلامُ يُحَرِّمُ ما كانَ عَلَى عَهْدِ الْجاهليَّةِ ، مِنْ نِكاحِ المُتْعَةِ ، فإنَّهُ يُحَرِّمُ بالْقَطْعِ ما يُشْبِهُهُ ، وما علَى شاكِلَتِهِ اليومَ مِنْ نِكاحِ الصَّداقَةِ ، أَوْ زواجِ التَّجْرِبَةِ .

[وَمِمَّا يُؤْسَفُ لَهُ :] إنَّهُ في بَعْضِ مُجْتَمَعاتِنا الإسلاميَّةِ ، تُرَوَّجُ الدَّعْوَةُ لِزَواجِ التَّجْرِبَةِ ، بينَ الشُّبَّانِ والشَّابَّاتِ .

والإسلامُ في تَحريمِهِ نِكاحَ المُتْعَةِ ، يَنْظُرُ إلَى أنَّهُ ظاهِرَةٌ مِنْ ظَواهِرِ طُغْيانِ الْماديَّةِ . . . هَذا الطُّغيانُ الَّذي يُمَثِّلُ الأنانيَّةَ ، وَضَعْفَ اعْتِبارِ الْقِيَمِ الإنْسانيَّةِ . فالْمَرْأَةُ الغربيَّةُ الْمُعاصِرَةُ ، تَسْعَى بِما تُسَمِّيهِ تَحْريرَ الْمرأَةِ ، إلى الوقُوعِ تماماً تحتَ طُغْيانِ الماديَّةِ . وَتَسْتَبْدِلُ إنسانيَّتَها بِمَظاهِرَ تُسمِّيها مَظاهِرَ الْحُرِّيَّةِ . وَهِيَ في الْواقِعِ : مَظاهِرُ تَخْريبِ القِيَمِ الإنسانيَّةِ في حياتِها .

إنَّ حَرَكَةَ تَحْريرِ المرأَةِ، في الغَرْبِ [الماديِّ] والشَّرْقِ الشُّيُوعيِّ عَلَى السَّواءِ، هِيَ انْطِلاقٌ لِتَرْكِ نَفْسِها في غَيْرِ إرادَةٍ مِنْها : تَحْتَ تَصَرُّفِ الرَّجُلِ ، يَفْعَلُ بِها ما يشاءُ . . . أنَّى يَشاءُ . . . وَفِي أَيَّةِ صُوْرَةٍ شاءَ) [1].

فالأُسْرَةُ غَيْرُ الْمُسْلِمَةِ في الْمُجْتَمَعاتِ ، الَّتي تَدَّعي الْحضارَةَ والمَدَنيَّةَ اليومَ ، واقِعَةٌ تَحْتَ تأْثيرِ الاتِّجاهِ الماديِّ . مِمَّا جَعَلَها تَدْخُلُ في عَهْدِ الشِّيْخُوخَةِ والتَّرَهُّلِ ، أَوْ عَهْدِ الانْحِلالِ والفَوْضَى ، تَحْتَ أيِّ شِعارٍ بَرَّاقٍ ، كالحُرِّيَّةِ الشَّخْصيَّةِ ، والاستقلالِ الاقْتصاديِّ .

أَمَّا الأُسْرَةُ الْمُسْلِمَةُ : فَلا يَجُوزُ لَها أَنْ تُقَلِّدَ مَظاهِرَ الفوضَى والانْحلالِ . وإنْ كانتِ الْعَدْوَى ، قَدِ انْتَقَلَتْ إلى بَعْضِ الأُسَرِ ، في الْمُجْتَمَعاتِ الإسلاميَّةِ ، الَّتِي تَرْزَحُ بِدَوْرِها تَحْتَ إغْراءِ ما يُسَمَّى ، بِثَوْرَةِ الْمَرْأَةِ في تِلْكَ الْمُجْتَمَعاتِ الأُوروبيَّةِ .

---

(١) محمد البهي : الإسلامُ واتجاه المرأة المسلمة المعاصرة ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ط٢ ، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م ، ص ١٤-٢٩ .

فَيَنْبَغِي للمُجْتَمَعِ الإسلاميِّ والأُسْرَةِ الْمُسْلِمَةِ ، أَخْذَ الْحَيْطَةِ والْحَذَرِ ، في تَقْليدِ الْمُجْتَمَعاتِ الْغربيَّةِ ، لا سيما في تَفَكُّكِ روابطِ أُسَرِها ، أَوْ في الاسْتِجابَةِ لإغْراءِ ظَواهِرِ الأَنانيَّةِ في طُغْيانِها ، أَوْ في بُعْدِ سُلُوكِها عَنِ الْمُسْتَوى الإنسانيِّ الكَريمِ ؛ لأَنَّ رِسالَةَ الإسلامِ ، هيَ رِسالَةُ الْقِيَمِ الإنسانيَّةِ ، لِمُحافَظَةِ الإنسانِ عَلَى إِنْسانيَّتِهِ : في السُّلُوكِ ، والتَّفْكيرِ ، والارْتِقاءِ في التَّعامُلِ ، والدَّعْوَةِ إلى اجْتِنابِ الدَّناءَةِ والانْحِطاطِ ، في سبيلِ الْهَوَى والشَّهْوَةِ ، أَوِ النَّزَواتِ البهيميَّةِ . يَجِبُ أَنْ يُدرِكَ الْجَميعُ (أَنَّ الفِكْرَ الغَرْبيَّ في اتِّجاهِهِ الْعَلْمانيِّ ، بَعْدَ أَنِ اسْتوطَنَ الْمُجْتَمَعاتِ الإسلاميَّةَ ، وبقيَ مُسْتَوْطِناً فيها بعدَ الاسْتِقْلالِ السِّياسيِّ ، وَتَرَكَّزَ في الْحُكْمِ والتَّوجيهِ ، وَبَعْدَ أَنْ آزَرَهُ اتِّجاهُهُ الآخَرُ الْمُعاصِرُ ، وَهُوَ الاتِّجاهُ الماركسيُّ اللّينينيُّ ، في هَذَيْنِ الْجانِبَيْنِ أيضاً ، مِنْ جَوانِبِ حَياةِ الْمُجْتَمَعِ الإسلاميِّ . . . امْتَدَّ هَذا الفِكْرُ إلى جانِبَي الأُسْرَةِ والتَّكافُلِ في حياةِ الْمُجْتَمَعِ ، وأَخَذَ يَسْتأْثِرُ في تَكْييفِ عَلاقَةِ الرَّجُلِ بالمرأَةِ ، وَنِظامِ الأُسْرَةِ في نشأَتِها ، وَمَجْرَى حياتِها ، بِما يُقَرِّبُها إِمَّا : إلَى تِلْكَ العلاقَةِ في الْمُجْتَمَعِ [الغَرْبيِّ] الكاثوليكي ، في قُيودِ الزَّواجِ والطَّلاقِ ، أَوْ بما يَميلُ فيها نَحْوَ الْمُساواةِ الْحَرْفِيَّةِ ، بينَ الذَّكَرِ والأُنثى في التَّجْرِبَةِ الجِنْسيَّةِ ، قَبْلَ الزَّواجِ ، وَوَضْعِ حَدٍّ البقاءِ أَوِ الانفصالِ بَعْدَهُ ، بِيَدِ الْقَضاءِ في الْمُجْتَمَعِ الشُّيوعيِّ ، أَوِ الْمُجْتَمَعِ الآخَرَ الكاثوليكيِّ .

فَأَصْبَحَتْ تُعَكِّرُ صَفْوَ النِّظامِ الإسلاميِّ ، في فِطْرَتِهِ وَبساطَتِهِ ، وفي مُساوَقَتِهِ للطَّبيعَةِ البشَريَّةِ ، في الْمُجْتَمَعاتِ الإسلاميَّةِ ، رواسِبُ الْحَضارَةِ الغَرْبيَّةِ المادِّيَّةِ ، الَّتي حَكَمَتِ الْعَلاقَةَ بينَ الرَّجُلِ والمرأَةِ ، مُنْذُ عَهْدِ الرُّومانِ إلى الوقْتِ الْحاضِرِ ، في صُورَةِ فِكْرٍ إِنْسانيٍّ ، وهيَ رواسِبُ تَتَمَيَّزُ ، إِمَّا : باحْتِقارِ الْمرأَةِ وامْتِهانِها وإلْغاءِ شَخْصِيَّتِها ، أَوْ بإطْلاقِ الْحَبْلِ على الغارِبِ لَها ، تَنْزِلُ هِيَ بِنَفْسِها إلى حيثُ تَشاءُ ، في علاقَتِها بالرَّجُلِ .

وأصبَحَ يَتَرَدَّدُ في هذا المُجتَمَعِ أَوْ ذاكَ ، مِنَ الْمُجتَمَعاتِ الإسلاميَّةِ ، طَلَبُ المُساواةِ في الإرْثِ ، وإتْمامُ العلاقةِ الزَّوْجيَّةِ ، أَوْ فَصْمُها عَنْ طَريقِ الْقَضاءِ ، وكفالَةُ التَّجْرِبَةِ الجنسيَّةِ قبلَ قيامِ الزَّوجيَّةِ! . . . وما شاكَلَ ذلِكَ مِمَّا يَطْفُو الآنَ في حياةِ ، الْمُجتَمَعاتِ الْغَرْبيَّةِ ، كَظَواهِرَ لِمَرَضِ شَيْخُوختِها وفَنائِها)[1].

يَعْمَلُ الإسلامُ إذاً على صيانَةِ الْمَرْأَةِ ، وإبعادِها عَنِ الشُّبُهاتِ ، حَيْثُ يَتَبَلْورُ هذا الْمُسْتَوى الإنسانِيُّ الكَريمُ ، في إلْزامِ الرَّجُـلِ ، سـواءٌ أكان : أباً ، أو ابناً ، أوْ زوجاً بالإنْفاقِ علَى الأُمِّ والبنتِ ، والزَّوْجَةِ ، والأُخْتِ .

كما أنَّ الإسلامَ يُعْفِي الْمرأَةَ مِنَ الإنْفاقِ ، والسَّعيِ مِنْ أَجْلِ الْكَسْبِ والْعَمَلِ ، خارِجَ البيتِ ، وبذلكَ يَحْفَظُ عليها ما يلي :

أ- أُنوثَتَها ، الَّتي هِيَ العامِلُ الأَوَّلُ في لِقاءِ الرَّجُلِ بها ، والسَّعيِ إليها .

ب ـ قيامَها بالمُشارَكَةِ البنّاءَةِ ، في حياةٍ زوجيَّةٍ ، تَنْشُدُ السَّكَنَى ، والاسْتِقْرارَ ، والمودَّةَ ، والرَّحْمَةَ .

ت ـ حِرْصَها على دَوْرِ الأُمومَةِ ، وعنايتَها بالطِّفْلِ ، في مَرْحَلَةِ طُفولَتِهِ الْمُبَكِّرَةِ .

مِنَ الْمَلْحُوظِ : عِندما يَسْتَعْرِضُ الْمَرءُ شريعةَ اللهِ تعالى ، فيما يتَعَلَّقُ بالمرأةِ ، (أَنَّ هَذِهِ الشَّريعةَ ، تُؤكِّدُ الجانِبَ الإنْسانِيَّ فيها . . . تُؤكِّدُ قيمَتَها الإنسانيَّةَ ، واعْتِبارَها الإنْسانيَّ كالرَّجُلِ سواءً بسواءٍ .

فإعْلانُ اللهِ تعالَى في أَوَّلِ سورَةِ النِّساءِ : أَنَّ النّاسَ جميعاً خُلِقُوا مِنْ طبيعَةٍ إنْسانيَّةٍ واحدَةٍ ، تَنَوَّعَ منها الذَّكَرُ والأُنثى عَلَى السَّواءِ ، وَانْتَشَرَتْ عَنْها الكَثْرَةُ غَيْرُ الْمَحْدُودَةِ ، لا يَدَعُ مجالاً للتَّفْرِقَةِ في الْمُستوى الإنسانيِّ ، والقيمَةِ الإنْسانيَّةِ بينَ الذَّكَرِ والأنثى . يقولُ اللهُ تعالَى :

---

(١) محمد البهي: الفكر الإسلامي والمجتمع المعاصر «مشكلات الأسرة والتكافل»، ص٧.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ (النساء: ١).

تُشيرُ الآيَةُ الكريمةُ : إلى أنَّ المرأَةَ يَنْبغي أَلاَّ تُسْتَضْعفَ ، وأَنْ لا يُعْتَدَى عليها بِسلْبِ حُقُوقِها . ثُمَّ إنَّ النِّداءَ في البدايَةِ إلى النّاسِ ، يَدْفَعُ إلى الاسْتِجابةِ إليهِ : لأَنَّهُ مِنَ اللهِ تعالى باعتبارِهِ الخالِقُ ، والْمُوجِّهُ مَعاً للإنْسانِ في حياتِهِ ، وأَنَّهُ كذلكَ يَنْشُدُ الأرحامَ مِنَ الأُمَّهاتِ والزَّوجاتِ ، اللاتي مِنْ شأْنِهنَّ أَنْ يُقَدِّمْنَ للأُسْرَةِ وللْمُجْتَمَعِ : ما لا بُدَّ منهُ ، وما لا يَقْدِرُ عليهِ الذَّكَرُ وَحْدَهُ ، في الْبِناءِ والتَّماسُكِ .

[ثُمَّ تُؤكِّدُ الآيةُ] رَقَابَةَ اللهِ سُبحانَهُ وتعالَى ، عَلَى النَّاسِ في سُلُوكِهِم وفي تَصَرُّفاتِهِم . الأَمْرُ الَّذي يَدُلُّ عَلَى أَهميَّةِ ما يَحْمِلُهُ النِّداءُ ، وَيَسُوقُهُ مِنْ وصايا ، وأَوامِرَ ، ونواهٍ للهِ سُبحانَهُ ، تَتَعَلَّقُ بالأُسْرَةِ والْمُجْتَمَعِ . فَرَقابَةُ اللهِ تعالَى لَمْ يَفْلِتْ مِنها أَيُّ إنْسانٍ ، إِذْ إِنَّها رَقابَةٌ يَقِظَةٌ دائِمَةٌ . وهَذا كُلُّهُ مِمَّا يُوجِبُ التَّنْفيذَ بلا إبْطاءٍ)[1].

يَنْبُعُ تَكْريمُ الإسلامِ للمرأَةِ ، نَظراً لِخُطُورةِ وأَهميَّةِ مَجالِها في بناءِ الأُسْرَةِ الصَّالحَةِ ، وتَكْوِيْنِ الْمُجْتَمَعِ الإسلامِيِّ الْمُتوازنِ ، في الْمُثُلِ الْعُليا ، والْقُدْواتِ الطَّيبةِ .

لِذلكَ عَزَّ وَصَعُبَ عَلَى أَعداءِ الإسلام ، أَنْ تَجُودَ الْمرأَةُ الْمُسلمَةُ مِنْ جَديدٍ ، عَلَى الأُمَّةِ الإسلاميَّةِ بالْعُلماءِ العامِلِيْنَ ، فباتَ هَمُّهُم التَّخْطيطَ ، لِشَلِّ حَرَكَتِها ، والزَّجِّ بها في أَتُونِ مَواقِعِ فِتَنِ الْجِنْسِ . (لِذلكَ لِمْ يَرْفَعُوا أَيْدِيَهُم عَنْ بلادِنا ، وَيَسْحَبُوا جُيُوشَهُمُ الْعسكريَّةَ ، إلاَّ بعدَ أَنِ اطْمأْنُوا ، أَنَّهُم خَلَّفُوا وراءَهُم جَيْشاً

---

(١) محمد البهي : الإسلام واتجاه المرأة المسلمة المعاصرة ، ص ٣٤ .

فِكْرِيّاً جديداً أميناً ، عَلَى كُلِّ أَهْدافِهِم ، وَأَطْلَقُوا عَلَى أَفْرادِ هَذا الْجَيْشِ ، أَضْخَمَ الألقابِ والأوْصافِ : كالْمُحَرِّرِينَ ، والْمُجَدِّدِينَ ، والْمُطَوِّرِينَ .

فانْطَلَقَ هؤُلاءِ الَّذينَ يَتَسَمَّوْنَ بالْمُجَدِّدِينَ ، يَرْفَعُونَ شِعاراتٍ زائِفَةً مُضَلِّلَةً ، مِثْلَ : تَحْريرُ الْمرأةِ ، حُقوقُ المرأةِ ، حُرِّيَّةُ المرأةِ . يهْدِفُونَ إلى إخْراجِ الْمرأةِ عَنْ دينِها وأَخْلاقِها ، ثُمَّ إغْراقِها بألْوانِ الْفسادِ ، وأَشْكالِ الرَّذيلَةِ . لَقَدْ كانت الْمرأَةُ قبلَ الإسلامِ ، عِنْدَ الإغْريقِ والصِّينِيِّينَ ، والفُرسِ والرُّومان والهُنودِ ، وعِندَ الْعَرَبِ في الجاهليَّةِ ، جُرثومةً خبيثَةً ، لا تَسْتَحِقُّ الحياةَ .

ثُمَّ جاءَ الإسلامُ فَرَفعَها إلى مكانتِها الْعُليا ، بعدَ أَنْ كانَتْ مِنْ سَقَطِ الْمتاعِ[1] . فَجَعَلَها صِنْوَ الرَّجُلِ ، كَما وردَ في الحَديثِ الشَّريفِ : عَنْ عائشَةَ رَضيَ اللهُ عَنْها ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجال »[2] .

[فالمرأَةُ والرَّجُلُ في الإسلامِ كِلاهُما مَعاً ، يُشَكِّلانِ نَواةَ الأُسْرَةِ ، الَّتي تُمَثِّلُ اللَّبِنَةَ الأساسيَّةَ في صَرْحِ المُجْتَمَعِ ، فلا يَسْتَغْنِي أَحَدُهُما عَنِ الآخرِ .

لِذا بيَّنَ الحديثُ الشَّريفُ متانةَ العَلاقةِ بينهُما ، وَوُجُوبَ الْمُحافَظَةِ عليها] . فأيُّ تَكْريمٍ للمرأَةِ أَعْظَمُ مِنْ هذا؟! . فَقَدْ نالَتِ [الْمرأَةُ في الإسلامِ] عِزَّها الْحَقِيقِيَّ ، وَمَجْدَها الشَّخْصِيَّ)[3] .

فالمرأَةُ المُسلِمَةُ : هِيَ الرَّكيزَةُ الأُولى في بناءِ المُجتَمَعِ الإسلاميِّ ، إذْ إنَّها القائِمَةُ عَلَى بناءِ الأجيالِ والأُسَرِ ، فَهِيَ بِلا حَرَجٍ أَخْطَرُ بناءٍ في كيانِ الأُمَّةِ

---

(١) سَقَطُ المتاعِ : هُوَ رديئُهُ وَحَقِيرُهُ . انظر ، محمد بن مكرم بن منظور : لسان العرب ، مج ٦ ، ٦/٢٩٤ .

(٢) عز الدين بليق : منهاج الصالحين من أحاديث وسنة خاتم الأنبياء والمرسلين ، رقم الحديث « ٦٥١ » ، ص٣٤١ . ورواه أبو داوود في صحيحه تحت رقم الحديث « ٢١٦/٢٣٦ ».

(٣) محمد حسان : خطب منبرية ، دار ابن رجب ، دمياط ، ط١ ، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م ، ص١٥٢ .

الْمُسْلِمَةِ بأسْرِها . فالبيتُ الإسلاميُّ قَلْعَةٌ مِنْ قِلاعِ هَذِهِ الْعَقيدَةِ ، والأُمُّ هِيَ الْمَحْضَنُ التَّربويُّ الطَّاهِرُ ، الَّذي يَتَخَرَّجُ مِنْهُ : القادَةُ والفاتِحُونَ ، والعُلماءُ العامِلُونَ ، والدُّعاةُ الصَّادِقُونَ .

تَنْظُرُ الشَّريعَةُ الإسلاميَّةُ إلى الأُسْرَةِ ، بأنَّها وحْدَةٌ اجتماعيَّةٌ ، ثُمَّ تَتْرُكُ للرَّجُلِ قِيادَةَ هذهِ الْوحْدَةِ ، وتَطْلُبُ إليهِ في الوقْتِ نَفْسِهِ أنْ يُنْفِقَ عليها . (فَعَمَلِيَّةُ القيادَةِ ، والإنْفاقِ على الأُسْرَةِ : عَمَلِيَّةُ تَنْظيمٍ ، ولا تُسيءُ إلى إنْسانِيَّةِ الْمرأَةِ ، أَوْ تَنْتَقِصُ مِنْ حُقوقِها ، كَذلكَ لا تُعَطِّلُ اسْتِقْلالَها .

ثُمَّ يَدْخُلُ تَحْديدُ نَصيبَ المرأةِ في الميراثِ ، ضِمْنَ دائِرَةِ هَذا التَّنْظيمِ . لذا يَجِبُ أنْ يُنْظَرَ إليهِ في إطارِ الأُسْرَةِ ، كَكُلٍّ وكَوَحْدَةٍ اجْتماعيَّةٍ . كما جاءَ النَّصُّ القُرآنيُّ : لِيؤكِّدَ قِيادَةَ الرَّجُلِ في الأُسْرةِ ، وعلى تكليفِهِ بالإنْفاقِ عليها ، في قَولِهِ تعالَى :

﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾ (النساء: ٣٤).

فالقِوامَةُ في الإسلامِ : هِيَ قيادةُ رأْيٍ ، وتَنْفيذٌ لِما تَنْتهِ إليهِ الشُّورى في الأُسْرَةِ ، لَيْستْ قيادَةَ سيادَةٍ أَوِ اسْتِبْدادٍ ، ولا عُلُوٍّ واسْتِكْبارٍ .

ولَولا أنَّ الأُسْرَةَ وحْدَةٌ اجتماعيَّةٌ صَغيرَةٌ ، تَتَطَلَّبُ نِظاماً لَهُ قيادَةٌ ـ كالمُجْتَمَعِ الكبيرِ الَّذي يتَطَلَّبُ نِظامُهُ : الإمامَةَ ـ لَبَقِيَتِ المرأةُ على استقلالِها ، وبَقِيَ الرَّجُلُ على استقلالِهِ كَذلكَ .

لكنَّ سُنَّةَ [اللهِ تعالَى في الاجتماعِ بينَ الرَّجُلِ والمرأةِ ، عَن طَريقِ الزَّواجِ الشَّرعِيِّ] لا تَتَغيَّرُ ، [ولا تَتبَدَّلُ]. لأنَّها تلكَ السُّنَّةُ ، الَّتي تُوجِبُ تَحْديدَ القيادَةِ ، عندَ الكَثْرَةِ والتَّجَمُّعِ مِنَ الأفرادِ)[1].

---

(١) محمد البهي : الإسلام واتجاه المرأة المسلمة المعاصرة ، ص٣٥ .

فَعِبارَةُ ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ[1] عَلَى ٱلنِّسَآءِ ﴾. كما ورَدَت في الآيةِ الكريمةِ ، هيَ تَكليفٌ للرَّجُلِ ، بمسئوليَّةِ الحياةِ الزَّوجيَّةِ ، حِمايةً ورِعايَةً للزَّوْجَةِ ، منْ وجهَةِ نَظَرِ الإسلامِ ، وليسَ في هذا عَنَتٌ على الرَّجُلِ ولا عَلَى الْمرأةِ أيضاً ؛ لأنَّ الزَّوْجَ أوِ الرَّجُلَ ، بَهَذِهِ القِوامَةِ : يؤدِّي دَوْراً طَبيعيّاً ، كما تُؤدِّي الزَّوْجَةُ دَوْرَها الطَّبيعِيَّ ، في الْحَمْلِ والْولادَةِ ، والإرْضاعِ والْحَضانَةِ ، سواءٌ بِسواءٍ ، في غَيْرِ اسْتِعْلاءٍ وَتَرَفُّعٍ ، أَوْ سيادَةٍ وَتَكَبُّرٍ .

تَستَطْرِدُ الآيةُ ـ بعدَ هَذِهِ الْعِبارَةِ ـ فَتَقُولُ : ﴿ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ﴾ .

فَكَوْنُ الرَّجُلِ سَنَدُ المرأةِ في العلاقَةِ الزَّوْجيَّةِ ، يَعُودُ إلَى ما مَيَّزَ اللهُ تعالى به الرِّجالَ والنِّساءَ ، بَعْضَهُم على بَعْضٍ . وذلك : في تكوينِ الْجِسْمِ ، والإعْدادِ لِمُواجَهَةِ مَشَقَّاتِ الحياةِ الدُّنيا ، وَتَحَدِّياتِ مَشاكِلِها .

بِدُونِ شَكٍّ إنَّ الرَّجُلَ أكْثَرُ صلاحيَةً وإعْداداً ، سواءٌ بتكْوينِهِ الْبَدَنِيِّ ، أَوْ بِتَمَرُّسِهِ عَلَى السَّعْيِ في مُعْتَرَكِ الْحَياةِ ، مِنْ أَجْلِ طَلَبِ الرِّزْقِ ؛ لأنَّهُ مُكَلَّفٌ مِنْ قِبَلِ اللهِ سُبحانَهُ وتعالَى بالإنْفاقِ .

ومسئوليَّتُهُ هَذِهِ تَتَّفِقُ مَعَ خاصيَّتِهِ ، الَّتي هيَ لَهُ بِحُكْمِ تَكْوينِهِ . كذلكَ للزَّوجَةِ خصائصُ تكْوينيَّةٌ ، تتَناسَبُ مَعَ مسؤوليَّتِها . ﴿ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ﴾.

فإذا أُضيفَ إلَى قِوامَةِ الرِّجالِ في الأُسَرِ ـ وهِيَ قِوامَةُ حِمايَةٍ وَرِعَايَةٍ ـ صَلاحُ النِّساءِ أوِ الزَّوْجاتِ . (فإنَّ هَذا الصَّلاحَ : يَتَمَثَّلُ في الطَّاعَةِ بِحُضُورِ الأَزْواجِ ،

---

(١) قوَّامون : القِيامُ ، والْقِوامَةُ بمعنى : المحافظةُ والإصلاحُ ، وَقِوامُ الأمر : نِظامُهُ وعِمادُهُ ، قِوامُ وَقِيامُ أهلِ بيتِهِ : هو الذي يُقيمُ شأْنَهُمْ . وَقَوامُ الرَّجُلِ : قامَتُهُ وحُسْنُ طُولِهِ . انظر ، محمد بن مكرم بن منظور : لسان العرب ، مج ١١ ، ١١/٣٥٥-٣٥٧ .

والْمُحافَظَةِ عَلَى غَيْبَتِهِم عِنْدَ عَدَمِ وجُودِهِم ، [كما يكُونُ ذلكَ أيضاً] في أدائِهِنَّ مَسئولِيَّتِهِنَّ نَحْوَ أَمْوالِهِم ، وأعْراضِهِم وأَهْليهِم ؛ لأنَّهُنَّ الأمينَاتُ والمسئولاتُ ، عمَّا يكونُ للأزْواجِ تَحْتَ أَيْديهِنَّ ، وبالأَخَصِّ في أَنْفُسِهِنَّ . [وَعندما يقومُ] كُلُّ طَرَفٍ مِنَ الزَّوجِ والزَّوجةِ ، بِدَوْرِهِ في الأُسْرَةِ ، عندئذٍ يَحْدُثُ الانسجامُ بينَ الزَّوْجَيْنِ . فَتَكُونُ هِيَ الأُسَرُ الَّتي يَبْتَغيها الإسلامُ ؛ لأنَّها حَقَّقَتِ الْهَدَفَ الْمَنْشودَ مِنْها ، وهِيَ : الاطمئنانُ ، والْمَوَدَّةُ ، والرَّحْمَةُ . ﴿ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾ .

فإنْ لَمْ يَتِمَّ الانسجامُ بينَ الزَّوْجَيْنِ ، وكانَ ذلِكَ بِسَبَبِ نُشُوزِ الزَّوجةِ ، بِحَيْثُ إذا دَعاها زوجُها لتَقُومَ بواجباتِها ، فَلا تُجيبُهُ ، وإذا خاطَبَها لا تَخْضَعُ لَهُ ، وَتَرْفَعُ صَوْتَها عليهِ ، فللزَوجِ عندئذٍ أَنْ يُذَكِّرَها بِحُقُوقِ كُلٍّ مِنَ الطَّرَفَيْنِ ، مَعَ اسْتِعْدادِهِ أَنْ يُوفِّرَ لَها ، ما يَجِبُ عليهِ مِنْ حُقُوقٍ نَحْوَها ، فإذا استَمَرَّتْ في نُشُوزِها . . يَتَجَنَّبُها في الفِراشِ كَزَوْجَةٍ . . حَتَّى إذا اسْتَمَرَّتْ فيما هِيَ فيهِ ، جازَ لَهُ أَنْ يَضْرِبَهَا [ضَرْباً غَيْرَ مُبْرِحٍ] ، كالضَّرْبِ بالسِّواكِ أَوِ الْمِنْدِيلِ ، دُونَ السَّوطِ والْعَصا . . فإنْ هِيَ عادَتْ إِلَى الْخَطِّ الْمُسْتَقِيمِ في الحياةِ الزَّوْجِيَّةِ ، بِما يَجِبُ عَلَى كُلٍّ مِنْهُما مِنْ مسئولِيّاتٍ ، فَلاَ يَتَعَرَّضُ لَها الزَّوجُ بِشيءٍ مِمَّا تَكْرَهُهُ ، لا بِقَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ .

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾ [تُشيرُ الآيةُ الكريمةُ] إلى ما يجبُ على الزَّوجِ مِنْ عَدَمِ الاسْتِكْبارِ ، أَوِ التَّرَفُّعِ في علاقَتِهِ بِزَوْجَتِهِ ، وَوجُوبِ خَفْضِ جَناحِهِ ، بأنْ يكونَ لَيِّنَ الجانِبِ معَها .

إذْ مَهما كانتْ لَهُ مِنْ طاقاتٍ ، فهُناكَ في الوجودِ مَنْ لَهُ القُدْرَةُ الفائِقَةُ عليهِ ، وَهُوَ اللهُ جَلَّ شأنُهُ ، فَهُوَ العظيمُ ، وَهُوَ العَليُّ . وكثيراً ما تكونُ نَفْرَةُ الزَّوجَةِ

مِنْ زَوجِها ، بِسَبَبِ اسْتعلائِهِ عليها . وكثيراً ما يكونُ نُشوزُها أو تَمَرُّدُها وعَدَمُ طاعتِها لَهُ ، رَدَّ فِعْلٍ مِنها لِغَطْرَسَتِهِ وغُرورِهِ)[1].

الْمرأَةُ في نَظَرِ الإسلامِ ، كُلٌّ مُتكامِلٌ ، وَوَحْدَةٌ واحِدَةٌ ، هِيَ زينَةُ الرَّجُلِ في حياتِهِ ، وَمِنْ ثَمَّ : تُطْلَبُ فَتُمْهَرُ ، وَتُحْتَرَمُ ولاَ تُبْتَذَلُ ، ولاَ تُطارَدُ ولاَ تُساوَمُ ، بلْ يُصانُ عِرْضُها ، وَتُصانُ رَغْبَتُها عَنْ فُحْشِ الْقَوْلِ ، كَما يُصانُ بَدَنُها مِنْ تَتابُعِ نَظَراتِ الْفُجَّارِ لَها .

إنَّ الْخَيْرَ كُلَّ الْخَيْرِ ، في أَنْ يُحافِظَ كُلٌّ مِنَ الرَّجُلِ والْمَرْأَةِ ، في الحياةِ الزَّوجيَّةِ ، عَلَى أَداءِ دَوْرِهِ بإخْلاصٍ وَصِدْقٍ وأَمانةٍ ؛ لأنَّ ذلكَ عِبادَةٌ للهِ تعالَى .

مِنَ الْمَعْلُومِ بالضَّرورةِ ، أَنَّهُ : يَتَرَتَّبُ على الزَّواجِ التَّناسُلُ ، الَّذي فيهِ اسْتِمْرارٌ للإنسانيَّةِ ، لكي تتمكَّنَ مِنَ القيامِ ، بِدوامِ رسالتِها في عَمارِ الأرضِ . ولا يَتِمُّ هذا الهَدَفُ الْعَظيمُ إلاَّ ، باسْتِقْرارِ حياةِ الفَرْدِ والأُسْرَةِ والجماعَةِ ، في بوتَقَةٍ واحِدَةٍ .

فإذا لَمْ تَرْضَ الْمرأَةُ بِنَظْرَةِ الإسلام إليها ، فَلَها : (أنْ تختارَ نَظْرَةً أُخْرَى تُؤسِّسُ عَلَيْها : ما يَنْبَغِيَ ، وَما لاَ يَنْبَغِي لَها أَنْ تَكْشِفَهُ مِنْ بَدَنِها ، وتَعْرِضَهُ لإغْراءِ الرَّجُلِ بها . وَلكِنْ ليسَ لَها أَنْ تَلُومَ الإسلامَ ، إذا بَقِيَ عَلَى نَظْرَتِهِ ، مِنْ أَنَّها كُلَّها : زِينَةٌ ، وجَمالٌ ، ومَصْدَرُ إغْراءٍ وَفِتْنَةٍ : كُلُّ ما لَها مِنْ بَدَنٍ ، وأُنوثَةٍ .

الإسلامُ يُبْقِي عَلَى أُنوثَةِ المرأَةِ ، كما يُبْقِي عَلَى رُجُولَةِ الرَّجُلِ وإرادَتِهِ ، وَيَحُولُ دونَ أَنْ تَتَحَوَّلَ الْمرأَةُ إِلَى رَجُلٍ ، وَيَتَحَوَّلَ الرَّجُلُ إِلَى امْرأَةٍ ، وَإِنْ كانَتْ ثَوْرَةَ تَحريرِ المرأَةِ ، في جِيلٍ ما بعدَ الْحَرْبِ العالميَّةِ الثَّانيَةِ ، تُطالِبُ بالْمُساواةِ الْحَرْفِيَّةِ ، وإنْ كانَ التَّقَدُّمُ العلميُّ في عَصْرِنا الحاضِرِ ، قَدْ باشَرَ بالْفِعْلِ تَحْويلَ الرَّجُلِ إِلَى امرأَةٍ ، ويَسْعَى إِلَى تَحْوِيلِ الْمَرْأَةِ إِلَى رَجُلٍ تَحْويلاً

---

(١) محمد البهي : التفسير الموضوعي للقرآن الكريم « تفسير سورة النساء »، ص٥٧،٥٨.

عُضْوِيّاً . فإنَّ الإسلامَ سَيَظَلُّ دِينُ الإنْسانِ في إنْسانيَّتِهِ ، رَغْمَ ثَورَةِ الْجِنْسِ ؛ لأنَّها ثَورَةٌ مِنْ أَجْلِ الانْحِلالِ والانْطِلاقِ . والإسْلامُ سَيَظَلُّ مَصْدَرَ الْحَضارَةِ الإنْسانيَّةِ ، الَّتِي هِيَ حَضارَةُ الإنْسانِ ، ولَيْسَتْ حَضارَةَ [إباحيَّةِ] الانْطِلاقِ)[1].

إنَّ أَخْطَرَ مُشْكِلَةٍ ، تُواجِهُ المرأةَ الْمُسلمَةَ الْمُعاصِرَةَ ، في هَذِهِ الأيامِ ، هِيَ المرأةُ الغربيَّةُ في نَمَطِ سُلُوكِها الاجْتِماعِيِّ والْخُلُقِيِّ ، الَّتِي تُوشِكُ في نَظَرِ بَعْضِ الْمُسْلِماتِ ، وكأنَّها الأُنمُوذَجُ الْمِثالِيُّ الَّذي يُحْتَذَى بِهِ . فَثَورَةُ تَحَرُّرِ[2] الْمرأةِ مَثَلاً ، تَجِدُ رواجاً خارِجَ الْمُجْتَمَعاتِ الأُوروبيَّةِ ، إلَى جانِبِ الأزياءِ الْخَليعَةِ ، الَّتي تُشيرُ إلى التَّحَلُّلِ مِنَ الْمقاييسِ الأَخْلاقيَّةِ ، والبُعْدِ عَنِ المعاييرِ الدِّينيَّةِ . أصْبَحَتْ هَذِهِ التُّرَّهاتُ والْمُخالفاتُ اللاشَرعيَّةُ ، لَدَى المرأةِ الشَّرقيَّةِ ، أَكْثَرَ قَبُولاً ؛ لأنَّها تَزْعُمُ بالشُّعُورِ في سُرْعَةِ حُرِّيَتِها الْمَنْشُودَةِ .

وَهِيَ حُرِّيَّةُ الإعْلانِ للرَّجُلِ عَنْ تَخَلُّصِها ، مِنْ تَقاليدِ الماضي ومبادِئِهِ . لكنَّها في واقِعِ الأَمْرِ لَمْ تَتَحَرَّرْ ؛ لأنَّ التَّحَرُّرَ : تَطَوُّرٌ نَفْسِيٌّ ، قَبْلَ أنْ يكونَ إعْلاناً ، عَنْ الْحُرِّيَّةِ في الْمَظاهِرِ والأَزْياءِ . إنَّهُ التَّقْليدُ الأعمى ، الَّذي أَهْدَرَ كَرامَةَ المرأةِ ، وجَلبَ لَها المَذَلَّةَ .

---

(١) محمد البهي : من مفاهيم القرآن «في العقيدة والسلوك» ، ص٢٧٦ .

(٢) ثورة تحرر المرأة : ظهرت هذه الثورة في المجتمع الغربي الأوروبي ، بعد الحرب العالمية الثانية ، فقد كان من نتائجها ، تزعزع القيم الإنسانية العليا في نفوس الأوروبيين ، وساعد على تحقيق هذه النظرة «الوجودية» وهي أن يعيش الإنسان لأونته ، وليس لغده . [بالإضافة إلى] الرخاء الاقتصادي ، ووسائل الرفاهية ، وإشباع الرغبات والشهوات . في هذا الجو النفسي والمادي ، وهو جو التحلل والرّخاء ، تحرّكت المرأة في ثورة التحرر ، وفي طريق المساواة ، [فتحررت من الدين والخلق ، والعياذُ بالله تعالَى . وانتقلت هذه العدوى إلى بلاد الشرق الإسلامي ، لا سيما على أيدي دعاة التحرر ، ممّن تعلموا في الغرب] من أمثال : أمينة رزق ، طه حسين ، وقاسم أمين . . . وغيرهم . وانظر ، محمد البهي : من مفاهيم القرآن «في العقيدة والسلوك» ، ص ٢٧٠ ، ٢٧١ .

بَيْنَما جاءَ الإسلامُ حاضّاً عَلَى بَقاءِ حَياءِ المرأةِ ـ وهُوَ جُزءٌ في أُنوثَتِها ـ وعلَى كرامَتِها كإنْسانٍ آدَمِيٍّ . لذلكَ نهَى عَنِ التَّبَرُّجِ ـ وجَعَلَهُ مُحَرَّماً ـ الّذي تَصْنَعُهُ بَعْضُ النِّساءِ في أَنْفُسِهِنَّ ، كإظْهارِ الزِّيْنَةِ في الطُّرُقاتِ ، أوْ قَدْ تَلْبسُ ما يَكْشِفُ الْعَوْرَةَ ، ويُحَدِّدُ أجْزاءَ بَدَنِها تَحْديداً دقيقاً .

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قالَ : قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ : «صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا : قَومٌ مَعَهُم سِياطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ ، يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ . وَنِساءٌ كَاسِياتٌ عَارِيَاتٌ ، مُمِيلاَتٌ مائِلاَتٌ ، رُؤُوسُهُنَّ كأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمائِلَةِ[1]، لاَ يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلاَ يَجِدْنَ رِيحَها ، وَإِنَّ رِيحَها لَتُوجَدُ مِنْ مَسِيْرَةِ كَذَا وكَذَا»[2]..

هذان الصِّنْفانِ اللَّذان أَخبَرَ عنْهُما رسولُ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُما مِنْ أَهْلِ النَّار ، لَمْ يكونا في زمانِهِ ، لِذا لَمْ يَرَهُما ، وهُما :

١- قَومٌ يَضْرِبُونَ النَّاسَ ظُلْماً واعْتداءً .

٢- نساءٌ يَلْبِسْنَ ثياباً لاَ تَسْتُرُ أَجْسامَهُنَّ وَعوراتِهِنَّ : إمَّا لِرِقَّتِها ، وإمَّا لِقِصَرِها ، وَإمَّا لِضِيقِها ، فَهُنَّ عارياتٌ في الْمَعْنى ، وإنْ تظاهَرْنَ عَكْسَ ذلكَ .

فَهَذا العُرْيُ واقعيّاً ، وإنْ تَمَّ مِنْ بَعْضِ النِّساءِ ، فَهُوَ : انْحِرافٌ عَنِ الحقِّ والطَّاعَةِ ، قَدْ يؤدِّي بالتَّالي إلى تَحريضِ غَيْرِهِنَّ عَلَى الفَسادِ . فكانَ الجزاءُ مِنْ جِنْسِ العَملِ ، ألا وهُوَ النَّارُ ، وبئسَ القرارُ .

---

(١) البُخت : جمع بُخْتيّ : وهو الجمل ، والبُخْتِيَّةُ : هي النّاقةُ ، دخيل في العربية ، أعجميٌّ مُعَرَّبٌ ، وهي الإبل الخُراسانيّة ، وبعضهم يقول : إنّ البُخْتَ عربيٌّ . ومعناها : أسنمتها ضخمة ، فَتَميلُ من ضخامَتِها . انظر ، محمد بن مكرم ابن منظور : لسان العرب ، مج ١ ، ٣٢٨/١ .

(٢) مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري : مختصر صحيح مسلم ، اختصره ، عبد العظيم بن عبد القوي المنذري ، حققه وعلق عليه وخرج حديثه ووضع فهارسه ، مصطفى ديب البغا ، رقم الحديث «١٣٨٨» ١٩٨٤» ، ص٤١٤ ، ص٥٩٦.

هَكَذا وللأسَفِ الشَّديدِ : أَخَذَتْ أعدادٌ غيرُ يَسيرَةٍ مِنَ النِّساءِ المُسلماتِ بالسُّفورِ ، أَوِ الْكَشْفِ عَنْ كَثيرٍ مِنْ أَعْضاءِ أجْسَادِها ، تَحْتَ شِعاراتٍ مُزَيَّفَةٍ ، كإبْرازِ الشَّخْصيَّةِ الاجْتماعيَّةِ للمرأةِ .

ثُمَّ تَدَرَّجَتْ دَعْوةُ تَحْريرِ الْمَرْأَةِ (في الْعَالَمِ الإسلاميِّ إِلَى دَفْعِ المرأةِ ، نَحْوَ الْعَمَلِ خارجَ الْمَنْزِلِ ، وَيُلاحَظُ أَنَّ مُجْتَمَعاتِ العالَمِ الإسلاميِّ ، لا تَشْكُو النَّقْصَ في الرِّجالِ أَوِ الشَّبابِ ، كَما تَشْكُو الْمُجْتَمَعاتُ الغربيَّةُ ، مِنْ هَذا النَّقْصِ ، بِسَبَبِ ما فَقَدَتْهُ هَذِهِ المُجتمعاتُ في الْحَرْبَيْنِ العالَمِيَّتَيْنِ . . . وَمَعْنَى ذلكَ : إذا عَمَلَتِ المرأةُ في المُجتمعاتِ الغربيَّةِ ، فإنَّها تعملُ تَحْتَ ضَغْطِ حاجَةِ الْعَمَلِ ، إِلَى الأيدي العامِلَةِ مِنْ جانِبٍ ، وتَحْتَ حاجَةِ المرأةِ إِلَى الكَفالَةِ مِنْ جانِبٍ آخَرَ . أَمَّا عَمَلُ المرأةِ الْمُسلمَةِ خارجَ المَنْزِلِ ، فَهُوَ لِتَقْليدِ المرأةِ الغربيَّةِ أَوَّلاً . وكَما يُقالُ لِدَفْعِ عَجَلَةِ التَّقَدُّمِ ثانياً . بِغَضِّ النَّظَرِ عَنْ [قِلَّةِ] حَصيلَةِ الإنتاجِ لِعَمَلِ المرأةِ ، ومَشَقَّةِ ومشاكِلِ الاخْتِلاطِ في الْعَمَلِ مَعَ الرِّجال . وَيَسْتَهْدِفُ عَمَلُ المرأةِ خارجَ المنزلِ :

أَوَّلاً : اسْتِقْلالُ المرأةِ اسْتِقْلالاً اقْتِصادِيّاً ، يُتيحُ لَها أنْ تكونَ غيرَ مُرْتَبِطَةٍ بالرَّجُل : أَباً . . . أَوْ زوجاً . . . أَوْ أَخاً ، ارتباطَ كَفالَةٍ وحاجَةٍ إِلَى الإنْفاقِ .

ثانياً : هَذا الاستقلالُ الاقتِصادِيُّ ، يَضْمَنُ لَها حُرِّيَّةَ الرأْيِ : فَفي اخْتيارِ الزَّوجِ . . . أَوِ الصَّديقِ ، إِنْ رَغِبَت في الزَّواجِ ، أَو آثَرَتْ عَلاقَةَ الصَّداقَةِ عليهِ . كَما يَضْمَنُ لَها حُرِّيَّةَ السُّكْنَى ، بعيدَةً عَنِ الأُسْرَةِ ، وَحُرِّيَّةَ الْمَعيشَةِ ، بعيدَةً عَنِ العاداتِ والتقاليدِ ، غَيْرِ الْمَرْغُوبِ فيها .

وَهَذانِ الْهَدَفانِ لِعَمَلِ المرأةِ خارجَ المنزلِ ، إِنْ حَقَّقا للمرأةِ سَنَداً بعيداً عَنِ الأُسْرَةِ ، فإنَّهُ سَيُفْقِدُها التَّرابُطَ مَعَ أُسْرَتِها ، كما يُفْقِدُ الأُسْرَةَ نَفْسَها : سُلْطَةَ الأَبَوَيْنِ في تَوجيهِ الأبناءِ ، وَبِذلِكَ تَنْفَكُّ الأُسْرَةُ ، وَتَتَحَلَّلُ إِلَى أَفْرادٍ تَتَعَدَّدُ

اتِّجاهاتُهم ، وَتَتَلاشَى عَصَبِيَّتُهم . وعِندئذٍ يَفقِدُ المُجتمَعُ أَساسَهُ الأَصيلَ ، وَهُوَ الأُسْرَةُ كَوِحْدَةٍ اجتماعيَّةٍ صُلْبَةٍ)[1].

فإذا فَقَدَ الْمُجْتَمَعُ وَظيفَةَ الأُسْرَةِ أَوْ قُوَّتَها في الإرْشادِ والتَّوْجيهِ ، تَغْدو عُرْضَةً للفوْضَى ، وَيُمسي النَّاشِئَةُ في تِيهٍ وَضَياعٍ بِلا رَقيبٍ ولا حَسيبٍ ، وليسَ أدَلَّ على ذلكَ ، مِمَّا يُشاهَدُ مِنَ الْحَركاتِ الفوضَويَّةِ . الَّتي تَتَوالَى اليومَ : مَوجَةٌ بعدَ أُخْرى في مُجْتَمَعاتِ الغَرْبِ ، وخُصوصاً ما يُسَمَّى عِنْدَهُم بالثَّوْرَةِ الْجِنْسيَّةِ ، الَّتي تَكْتَسِحُ الْمُجْتَمَعاتِ الغربيَّةِ في الوَقْتِ الحاضِرِ ، وَتُعَبِّرُ عَنْ إنْذاراتِ انْهيارِ الأُسْرَةِ ، وَفُقْدانِ سُلْطانِها لَدَيْهِم .

الْمرأَةُ بِعَمَلِها خارِجَ المنزِلِ ، وإنْ كانتْ قَدْ كَسَبَتْ اسْتِقْلالَها كما تَدَّعِيَ ، فإنَّها تَهْجُرُ الأُمومَةَ أَوْ تَكادُ ، حَيثُ تُصْبِحُ غَيْرَ راغِبَةٍ في أَنْ تكونَ أُمًّا ، وإذا اضطُرَّتْ لأنْ تكونَ ذاتَ ولدٍ يوماً ما ، فَوَلَدُها يُكَوِّنُ لها مِنَ المشاكِلِ ، ما لا تَسْتَطيعُ أَنْ تُؤدِّيَ دَورَها لَهُ كأُمٍّ : في تَنْشِئَتِهِ ، أَوْ في إيجادِ جَوِّ الْحَنانِ لَهُ . إذْ كَثيراً ما تَكِلُ أَمْرَهُ في طُفُولَتِهِ الأُولى إلَى غَيْرِها ، مِمَّنْ قَدْ يَعْجَزُونَ عَنِ الوفاءِ بِدَوْرِ الأُمومَةِ ، أَوْ تُهْمِلُهُ مِمَّا يَعُوقُ نُمُوَّ طبائِعِهِ في الاتِّجاهِ الصَّحيحِ .

وَرُبَّما تَهْجُرُ - بِعَمَلِها خارِجَ المنزِلِ - شُئُونَ الزَّوجيَّةِ إنْ كانتْ زَوْجَةً . وبذلِكَ تَضَعُ عَلاقَتَها مَعَ زوجِها في الميزانِ . وليسَ المُرادُ بشئونِ الزَّوجيَّةِ : الشُّئُونَ الماديَّةَ وَحْدَها ، ولكنْ قَبْلَها : الجانِبَ النَّفسيَّ ، وَهُوَ جانِبُ السُّكْنَى والاطمئنان بينَ الزَّوجَيْنِ ، فَقَدْ تَنْتَقِلُ العَلاقَةُ الزَّوجيَّةُ عِنْدئذٍ إلَى مَجالِ الرِّيبَةِ والشَّكِّ ، أَوْ إلَى مَجالِ الفُتورِ والتَّراخي ، بِحَيْثُ يُصْبِحُ أَمْرُها شَكْلاً مِنَ الأَشْكالِ الاجْتِماعيَّةِ فَقَط .

كَما قَدْ تَقِلُّ العَلاقاتُ الاجتماعيَّةُ بينَ الشُّعوبِ والقبائِلِ ، وربَّما تَتَدَحْرَجُ إلَى شَفَا الانْهيارِ ، كَرَدِّ فِعْلٍ لِغيابِ التَّماسُكِ والاسْتِقْرارِ الأُسَريِّ ؛ لأنَّ

---

(١) محمد البهي : الإسلام واتجاه المرأة المسلمة المعاصرة ، ص ٤-٦ .

الْمُجْتَمَعَ ليسَ (كَثْرَةً عَدَدِيَّةً تَنْمُو [نُمُوًّا عادِيًّا فَحَسْبُ] وَإِنَّما هُوَ عَلاقاتٌ [تَجْري بينَ أَفْرادِ الْمُجْتَمَعاتِ] تَقْوى بالاطْمِئْنانِ ، وَتَصْفُو بالْمَوَدَّةِ والرَّحْمَةِ ، بيْنَ كُلِّ اثْنَيْنِ .

وإذا لمْ يُحَقِّقِ الإنسانُ بَيْنَ أَعْدادِهِ الْكَثِيرَةِ والْمُتَزايِدَةِ ، مَعْنَى الْمُجْتَمَعِ ، أَوْ هَدَفَهُ مِنَ : الاطْمِئْنانِ والسَّلامِ ، [والتَعارُفِ والتَّآلُفِ] في عَلاقاتِ الأَفْرادِ ، فإنَ الإنْسانَ يَبْقَى [حينَئِذٍ] في نِطاقِ هَدَفِ النَّباتِ والْحَيَوانِ ، وَهُوَ النُّمُوُّ الْعَدَدِيُّ ، والتَّزايُدُ الْكَمِيُّ وَحْدَهُ .

[أَمَّا الْقُرآنُ الكَريمُ : فَقَدْ عُنِيَ - في تَشْريعِهِ الْمَدَنِيِّ] وهُوَ الْجانِبُ مِنَ الْوَحْيِ الإلَهِيِّ - بِتَحْدِيدِ حُدُودِ اللهِ تعالَى ، للأُسْرَةِ الْمُؤْمِنَةِ ، حَتَّى يَسْتَقِرَّ فيها الاطْمِئْنانُ . . . وَتَتَأَكَّدَ الْمَوَدَّةُ . . . وَتَغْلِبَ الرَّحْمَةُ . وَعِنْدَئِذٍ تَكُونُ اللَّبِنَةُ الأُولَى في قِيامِ الْمُجْتَمَعِ : لَبِنَةً قَوِيَّةً خالِيَةً مِنَ الشَّوائِبِ الَّتِي تَتَفَتَّتُها)[1].

يَسْتَطيعُ الباحِثُ أَنْ يَسْتَنْتِجَ : بأَنَّ مَنْهَجَ الْقُرآنِ الْمَجيدِ ، اعْتَنَى في تَطْوِيرِ الْمُجْتَمَعِ عِنايةً عَظيمَةً ، لاسِيَّما في شؤونِ الزَّوْجَينِ والأُسْرَةِ ؛ لِكَي تَتَآزَرَ الأُمَّةُ الإسلامِيَّةُ وتَتَآلَفَ فِيما بَيْنَها ، فَتَقْضِيَ عَلَى مَظاهِرِ أَخْطارٍ ومَثالِبِ ، النَّظْرَةِ الجاهِلِيَّةِ للأُنْثَى ؛ ثُمَّ لِتُحْدِثَ انْطِلاقاً جديداً ، في تَكْوينِ الْمُجْتَمَعِ الإسلامِيِّ ، الَّذي يَسْتَنِدُ عَلَى تَوازُنِ الْحُقُوقِ والواجِباتِ ، بيْنَ الرَّجُلِ والْمرأَةِ مِنْ جِهَةٍ ، وبينَ أفرادِ الْمُجْتَمَعاتِ الأُخْرَى ، شُعُوباً وقبائِلَ ، مِنْ جِهَةٍ أُخرَى . كما يقُولُ اللهُ تعالَى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (الحجرات:١٣).

بَدَأَتِ الآيَةُ الكَريمَةُ نِداءً مُوجَّهاً للنَّاسِ جميعاً ، وهذا النِّداءُ ينبغِي الاستجابةُ إليهِ اسْتِجابَةَ طاعةٍ وإذْعانٍ ؛ لأَنَّهُ صادِرٌ عَنِ اللهِ سُبْحانَهُ وتعالَى ، الَّذي خَلَقَهُم

---

(١) محمد البهي : منهج القرآن في تطوير المجتمع ، ص ٣٧ ، ٣٨ .

مِنْ ذَكَرٍ وأُنْثَى ، أي آدمَ وحواءَ . لافِتاً انْتِباهَهُم إلَى السِّياجِ القَويِّ ، والضَّماناتِ السّاميَةِ ، الَّتِي تَحْفَظُ لَهُم : كرامَتَهُم وَحُرُماتِهِم وَحُرِّيَّتَهُم ، ألا هُوَ الأصْلُ الواحِدُ ؛ لِكي لا يَتَطاولَ أَوْ يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ .

أَمَّا مِيزانُ التَّفاضُلِ : فإنَّهُ واحِدٌ أيضاً هُوَ التَّقْوَى ، فَلاَ مكانَ للعَصَبِيَّةِ الجاهليَّةِ أو القَوميَّةِ العارِيَةِ مِنَ الإسلامِ . لِذا جاءَ النِّداءُ عامًّا شامِلاً ، بَيِّناً واضِحاً (يا أيُّها النَّاسُ ، يا أيُّها الْمُخْتَلِفُونَ أَجْناساً وأَلْواناً ، الْمُتَفَرِّقُونَ شُعُوباً وَقَبائِلَ ، إنَّكُم مِنْ أَصْلٍ واحِدٍ ، فَلاَ تَخْتَلِفُوا ، ولاَ تَتَفَرَّقُوا ، وَلاَ تَتَخاصَمُوا ، ولاَ تَذْهَبُوا بَدَداً .

[كَما أمَرَ اللهُ تعالى النَّاسَ ، أَنْ يَرْفَعُوا] لواءَ التَّقْوَى ، وَهَذا هُوَ اللِّواءُ الَّذي رَفَعَهُ الإسلامُ ، لِيُنْقِذَ الْبَشَرِيَّةَ مِنْ [داءِ] الْعَصَبِيَّةِ لِلْجِنْسِ ، والْعَصَبِيَّةِ للأَرْضِ ، والْعَصَبِيَّةِ للقَبيلَةِ والْبَيْتِ . وكُلُّها مِنَ الجاهليَّةِ وإليها ، تَتَزَيَّا بِشَتَّى الأَزْياءِ ، وَكُلُّها جاهليَّةٌ عاريَةٌ مِنَ الإسلامِ) [1].

حارَبَ الإسلامُ هَذِهِ الْعَصَبِيَّاتِ الجاهليَّةِ ، في كُلِّ صُورِها وأَشْكالِها ، لِيُقِيمَ نِظامَهُ الإنْسانيَّ الْعالَمِيَّ ، في ظِلِّ رايةٍ واحِدَةٍ ، هِيَ رايةُ التَّوحِيدِ ، رايةُ لا إلهَ إلاَّ اللهُ ، الَّتِي يَنْضَوي تَحْتَ لِوائِها الرَّجُلُ والمرأَةُ ، الصَّغيرُ والكَبيرُ ، والحاكِمُ والْمَحْكُومُ . هَذِهِ هِيَ القاعِدَةُ الَّتي يَقُومُ عليها الْمُجْتَمَعُ الرَّبَّانيُّ الإسلاميُّ .

إنَّ التَّشريعَ المَدَنيَّ للعَلاقاتِ بينَ الأَفْرادِ في الأُمَّةِ الإسلاميَّةِ : يقُومُ عَلَى أساسِ الرَّوابِطِ الإنْسانيَّةِ ، الْمُسْتَمَدَّةِ مِنْ رسالةِ القُرآنِ الكريمِ ، في إطارِ الإيمانِ باللهِ تعالَى وَحْدَهُ . لأنَّ الإيمانَ باللهِ سُبْحانَهُ وتعالَى ، يَنْطَوي عَلَى الإيْمانِ بالْقِيَمِ الْعُليا ، أَوِ الْمُثُلِ الرَّفيعَةِ ، الَّتي تُحَدِّدُ صِفاتِ اللهِ تعالى ، والَّتي يَسْعَى الإنسانُ العابِدُ ، إلَى الاقترابِ مِنْها بِعِبادَتِهِ .

* * *

(١) سيد قطب : في ظلال القرآن ، ٥٣٦/٧ ، ٥٣٧ .

المبحثُ الثاني

الإصْلاحُ في شؤونِ الْعَمَلِ والْخِدْمَةِ العامَّةِ

تَقُومُ الْحَياةُ الإنسانيَّةُ عامَّةً عَلَى اخْتِلافِ أَنْواعِها وأَشْكالِها ، وَتَعَدُّدِ صُورِها عَلَى الْعَمَلِ ، فَهُوَ الأَساسُ الأَوَّلُ والرَّكِيزَةُ الْهامَّةُ لاسْتِمْرارِها . سَواءٌ أَكانَ ذلكَ عَلَى مُسْتَوَى الشُّعُوبِ والأُمَمِ ، أَوْ فِي مَجَالِ الْفَرْدِ والمُجْتَمَعاتِ .

كَما أَنَّهُ عُنْصُرٌ هامٌّ في بِناءِ الْحَضاراتِ ، وَإِنْشاءِ الْمَرافِقِ الضَّرُورِيَّةِ ، الَّتِي تُدِرُّ عَلَى الإنسانِ الْخَيْرَ ، في جَمِيعِ مَجالاتِهِ الخاصَّةِ ، والَّتِي مِنْ شأْنِها أيضاً أَنْ تَعُودَ عَلَى المُجْتَمَعِ : بالْعِزَّةِ ، والْكَرامَةِ ، في اتِّجاهِ الانتماءِ الرُّوحِيِّ ، والوَطَنِيِّ ، والثَّقافِيِّ ، والمادِّيِّ .

كَذلكَ جَعَلَ القُرآنُ الْمَجِيدُ الْعَمَلَ في سبيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، مُساوِقاً لأَداءِ عِبادَةِ الصَّلاةِ يومَ الْجُمُعَةِ ، فَيَقُولُ اللهُ تعالَى :

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُوا۟ ٱلْبَيْعَ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾

(الجمعة:٩، ١٠).

يَأْمُرُ اللهُ سُبْحانَهُ وَتَعالَى المُؤْمِنِينَ ، مِنْ خِلالِ هَذِهِ الآياتِ الكَرِيماتِ ، بِتَرْكِ الْعَمَلِ الْمُمَثَّلِ بالتِّجارَةِ ، أَوْ فِي غَيْرِها ، عِنْدَما يَحِينُ وَقْتُ أداءِ صلاةِ الْجُمُعَةِ بالأَذانِ لَها .

فإذا انْتَهَى وَقْتُها وأُدِّيَتْ . عندئذٍ يأْمُرُهُم اللهُ تعالَى ، بالانْصِرافِ إِلَى السَّعْيِ في سبيلِ الرِّزْقِ ، نَحْوَ مُباشَرَةِ الْعَمَلِ ، وَطَلَبِهِ بِطُرُقِ الْحَلالِ المَشْروعَةِ الْمُباحَةِ .

وأنْ يكونَ المؤْمِنُ أيضاً : عَلَى ذِكْرٍ وتَذَكُّرٍ يَقِظٍ ودائِمٍ ، مِنْ أَمْرِ اللهِ تعالَى ، فيما يَحِلُّ مِنْ طُرُقِ السَّعْيِ الْمُباحِ ، بعيداً كُلَّ الْبُعْدِ عَنِ وسائِلِ الشُّبُهاتِ ، الَّتِي تُؤدِّي إلَى الكَسْبِ المَشْبوهِ أوِ الْحَرامِ .

وفي هاتَيْنِ الآيَتَيْنِ (لاَ يَقِلُّ أَثَرُ السَّعْيِ في طَلَبِ الرِّزْقِ في حياةِ الإنْسانِ ، عَنْ أَثَرِ أداءِ صَلاةِ الجُمُعَةِ في حياتِهِ . فإذا كانَ أَثَرُ صَلاةِ الْجُمُعَةِ في نَفْسِ مُصَلِّيها : التَّرابُطَ بينَ الْمُؤْمِنِيْنَ ، عَلَى أَساسٍ مِنْ هِدايَةِ اللهِ تعالَى ، فأَثَرُ السَّعْيِ في سَبيلِ [طَلَبِ] الرِّزْقِ : الاعْتِمادُ عَلَى اللهِ سُبْحانَهُ وتعالَى ، والاسْتِقْلالُ عَنِ الآخَرِيْنَ في سَدِّ حاجَةِ الذّاتِ .

والإنسانُ في حياتِهِ [يَحْتَاجُ] إلَى التَّعاوُنِ والتَّرابُطِ مَعَ الآخَرِيْنَ ، كَما أَنَّهُ [يَحْتاجُ أَيْضاً] ، إلَى الاستقْلالِ والاعْتِمادِ عَلَى الذّاتِ ، بَعْدَ اللهِ تعالَى . ولَيْسَ هُناكَ تَنافُرٌ بينَ الجانِبَيْنِ مِنْ حاجَةِ الإنْسانِ . إذِ التَّرابُطُ قُوَّةٌ . . . والاسْتِقْلالُ كَذَلِكَ قُوَّةٌ أُخْرَى . . . فَطالَما الإنْسانُ غَيْرُ مُسْتَقِلٍّ في تَوْفِيرِ حاجَتِهِ الْمَعِيشِيَّةِ ، فَهُوَ ضَعِيْفٌ بِسَبَبِ هَذِهِ الْحاجَةِ إلَى الآخَرِيْنَ . . . وَطالَما هُوَ غَيْرُ مُتَرابِطٍ مَعَ الآخَرِيْنَ ، عَلَى أَساسٍ إنْسانِيٍّ ، فَهُوَ ضَعِيْفٌ بِعُزْلَتِهِ وَوِحْدَتِهِ بَيْنَ النّاسِ . والقُرآنُ في هاتَيْنِ الآيَتَيْنِ : [يُقَسِّمُ] الْوَقْتَ بَيْنَ أداءِ الصَّلاةِ . . . وأداءِ السَّعْيِ في سبيلِ الرِّزْقِ ؛ [لأَنَّهُ] يُريدُ أَنْ يَحُولَ ، بَيْنَ أَنْ يَسْتَغْرِقَ المؤمِنُ [جميعَ وَقْتِهِ] في شُئُونِ [الحياةِ] الدُّنيا ، [كأَنْ تُلْهِيهِ التِّجارَةُ أَوِ الْعَمَلُ الدُّنيويُّ مثلاً] في سبيلِ الرِّزْقِ علَى أيِّ نَحْوٍ [كانَ وكيفما اتُّفِقَ ، ولَو علَى حِسابِ شِقِّهِ المَعْنَويِّ الرُّوحِيِّ الآخَرَ] . لذلكَ يقولُ اللهُ سُبحانَهُ وتعالَى : ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ۚ قُلْ مَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ ٱللَّهْوِ وَمِنَ ٱلتِّجَٰرَةِ ۚ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴾ (الجمعة: ١١).

في الْوَقْتِ نَفْسِهِ : لا يُقَلِّلُ [القُرآنُ الكريمُ] مِنْ قِيْمَةِ الْعَمَلِ في سبيلِ الرِّزْقِ ، فَضْلاً عَنْ أَنْ يُنَفِّرَ مِنْهُ . [فَالْمَقْصودُ إذاً ، هُوَ التَّوازُنُ والاعْتِدالُ ، الَّذي يُريدُهُ اللهُ

تعالَى : بينَ العبادةِ وأدائِها في أوقاتِها الشَّرعيَّةِ ، مِنْ طَرَفٍ . وبَيْنَ السَّعْيِ إلى الْعَمَلِ والاكْتِسابِ الْمُباحِ ، مِنْ طَرَفٍ آخَرَ ، فَلا إفْراطَ ولا تَفْريطَ] . لأنَّ أَرْضَ اللهِ تَعالَى واحِدَةٌ ، والْعَمَلَ عليها مُتساوٍ . . . والدُّنيا مَطْلُوبَةٌ . . . كذلكَ الْعَمَلُ فيها أيضاً مَطْلُوبٌ . . . ولكنَّ الاستغراقَ أو الافْتِتانَ بالْعَمَلِ ، بِحَيْثُ يَطْغَى علَى القِيَمِ الإنْسانيَّةِ الْعُليا ، في عَلاقاتِ النَّاسِ بَعْضِهِم بِبَعْضٍ : هُوَ الْمَبْغُوضُ أَوْ هُوَ الْحَرامُ فيها .

وَمِنْ هُنا صلاحيَّةُ الْمُؤْمِنِيْنَ للعَمَلِ ، في أيِّ جانِبٍ مِنْ جَوانِبِ أَرْضِ اللهِ تعالَى : قائِمَةٌ . وَمَعْنَى ذلكَ أَنَّ أَرْضَ اللهِ سبحانَهُ وتعالَى ، والعَمَلَ فيها لا يُقْسَمُ إلَى جوانِبَ ، ويُوَزَّعُ بِحَسَبِ خَيْرِيَّتِهِ وَبَشَرِيَّتِهِ ، عَلَى طوائِفَ خاصَّةٍ)[1].

يَحُثُّ الإسلامُ إذاً عَلَى العَمَلِ ، بَلْ يَعْتَبِرُهُ عبادةً يُثابُ عليها المرءُ ، ثُمَّ إنَّهُ لا يستويَ العامِلُ مَعَ الكَسُولِ الْخاملِ . كما امتدَحَ الإسلامُ المالَ الصَّالِحَ ، وأَوْجَبَ الْحِرْصَ عليهِ ، وَحُسْنَ تَدْبيرِهِ وتَنْمِيَتِهِ .

أَمَّا (نَظْرَةُ احْتِقارِ العَملِ ، [فَهِيَ] نزْعَةٌ مُدَمِّرَةٌ لِحياةِ الفرْدِ والجماعَةِ ، فالْخُرُوجُ مِنْ مَيْدانِ الْعَمَلِ ، بِدَعْوى الرَّهْبَنَةِ ، ظاهرَةٌ تُضْفِي على الإنسانِ ، ثَوْبَ الاغْتِرابِ الاجتماعِيِّ ، [كَما أَنَّها] تَفْصِلُهُ عَنْ واقِعِهِ الإنسانيِّ ، وتَقْضِي علَى قُدْرَتِهِ ونَشاطِهِ)[2].

أَشادَ الإسلامُ بِمَنْزِلَةِ الغَنِيِّ الشّاكِرِ ، الَّذي يُوظِّفُ مالَهُ في مَرْضاةِ اللهِ تعالَى ، ثُمَّ نَفْعِ النَّاسِ . وليْسَ في الإسلامِ أيُّ مَعنًى أَوْ مفهومٍ ، يَدْفَعُ إِلَى الفَقْرِ والفاقَةِ ، كالفَهْمِ الْخاطِئِ للزُّهْدِ عَلَى غَيْرِ معناهُ ، لَدى بعضِ أَنْصافِ المتَعلِّمينَ ، أوِ الجهلَةِ مِنَ الأُمِّيِّينَ .

---

(١) محمد البهي : العلمانيّة وتطبيقها في الإسلام» إيمان ببعض الكتاب ... وكفر بالبعض الآخر ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ط١ ، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م ، ص ١٤-١٦ .

(٢) محمد شامة : الإسلام كما ينبغي أنْ نعرفَ ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ط١ ، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م ، ص ١٦٧ .

فَأَمَّا ما وَرَدَ في القُرآن الكريمِ ، مِنْ ذَمِّ الدُّنيا والمالِ ، والثَّرْوَةِ والغِنَى ، إِنَّما يُرادُ بِهِ ما يَدْعُو إِلَى الطُّغْيانِ والإِسْرافِ والفِتْنَةِ ، أَوْ يُسْتعانُ بِهِ عَلَى الإِثْمِ والْمَعْصِيَةِ والْفُجُورِ وكُفْرانِ نِعْمَةِ اللهِ تعالَى ، بلْ إِنَّ في ذلكَ إشارَةً إِيجابِيَّةً ، تُشيرُ إِلَى أَنَّ الأَمْوالَ : هِيَ قِوامُ الأَعْمَالِ .

للإِسلامِ شَرْطٌ أَساسيٌّ إِذاً في مَفْهُومِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ ـ كما وَرَدَ في القُرآن الكريمِ وهُوَ يَجِبُ أَنْ يكُونَ : مُؤَسَّساً عَلَى الإِيمانِ باللهِ تعالَى وَحْدَهُ ، وَيُقْصَدُ هُنا بالْعَمَلِ الصَّالِحِ تَطبيقُ مبادئِ الإِيمانِ باللهِ سُبْحانَهُ وتَعالَى ، وبِرِسالَةِ الرُّسُلِ عليهِمُ الصَّلاةُ والسَّلامُ ، وَهِيَ رِسالَةُ الإِسلامِ ، دِيْنُ اللهِ تعالَى : مُنْذُ إِبراهيمَ عليهِ السَّلامُ ، إِلَى سَيِّدِنا مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ . [وفي هذا يقولُ اللهُ تعالَى في كتابِهِ الْعزيز] : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (البقرة:٦٢).

هَذِهِ الآيةُ الكريمةُ وَضَعَتْ جَميعَ الطَّوائِفِ ، عَلَى عَهْدِ الرَّسولِ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ ـ إِلَى أَنْ يَرِثَ اللهُ تعالَى الأَرضَ وَمَنْ عليها وما عليها ـ أمامَ مَوْقِفٍ واحِدٍ .

(فإِذا ما طَلَبْتَ أَيَّ مِنها : الاطْمِئْنانَ عَلَى حياتِها ، والْلَحاقَ بالْمُقَرَّبِيْنَ [مِنْ جلالِ اللهِ تعالَى]. وهُمُ الَّذِيْنَ لَمْ تَفُتْ عَلَيْهِم فُرْصَةُ النَّجاةِ ، [في الدُّنيا والآخِرَةِ ، بَلِ اقْتَنَصُوها إِيماناً كما يجِبُ وعملاً صالحاً ، كما هُوَ مَطلوبٌ مِنْهُم] .

[أَمَّا هَذِهِ الطَّوائِفُ فَهِيَ] : طائِفَةُ الْمُؤْمِنِيْنَ بالقُرآنِ الْعَظِيْمِ ، وطائِفَةُ اليهُودِ[1]،

---

(١) اليهود : هَوَدَ : الْهَوْدُ : التَّوبةُ ، هادَ يَهُودُ هَوْداً وتَهَوَّدَ : تابَ ورَجَعَ إِلى الحقّ ، فهو هائد . والتَّهويدُ : أَنْ يُصَيِّرَ الإِنسانُ يهودِيّاً . وكلمة يهود : تعريب لكلمة يهوذا ابن يعقوب بن إِسحاق ، وهو أحد الأسباط الاثنى عشر ، أبناء يعقوب عليه السلام ، وتسمية يهود : صارت تشمل جميع المنتسبين إِلى الديانة اليهوديّة . انظر ، موهوب ابن أحمد بن محمد بن الخضر «٤٦٥-٥٤٠» : المعرَّب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، مطبعة دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ط٣ ، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م ، ص ٣٥٠ .

وطائفةُ النَّصارَى[1]، وطائفةُ الصَّابِئَةِ[2]. والْمَوْقِفُ الواحِدُ الَّذي وُضِعَتْ أمامَهُ هَذِهِ الطَّوائِفُ ، لِتَحقيقِ الْهَدَفِ الْمَرْجُوِّ ، [لِمُسْتَقْبَلِ حياتِها] ، هُوَ : الإيمانُ باللهِ تعالَى واليومِ الآخِرِ ، والعَمَلِ الصَّالِحِ . وَهُوَ ذلكَ العَمَلُ ، الَّذي يكونُ وِفْقاً لِهَذا الإيمانِ ـ [الَّذي تُحَدِّدُهُ الآيةُ الكريمَةُ الآنِفُ ذِكْرُها] ـ وقائِماً عليهِ .

فإذا كانَ هُناكَ مَنْ يُؤَدِّي عَمَلَ المؤْمِنِين في استِقامَتِهِ ، دونَ أنْ يكونَ مؤمِناً باللهِ تعالَى واليومِ الآخِرِ ، فَلا يكونُ عَمَلُهُ عِندَئِذٍ عَملاً صالِحاً)[3].

الإسلامُ يَحُثُّ علِى العَمَلِ الصالِحِ ، ويَعْتَبِرُ الْكَسْبَ الْحلالَ واجباً ، علَى كُلِّ قادِرٍ عليهِ ، وإنَّ مِنْ أفْضَلِ العِبادَةِ العَمَلَ .

والثَّناءُ كُلُّ الثَّناءِ عَلَى العُمَّالِ المُحْتَرِفِينَ ، الْمُخْلِصِينَ في أعْمالِهِم ، وإنَّ العَمَلَ مِنْ سُنَّةِ الأنبياءِ ، وإنَّ أفْضَلَ الْكَسْبِ ما كانَ مِنْ عَمَلِ اليدِ .

لكنَّ الزِرايَةَ والعَيْبَ ، ينبغِي أنْ ينصَبَّا : علَى الفاشِلِينَ ، مِنْ أهْلِ البَطالَةِ (الَّذينَ هُم عالةٌ علَى المُجْتَمَعِ ، مهما كانَ سَبَبُ تَبَطُّلِهِم ـ ولو كان الانقِطاعُ لعبادَةِ اللهِ تعالَى ـ فإنَّ الإسلامَ لا يَعْرِفُ هَذا الضَّرْبَ مِنَ التَّبَطُّلِ . . . . [لكنَّهُ] أكْثَرَ مَنَ الْحَثِّ على [العَملِ] والإنْفاقِ في وُجُوهِ الْخَيْرِ ، والتَّرغيبِ في ذلكَ . وَذَمَّ الْبُخْلَ والرِّياءَ والْمَنَّ والأذَى .

---

(١) النصارى : النصرانية : هي الديانة المسيحية ، التي أُنزلت على عيسى عليه السلام ، موجهة إلى بني إسرائيل ، ومكملة لرسالة موسى عليه السلام ، داعية إلى التهذيب الوجداني والرقي العاطفي النفسي ، لكنها حُرِّفت وفقدت أصولها . انظر ، مانع ابن حماد الجهني : الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة ، ص٤٩٩ .

(٢) الصابئة : صَبَأَ مِنْ شيءٍ إلى شيءٍ : انتقَلَ . ويقال صبأ الرجل : تركَ دينه ودانَ بدين آخرَ ، فهو صابئ . الصابئون : قوم يعبدون الكواكب . انظر ، إبراهيم مدكور : المعجم الوجيز ، ص ٣٥٨ .

(٣) محمد البهي : من مفاهيم القرآن في العقيدة والسلوك ، ص ١٩٧، ١٩٨.

[ثُمَّ أَقَرَّ الإسلامُ في أحكامِهِ الإنسانيَّةِ] الْقَرْضَ الحَسَنَ ، إذْ فيهِ طَريقُ التَّعاوُنِ ، بينَ المُوسِرِ وصاحِبِ الحاجَةِ ، مِنَ الْمُعْوَزِينَ . والدافِعُ إلى ذلكَ ، هُوَ طَلَبُ أوِ ابتغاءُ مَرْضاةَ اللهِ تبارَكَ وَتعالَى ، وَرَجاءَ ما عِنْدَهُ .

[ومِنْ تعاليمِ الإسلامِ أيضاً] : تَحريمُ مواردِ الكَسْبِ الخبيثَةِ ، وتَحْديدُ الْخُبْثِ في الْكَسْبِ : بأنَّهُ ما كانَ بِغَيْرِ مُقابِلٍ مِنْ عَمَلٍ : كالرِّبا ، والقِمار ، واليانصيبِ ونَحْوِها ، أَوْ كانَ بِغيْرِ حَقٍّ : كالنَّصْبِ ، والسَّرِقَةِ ، والغِشِّ . . . أَوْ كانَ عِوَضاً لِما يَضُرُّ : كَثَمَنِ الْخَمْرِ ، والْخِنْزيرِ ، والْمُخَدِّرِ . . . فَكُلُّ هَذِهِ مواردُ للكَسْبِ ، لا يُبيحُها الإسلامُ ولا يَعْتَرِفُ بها ، [بلْ وقفَ ضِدَّها وحَرَّمَ التَّعامُلَ بها أَخْذاً وعطاءً واقْتِناءً] .

كما قَرَّرَ الإسلامُ الضَّمانَ الاجتماعِيَّ لِكُلِّ مواطِنٍ ، في الدَّولَةِ [بأنْ كَفِلَ لَهُ مَجّانِيَّةَ : المأوى ، والتَّعليمِ ، والتَّطْبيبِ] ، وتأْمينِ راحتِهِ ومَعيشتِهِ كائِناً مَنْ كانَ ، ما دامَ مؤدّياً لِواجِبِهِ ، أَوْ عاجِزاً عَنْ هذا الأداءِ ، بسَبَبٍ قَهْرِيٍّ لا يستطيعُ أَنْ يَتَغلبَ عليهِ . وأعْلَنَ مسؤوليَّةَ الدَّولَةِ ، عَنْ حِمايَةِ هَذا النِّظامِ ، وَعَنْ حُسْنِ التَّصَرُّفِ في المالِ العامِّ .

فهيَ تأْخُذُهُ بِحَقِّهِ ، إذْ تَعْدِلُ في جِبايَتِهِ ، ثُمَّ تَصْرِفُهُ بِحَقِّهِ . وقَدْ قَرَّرَ [الدِّينُ الإسلامِيُّ ، في نُصوصِهِ أيضاً] حُرْمَةَ المالِ ، [ويجِبُ] احْتِرامُ الْمِلْكِيَّةِ الْخاصَّةِ ، ما دامَتْ لا تَتَعارَضُ مَعَ المَصْلَحَةِ الْعامَّةِ)[1] .

إنَّ ما تَقُومُ فيهِ الدَّوْلَةُ الإسلاميَّةُ ، مِنْ تَنْظيمٍ للمُعاملاتِ الماليَّةِ ، في حُدودِ مَصْلَحَةِ الأفرادِ والمُجْتَمَعِ ، واحترامِ الْعُقُودِ والالْتِزاماتِ بمُحْتَوَياتِها ، والدِّقَّةِ في شؤونِ النَّقْدِ والتَّعامُلِ بِهِ .

---

(١) عز الدين بليق : منهاج الصالحين من أحاديث وسنة خاتم الأنبياء والمرسلين ، ص٤٨٤ ، ٤٨٥ .

فإنَّ هذا التَّوثيقَ مِنَ الأحكامِ ، التي يحْرِصُ الإسلامُ علَى شُروطِها ، وعلَى أركانِها ومبادئِها . صيانةً لِحُقُوقِ النَّاسِ ، خاصَّةً عندَ التَّجاحُدِ ، وَحِفْظاً للقِيَمِ الخُلُقيَّةِ ، مِنَ الانْهيارِ أوِ التَّصَدُّعِ ، أمامَ الطَّمَعِ والجَشَعِ ، الَّذِي قَدْ يَتَسَلَّلُ إلى بَعْضِ النُّفوسِ البشَرِيَّةِ ، لا سيَّما عندما يَقِلُّ إيْمانُها . فالعُقودُ بأنواعِها المُتَعَدِّدَةِ ، مشروعَةٌ في الإسلامِ ، وهيَ لا تَتعارَضُ مَعَ التَّوكُّلِ علَى اللهِ تعالَى بتاتاً . لكنَّها عَيْنُ التَّوكُّلِ وَمُرادُهُ وَمُبْتَغاهُ .

ثُمَّ إنَّهُ مِنَ الصَّوابِ المَشْروعِ الهامِّ ، بأنْ يطْمَئِنَّ الفردُ في النِّظامِ الإسلاميِّ ، عَلَى ضَروراتِ حياتِهِ اليوميَّةِ ، لِكَي تُتاحَ لَهُ فُرَصُ الإنتاجِ المُتَمَيِّزِ والإبداعِ في العَمَلِ .

فالتَّوكُّلُ هُنا يعني : هُوَ الأخْذُ بالأسبابِ ، والاعتقادُ بأنَّ النتائجَ ، بيدِ اللهِ سُبحانَهُ وتعالَى ، فَهُوَ رَبُّ الأسبابِ والمُسبِّباتِ مَعاً . فَمَنْ فَقَدَ أحَدَهُما ، فليسَ بمُتَوكِّلٍ . . والرِّزْقُ المَقْدُورُ ، مَقْرونٌ بالسَّعيِ الدَّائِبِ ، واللهُ تبارَكَ وتعالَى ، يقولُ :

﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (التوبة: ١٠٥).

تَضَمَّنَتْ هذهِ الآيةُ الكريمةُ ، معنى الوعيدِ مِنَ الله سُبحانَهُ وتعالَى ، للمُخالِفينَ أوامِرَهُ : (بأنَّ أعمالَهُم ستُعْرَضُ عليهِ تباركَ وتعالَى ، وعلَى الرَّسولِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، وعلَى المؤمنينَ . وهَذا كائِنٌ لا مَحالَةَ ، يومَ القيامَةِ)[1].

لِذا يجِبُ علَى المرءِ المُسلمِ ، أنْ يُجَوِّدَ عَمَلَهُ ، فإنَّ النَّاقِدَ بَصيرٌ . إذْ لَيْسَ الإيمانُ بالتَّمَنِّي ، ولا التَّوبَةُ باللِّسانِ فَقَطْ .

---

(١) إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي : تفسير القرآن العظيم ، مج ٢ ، ٣٦٦/٢ .

لكنَّ الإيمانَ : ما وَقَرَ في القلبِ وَصَدَّقَهُ العَمَلُ ، فالْمُعَوَّلُ عليهِ والْمُهِمُّ ، هُوَ : الْعَمَلُ الصَّالِحُ ، الموافِقُ لكتابِ اللهِ تعالى ، وسُنَّةِ رسولِهِ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ . فَهُو أحْرَى بالقَبُولِ عِنْدَ اللهِ سُبحانَهُ وتعالَى .

وَقَدْ وَرَدَ الحديثُ الشَّريفُ في فَضْلِ الْعَمَلِ والصِّناعاتِ ، أَوِ الْحِرَفِ ، اقْتداءً بِسُلُوكِ الأنْبياءِ عليهِمُ الصَّلاةُ والسَّلامُ ، وأنْ يَكْسِبَ الإنسانُ رِزْقَهُ ، مِنْ ثَمَرَةِ عَمَلِهِ وجَهْدِهِ ، كما كانَ يَفْعَلُ سيِّدُنا داودُ ، وغَيْرُهُ مِنَ الأنبياءِ والْمُرْسَلِينَ عليهِمُ السَّلامُ . ثُمَّ مِمَّن اقتدَى بِهَدْيِهِم ، ونَهَجَ مَنْهَجَهُم ، وسارَ علَى دَيْدَنِهِم ، مِنْ سَلَفِ هَذِهِ الأُمَّةِ ، وَخَلَفِها .

عَنِ الْمِقْدادِ بنِ مَعْدِيكَرِبَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : «ما أَكَلَ أَحَدٌ طَعاماً قَطُّ ، خَيْراً مِنْ أَنْ يَأْكُلَ ، مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ ، إِنَّ نَبِيَّ اللهِ داوودَ ﷺ ، كانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ»[1].

فالإسلامُ في ضَوءِ الحديثِ الشَّريفِ : دِينُ الحياةِ والعَمَلِ الدائِبِ ، لِصالِحِ الدُّنيا والآخِرَةِ . فَهُوَ يَدْعُو الْمُسْلِمَ إِلَى الأَخْذِ بالأسْبابِ .

هَذِهِ الدَّعْوَةُ النَّبويَّةُ الكريمَةُ تَحُثُّ الْمَرءَ الْمُسلِمَ ، أَنْ يكونَ جاداً في كَسْبِ رِزْقِهِ ، وقَدْ يَتَعَرَّضُ إلى المَشَقَّةِ ، أَوِ النَّصَبِ والتَّعَبِ في كَدِّهِ ، ولكنَّهُ سَيَجِدُ لَذَّةَ الحياةِ ، وهَناءَةَ الْعَيْشِ ، عندما يأْكُلُ مِنْ ثَمَرَةِ سَعيِهِ ، مُتأسِّياً بأنبياءِ اللهِ تعالَى وَرُسُلِهِ عليهِمُ الصَّلاةُ والسَّلامُ .

وإنَّ هذهِ الدَّعوةَ في مُباشَرَةِ الأَكْلِ ، نتيجَةَ عَمَلِ اليدِ ، لا تَتَعارَضُ بتاتاً ، مَعَ التَّوَكُّلِ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، ولا تُناقِضُ ضَرورَةَ الاعْتِمادِ عَلَى النَّفْسِ ، في قَضاءِ شؤونِ الحياةِ .

---

(١) يحيى بن شرف النووي «٦٣١-٦٧٦هـ» : نُزهة المتقين «شرح رياض الصالحين» ، تحقيق ، مصطفى الخِن وآخرون مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لا . ط ، ١٣٩٦هـ/ ١٩٧٦م ، رقم الحديث «٥/٥٤٣» ، مج ١ ، ١/٤٧١ .

بلْ إنَّ أطيبَ الطَّعامِ ، وأهْنأَ الغِذاءِ في الحياةِ ، ما كانَ نابعاً مِنَ الجَهْدِ الشَّخْصِيِّ .

فيكونُ الجَنْيُ عِندَها جَنْياً مُباركاً ، ومَحْصولاً كَريماً ، كَأثرٍ للنَّشاطِ الفَرْدِيِّ ، فيعيشُ الإنسانُ المُسلِمُ دُنياهُ عصاميًّا ، عَزيزَ الجانِبِ .

غيرَ ذليلٍ لأيِّ أحَدٍ مِنَ النّاسِ ، تِلْكَ هِيَ التَّربيَةُ الاستقلاليَّةُ ، الَّتي يَحُثُّ عليها الإسلامُ ؛ لأنَّها تَبْعَثُ العَمَلَ النّاجِعَ ، والنَّشاطَ المُبارَكَ المُتَجَدِّدَ في نُفُوسِ الأفْرادِ ، وتَحُضُّهُم على عَدَمِ الكَسَلِ والاسْتِجداءِ . اللَّذانِ لا يلتَقيانِ ولا يَتَناسَبانِ مَعَ عِزَّةِ المُسْلِمِ وكَرامَتِهِ .

وَمِنَ المَلْحُوظِ في واقِعِ الأمْرِ ، أنَّهُ : (ليسَ هُناكَ مُجْتَمَعٌ بَشَريٌّ ، يَتَساوى أفْرادُهُ في الدُّخُولِ ، أوْ في مُستَوى المعيشَةِ المادِّيَّةِ ، كما أنَّهُ ليسَ هُناكَ مُجْتَمَعٌ ، يَتَساوَى أعْضاؤُهُ في الطَّاقاتِ والقُدُراتِ علَى العَمَلِ ، وَحَلِّ المشاكِلِ ، والتَّمْييزِ بينَ الحقِّ والباطِلِ ، والضَّلالِ والهدايَةِ .

فَالمُجْتَمَعُ الإنسانيُّ هُوَ حَتْماً ، مُجْتَمَعٌ يَفْضُلُ بعضُهُ بعضاً ، وَيَتَمَيَّزُ أفْرادُهُ بَعْضُهُم عَنْ بَعْضٍ : بِسَبَبِ الرِّزْقِ ، والاستعدادِ الطَّبيعيِّ والقُدْرَةِ علَى الإنْجازِ ، والصَّلاحيَّةِ في الرِّيادَةِ [أوِ القيادَةِ] . ولا يَضُرُّهُ أنْ يَتَمَيَّزَ أعْضاؤُهُ ، علَى نَحْوٍ يبدو فيهِ البعضُ ذا سَعَةٍ في الرِّزْقِ ، أوْ ذا طاقَةٍ أقْوَى علَى العَمَلِ . . . وإنَّما الَّذي يَضُرُّهُ أنْ تَبْقَى أفرادُهُ في تَمَيُّزِها وِحْداتٌ ، لها اسْتِقْلالُها وانْعِزالُها ، كُلُّ [واحِدَةٍ مُتباعِدَةٍ] عَنِ الأُخْرَى ، دونَ أنْ تكونَ لها رابِطَةُ التَّبادُلِ الإنسانيِّ فيما بينَها . وَيُعْنَى بالتَبادُلِ الإنسانيِّ : تبادُلُ المعاني الإنسانيَّةِ الكريمةِ ، مِنَ : العَطْفِ ، والمودَّةِ ، والتَّعاوُنِ ، والإخاءِ . . . وما شابَهَ ذلكَ ، مِنَ القِيَمِ السَّاميَةِ .

إذِ الفراغُ في علاقاتِ أفرادِ المُجتمعِ ـ مَعَ تَمَيُّزِ بعْضِهِم عَنْ بَعْضٍ في الرِّزْقِ : سَعَةً وَضيقاً . وفي الكِفايَةِ قُدْرَةً وَضَعْفاً ، وفي الطَّاقَةِ إيجاباً وَسَلباً ـ رُبَّما يُسَبِّبُ نَفْرَةً في هَذِهِ العلاقاتِ الاجتماعيَّةِ الإنسانيَّةِ .

ثُمَّ بِمُرورِ الوقْتِ الزَّمَنِيِّ علَى فُتورِها وضَعْفِها ، يُمْكِنُ أَنْ تَتَحَوَّلَ إِلَى مصادِرَ لِلْحِقْدِ : بمعنَى أَنَّ صاحِبَ الضِّيقِ في الرِّزْقِ ، سوفَ يَحْقِدُ علَى صاحِبِ السَّعَةِ فيهِ ، وأَنَّ الْمُتَخَلِّفَ في الكِفايَةِ والأَهلِيَّةِ ، سَيَكْرَهُ صاحِبَ الشَّوْطِ البعيدِ فيها ، كما أَنَّ السَّلْبِيَّ في الطَّاقَةِ علَى العَمَلِ ، قَدِ يَمْكُرُ بالجادِّ الإِيجابِيِّ فيها .

فَإِذا ما تَحَوَّلَتْ علاقاتُ الأَفرادِ في الْمُجتمَعِ إِلَى أَحْقادَ وضغائِنَ ، فإِنَّ الْمُجتمعَ نفسَهُ يُشَكُّ في وجُودِهِ قائماً ، إِلاَّ في شَكْلِ تَجَمُّعاتٍ سُكَّانِيَّةٍ ، علَى أَرْضٍ مُعَيَّنَةٍ ، وفي ظِلِّ جَوٍّ جَغْرافِيٍّ خاصٍّ ، فَبِئْسَ الْعَيْشُ عَيْشُهُم ، عِندَ تَحَوُّلِهِم إِلَى نَكِراتٍ .

وَلِكَي تُقاوَمَ الأَحْقادُ ، وآثارُها السَّلْبِيَّةُ الْمُتَوَقَّعَةُ ، في صُفُوفِ أَفْرادِ الْمُجْتَمَعِ الإِسلامِيِّ . بِحَيْثُ يُعَرْقَلُ نُمُوُّها ، أَوْ تَقِفُ عِنْدَ حَدِّها الأَدْنَى ، عُنِيَ القُرآنُ الكريمُ بأَنواعٍ مُعَيَّنَةٍ مِنْ أَفْرادِ الأُمَّةِ الْمُوسِرِيْنَ الأَغنياءِ ، فَكَلَّفَهُم بِرعايَةِ إِخوانِهِم ، مِنْ ذَوِي الحاجاتِ الْمُعْوَزِينَ ، والْحَدْبِ علَى شُئُونِهِم ؛ بتأْمِيْنِ ما يحتاجُونَ إِليهِ .

ولِهذا حُدِّدَتْ مَصارِفُ الزَّكاةِ ، إِذْ يقولُ اللهُ سُبحانَهُ وتعالَى :

﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (التوبة: ٦٠).

فَطِنَ الإِسلامُ إِذاً مُنْذُ بُزُوغِ شَمْسِهِ ، إِلَى مُقاوَمَةِ الْحِقْدِ الَّذِي قَدِ يَنْشَئُ بيْنَ أَفرادِ الْمُجْتَمَعِ ، بِسَبَبِ الْمُفارَقَةِ في مِلْكِيَّةِ المالِ .

لذلكَ جَعَلَ الزَّكاةَ فريضَةً ، مِنْ فرائِضِ اللهِ تعالَى ، وحقًّا معلوماً ، واضِحَةً في شُروطِ وجُوبِها ، ومصارِفِ إِنْفاقِها ، كَرِعايَةِ الفُقَراءِ : وَهُمُ الَّذِيْنَ يَعْجِزُونَ

عَنِ الْكَسْبِ لِسَبَبٍ ما . والمساكِينِ : وهُمُ الَّذِينَ سَعْيُهُم في الْعَمَلِ ، وَدَخْلُهُم المالِيُّ مِنْ أَعْمالِهِم لا يَفِي حاجَتِهِم . . . .

[وغَيرُهُم مِمَّنْ وردَ تَعْيِنُهُم في آيَةِ الصَّدقاتِ المَفْرُوضَةِ أَوِ الزَّكاةِ] .

كَذلِكَ فإنَّ هُناكَ ضُروباً ثلاثةً أُخرى في هذهِ المصارِفِ الماليَّةِ ، لا تَقِلُّ رِعايَتُها في المُجْتَمَعِ أَهميَّةً ، عَنِ الرِّعايَةِ الْمُباشرَةِ للفُقراءِ والمساكِينِ ، لِوَقْفِ الْحِقْدِ ، عِنْدَ مُسْتواهُ الأَدْنَى بينَ الفقراءِ والمساكِيْنِ [كَحَسَدِ الْغِبْطَةِ مَثلاً] ، وهيَ كَما يَلي :

الضَّرْبُ الأَوَّلُ : رِعايَةُ تَحْريرِ الإنسانِ مِنْ رِقِّ الإنسانِ واسْتِعْبادِهِ ، سواءٌ أَكانَ الرِّقُ في صُورتِهِ البدائيَّةِ ، [كما كانَ في الجاهليَّةِ الأُولَى قبلَ الإسلامِ] ، أَوْ في صُورتِهِ الْعَصْرِيَّةِ ، [في جاهليَّةِ القَرْنِ الْعِشْرِينَ ، الْمُتَمَثِّلَةِ بالاحتلالِ الْقَصْرِيِّ ، والاستعمارِ الغَربيِّ والشَّرقِيِّ ، أَوِ التَّسَلُّطِ المادِّيِّ والمعْنَوِيِّ مَعاً] .

الضَّرْبُ الثاني : تَخليصُ الغارمينَ مِنْ أَزَماتِهِم الماليَّةِ ، بِسَبَبِ ما أَنْفَقُوا في الدِّفاعِ عَنِ الأُمَّةِ ، أَوْ بِسَبَبِ ما تَعَرَّضَتْ لَهُ أَموالُهُم ، مِنَ التَّلَفِ والضَّياعِ بِفِعْلِ العواملِ الطَّبيعيَّةِ : كالسُّيُولِ والفيضاناتِ ، أَوِ الجَفافِ وغاراتِ الْجَرادِ ، أَوْ بِفعلِ الحُروبِ والتَّدْمِيْرِ فيها .

الضَّرْبُ الثَّالثُ : في سبيلِ اللهِ تعالى : [أَيِ الجهادُ في] سبيلِ الدَّعْوَةِ إلى قِيَامِ الإيمانِ باللهِ سُبحانه وتعالَى ، وَسَبيلِ الْحِفاظِ عليها) [1].

شُرِعَتْ الزَّكاةُ في الإسلامِ ، لِتُقَدِّمَ خِدْمَةً عامَّةً ، وعَملاً مَتلازماً ، في بقاءِ الْمُجْتَمَعِ الإسلامِيِّ ، مُجْتَمَعاً قَوِيًّا واقِعيّاً . فَضْلاً عَنْ كَوْنِها تُعْتَبَرُ عبادَةً ، يَتَقَرَّبُ فيها الغنيُّ إلَى اللهِ تعالَى ، في مُحارَبَةِ الْحِقْدِ الكامِنِ في نُفُوسِ أَصْحابِ الْحاجَةِ مِنَ : الفقراءِ ، والمساكينِ ، والغارمينَ ، وأَبناءِ السبيلِ .

---

(١) محمد البهي : الدين والدولة «من توجيه القرآن الكريم» ، ص ٣٣٤-٣٣٦.

كما يَسْتَشْعِرُ أَهْلُ الْعَوَزِ والفاقَةِ ، بأنَّ إخْواناً لَهُم في الدِّينِ والإيمانِ ، يقِفُونَ إلى جانبِهم ، يُعوِّضُونَهُم عَمّا فَقَدوا . فَهذا يُولِّدُ الثِّقَةَ والتَّعاوُنَ والتَّضامُنَ ، بينَ أفرادِ الأُمَّةِ الإسلاميَّةِ المُتكامِلَةِ .

تُعَدُّ مَصارِفُ الزَّكاةِ مَصْدَرَ تَمْويلٍ ، للدَّعوةِ الإسلاميَّةِ وبقائِها ، واسْتِمْرارِ النِّضالِ في سبيلِها ، وَبِذلكَ تأْخُذُ الزَّكاةُ مكانَها المرموقَ في شريعَةِ اللهِ تعالَى ، وأَهَمِيَّتَها في النِّظامِ الاقتصادِيِّ الإسلامِيِّ .

فَهِيَ ليسَتْ تَطَوُّعاً ولا تَفَضُّلاً ، مِمَّنْ فُرِضَتْ عليهم ، لكنَّها إحْدَى فرائِضِ الإسلام . تَجْمَعُها الدَّولَةُ المُسلمةُ بِنِظامٍ مُعَيَّنٍ ، لِتُؤَدِّيَ بها خِدْمَةً اجتماعيَّةً . كذلكَ فإنَّها ليستْ جُزافاً مِنَ الْمُعْطِي ، كيفما يشاءُ .

كَما أنَّها ليستْ تَسَوُّلاً بالنِّسْبَةِ للآخِذِ أو الفقيرِ . كَلاَّ ، لأنَّ النِّظامَ الاجتماعِيَّ في الإسلامِ : لَمْ يَقُمْ أصْلاً على التَّسَوُّلِ ، ولنْ يقومَ علَيهِ . خاصَّةً أَنَّ النِظامَ العامَّ في الإسلامِ ، يقُومُ علَى الْعَمَلِ بِكُلِّ أَصْنافِهِ وأَلْوانِهِ . إذْ مِنْ واجِبِ الدَّولَةِ الْمُسْلِمَةِ أنْ تَتَكَفَّلَ ، بتَوفيرِ فُرَصِ الْعَمَلِ ، لِكُلِّ قادِرٍ عليهِ ، وَأَنْ تُمَكِّنَهُ مِنْهُ بالإعْدادِ لَهُ ، بتوفيرِ وسائِلِهِ ، وَبِضَمانِ الْجزاءِ الأوفَى عليهِ .

كَذلكَ ليسَ للقادِرينَ علَى العَمَلِ مِنْ حَقٍّ في الزَّكاةِ ؛ لأنَّها حَقٌّ معلومٌ وتكافُلٌ اجْتماعِيٌّ ، بينَ القادِرِيْنَ علَى الكَسْبِ والعاجِزِيْنَ عَنْهُ ، لِسَبَبٍ مِنَ الأَسبابِ المشروعَةِ . حَسْبما وردَ في الحديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ : عَنْ عبدِ اللهِ ابنِ عَمْرٍو رضيَ اللهُ عَنْهُما ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : «لاَ تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ وَلاَ لِذِيْ مِرَّةٍ سَوِيٍّ»[1].

---

(١) محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذي : مختصر سنن الترمذي ، اختصره وشرح جمله وألفاظه وعلق عليه ، مصطفى ديب البغا ، رقم الحديث « ٦٥٢ »، ص٨٥ .

الزّكاةُ : هيَ فَريضَةُ اللهِ سُبحانَهُ وتعالَى ، فلا يَجوزُ صَرْفُها ، لِمَنْ كانَ قَوِيّاً ، يستطيعُ الكَسْبَ أوِ العَملَ ، ولا مَنْ كانَ غَنيّاً لَهُ أموالٌ تَكْفيهِ ، بلْ وتزيدُ عنْ حاجَتِهِ الضَّروريَّةِ . لقولِهِ تعالَى : ﴿ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (التوبة: ٦٠).

إنَّ اللهَ سُبحانَهُ وتعالَى : عليمٌ بِما يَتِمُّ في شأنِ الزَّكاةِ ، مِنْ جَمْعِها وتوزيعِها مِنْ قِبَلِ ولِيِّ الأمْرِ العامِّ ، وَهُوَ حَكيمٌ أيضاً سُبحانَهُ ، فيما حدَّدَهُ مِنْ أنواعٍ أو أصنافٍ ، الَّذينَ يستحقُّونَها ، صِيانَةً للمُجْتَمَعِ مِنَ التَدَهْورِ والتَّفَكُّكِ .

والرَّسُولُ الحاكِمُ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ ، يَطْلُبُ اللهُ تعالى إليهِ في كتابِهِ الْعَزِيزِ ، أنْ يَلْتَزِمَ الْحُكْمَ بِما أُنْزِلَ عليهِ ، وأُوحِيَ إليهِ . مِمَّا قَضَى بِهِ كتابُ اللهِ تعالَى : وَأنْ تكونَ الرِّعايَةُ في مَصارِفِ الزَّكاةِ أَمْراً ضَرورِيّاً ، لا ينبغي للحاكِمِ أنْ يَتَراخَى فيهِ . يَقُولُ اللهُ سُبحانَهُ وتعالَى ، في ذلكَ :

﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ (المائدة: ٤٨).

الأمْرُ أوِ الخِطابُ مُوَجَّهٌ في هذهِ الآيةِ الكريمةِ إلى الرَّسولِ مُحَمَّدٍ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ ، فيما كانَ فيهِ مِنْ أَمْرِ أهلِ الكتابِ ، الَّذينَ يأتونَ إليهِ مُتحاكِمينَ . والعِبْرَةُ في عُمومِ اللَّفظِ ، ليس بخُصوصِ السَّبَبِ . لَقَدِ اكْتَمَلَ الإسلامُ ، وبِهِ تَمَّتْ نِعْمَةُ اللهِ تعالَى علَى المُسلمينَ ، وَرَضِيَهُ سُبْحانَهُ لَهُم مَنْهَجَ حياةٍ ، بلْ للنَّاسِ جميعاً .

فإنَّ شريعةَ اللهِ تعالَى أوْلَى ، وأَبْقَى وأغْلَى ، منْ كُلِّ اعْتِباراتٍ مَاديَّةٍ في الدُّنيا ، لذا يجبُ تنفيذُها ؛ لأنَّها تُوَجِّهُ الأُمَّةَ إلى العَمَلِ الإنسانيِّ ، والتَّكافُلِ

الاجتماعِيِّ ، سواءٌ في الزكاةِ ، أَوْ غَيْرِها مِنَ وسائلِ الْحُكْمِ والاقْتِصاد ، وأساليبِ الْكَسْبِ والعَمَلِ ، بِكُلِّ تَوازُنٍ واعْتِدالٍ ، لِذا يُخْطِئُ مَنْ يَظُنُّ (أَنَّ التَّوازُنَ بينَ العَملِ والأجْرِ في مَجالِ أداءِ العَمَلِ ، وبينَ السِّلْعَةِ وَثَمَنِها في البيعِ والشِّراءِ ، وبينَ المَشُورَةِ ومُكافأتِها ، في مَيْدانِ الاستشاراتِ الطِّبِّيَّةِ والقانونيَّةِ والفنيَّةِ علَى العُمومِ ، وبَيْنَ أيِّ شَيءٍ وَمُقابِلٍ لَهُ . . . كافٍ في تَماسُكِ الْمُجْتَمَعِ ، وتَرابُطِهِ تَرابُطاً قَوِيّاً . . .

يُخْطِئُ مَنْ يَظُنُّ ذلكَ ؛ لأنَّ عَلاقَةَ التَّوازُنِ أَوِ التَّقابُلِ ، بَيْنَ الشِّراءِ وَمُقابِلِهِ ، تنْتَهِي بانتِهاءِ الاتِّفاقِ أو الْعَقْدِ ، أَوْ بانْتِهاءِ الأداءِ . وليسَ هُناكَ بَعْدَ ذلكَ أيُّ ارتِباطٍ ـ فَضْلاً عَنْ أيِّ الْتِزامٍ ـ بينَ الطَّرَفَيْنِ ، سِوَى ما يَتَذَكَّرُهُ كُلُّ طَرَفٍ عَنْ صُورَةِ الأداءِ ، الَّتِي أدَّى بها ما اتُّفِقَ عليهِ . . . وَعَلاقَةُ التَّوازُنِ [هُنا] إذَنْ ، هِيَ : عَلاقَةُ تَبادُلِ مَنْفَعَةٍ ، تنتَهِي أخيراً إلَى صُوَرِ المنافِعِ المادِّيَّةِ ، الَّتِي يُمْكِنُ أَنْ تَقَعَ بينَ أفْرادٍ في مُجْتَمَعاتٍ عَديدَةٍ ، وأُمَمٍ وشُعوبٍ مُخْتَلِفَةٍ . . . وَمِنْ أجْلِ ذلكَ لا يُسْهِمُ التَّوازُنُ أو العَدْلُ بِمعناهُ الضَّيِّقِ ـ في حُدودِ التَّقابُلِ بينَ الأمْرَيْنِ أو الطَّرَفَيْنِ ـ في قُوَّةِ التَّماسُكِ بينَ أفْرادِ الْمُجْتَمَعِ الواحِدِ .

لِذا يَجِبُ أن يكونَ التَّوازُنُ أوِ العَدْلُ ، قاعِدَةَ عَمَلٍ بينَ أفْرادِ المُجتمَعِ ، وأفرادِ الأُمَّةِ الواحِدَةِ ، بِعْضِهِم مَعَ بَعْضٍ ، وَيَسْتَتْبِعُ بَعْدَهُ حَتْماً عَمَلاً إضافيّاً آخَرَ منْ جِنْسِهِ ، أَوْ مِنْ غَيْرِ جِنْسِهِ ، في غَيْرِ مُقابِلٍ ، وراءَ حُدُودِ التَّوازُنِ والْعَدْلِ بمعناهُ الضَّيِّقِ . . .

وَهَذا الْعَمَلُ الإضافيُّ الآخَرُ ، هُوَ في طَبيعَتِهِ ذو طابَعٍ إنْسانيٍّ . . . والعَمَلُ صاحِبُ الطَّابَعِ الإنْسانِيِّ ، هُوَ ما يرْتَفِعُ فوقَ الْمَنْفَعَةِ ، أو الْمَصْلَحَةِ المادِّيَّةِ . . . وَفَوقَ الْمُبادَلَةِ والْمُعاوَضَةِ بالْمِثْلِ . . . هُوَ عَمَلٌ باعِثُهُ [الْخِدْمَةُ العامَّةُ أو] المَيلُ الإنسانيُّ العامُّ . . . الَّذي يَتَمَثَّلُ في الْعَطْفِ والْمَوَدَّةِ والرَّحْمَةِ ، والْعَوْنِ ... وَهَذِهِ كُلُّها ـ وأمْثالُها ـ مَعانٍ لاَ تُقابَلُ بِمادَّةٍ ، ولاَ تَدْخُلُ فِي عَقْدٍ بَيْنَ طَرَفَيْنِ ... وَقَدِ

يكونُ العَمَلُ الإضافِيُّ الإنسانِيُّ ، في تَوْصِيلِ مَنْفَعَةٍ ماديَّةٍ ، أَوْ مَعْنَوِيَّةٍ إلى [الآخَرِيْنَ] بِدُونِ مُقابِلٍ [مِنْهُم] .

وَقَدْ يكونُ في تَجْنِيبِ الأَذَى والضَّرَرِ [عَنِ النَّاسِ] . . . وأَيْضاً بِدُونِ مُقابِلٍ كذلكَ ، اللَّهُمَّ إلاّ وجْهَ الإنْسانيَّةِ وَحْدَها ، في سبيلِ اللهِ تعالَى) [1].

كَذلِكَ فإنَّ القُرآنَ الكَرِيمَ ، يُصَوِّرُ العَمَلَ الإنسانِيَّ الإضافِيَّ ، الَّذي يُمْكِنُ أَنْ يقومَ بِهِ كُلُّ فَرْدٍ في الأُمَّةِ الإسلاميَّةِ باختيارِهِ ، عَلَى أَنَّهُ خِدْمَةٌ اجتماعيَّةٌ عامَّةٌ ، يُثابُ فاعلُها . بِجانِبِ حَضِّهِ وحَثِّهِ للفردِ الْمُسلمِ بأنْ يكونَ دائماً مُباشِراً لِلْعَدْلِ ، في كُلِّ تَصَرُّفاتِهِ ، حرِيصاً عَلَى شُؤونٍ لا يجوزُ إغفالُها أو التَّنازُلُ عنها ، كالتَّوازُنِ بينَ الْعَمَلِ والأُجْرَةِ بالْمُقابِلِ ، والتَّوثيقِ عِنْدَ الْعُقودِ والْمُبادَلاتِ المشروعَةِ ، بَلْ ، بِكُلِّ ما يَقَعُ بينَ طَرَفَيْنِ ، لِمَصْلَحَةِ لَهُما معاً .

يُعَبِّرُ القُرآنُ الكريمُ أيضاً ، عَنِ العملِ الإنسانيِّ الإضافِيِّ ـ الَّذِي مِنْ شأنِهِ ، أَنْ يُوصِلَ مَنفعةً للآخَرِيْنَ ، زيادةً عَنِ الواجباتِ المفروضَةِ ـ بالإحْسانِ ، وإيتاءِ ذي القُرْبَى .

كما يُطْلِقُ علَى عَمَلِ المُسلمِ ، الَّذِي يَقِي الآخَرِيْنَ مِنَ الضَّرَرِ والأَذى ، بِما أَسْماهُ : النَّهيَ عنِ الْفَحْشاءِ والْمُنْكَرِ والْبَغْيِ .

فالإحْسانُ وإيتاءُ ذي القُرْبَى ، كِلاهُما لَهُما أَثَرُهُما ، الَّذي لا يُنْكَرُ في قُوَّةِ التَّرابُطِ بينَ أفرادِ الأُمَّةِ الْمُسْلِمَةِ ، عَنْ طريقِ قَهْقَرَتِ الْحِقْدِ في نُفُوسِ ذَوي الْحاجَةِ أَوَّلاً ، وعَنْ طريقِ مُعاوَنَتِهِم ثانياً ، علَى اجْتِيازِ مَشَقَّةِ الْعَيْشِ ، والْمُحافَظَةِ علَى البقاءِ الفَرْدِيِّ ، وفي هذا يقولُ اللهُ تعالَى :

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ (النحل: ٩٠).

---

(١) محمد البهي : الدين والدولة «من توجيه القرآن الكريم» ، ص ٣٣٧ ، ٣٣٨.

تَحَدَّثَتِ الآيَةُ الكريمَةُ ، عَنْ مبادِئِ الرِّسالَةِ الإلهيَّةِ القائِمَةِ علَى : الْعَدْلِ ، الإحْسانِ ، وإيتاءِ ذَوي القُرْبَى ، وهيَ في الواقِعِ : أُسُسُ الْمُجْتَمَعِ المُتكافِلِ ، ونِظامُ الرِّعايَةِ الاجْتِماعيَّةِ .

أمّا الإحسانُ : فَهُوَ فَضْلٌ في الإنسانيَّةِ ، يُتَرْجَمُ إلَى عَملٍ أوْ قيمَةٍ ماديَّةٍ ، وهَذا الفَضْلُ في الإنسانيَّةِ ، ضَروريٌّ للتَّماسُكِ والتَّرابُطِ في الأُمَّةِ ، وذلكَ لِتَرْسيخِ قِيَمِ الْخِدْمَةِ العامَّةِ ، لَدَى كَثيرٍ مِنْ أفْرادِ الْمُجْتَمَعِ . وأمّا إيتاءُ ذي القُرْبَى ، فَهُوَ : (ضَرْبٌ مِنْ ضُرُوبِ الإحْسانِ ؛ لأنَّهُ عَطاءٌ بِغَيْرِ مُقابِلٍ ، . . . . ولكِنْ أُفْرِدَ في نَصِّ الآيَةِ بَعْدَ الإحْسانِ ، لِما لَهُ مِنْ أهميَّةٍ خاصَّةٍ ، في تَرابُطِ الأُسْرَةِ ، وفي دَفْعِ الْحِقْدِ والبغضاء ، خارِجِ العلاقاتِ بينَ أفْرادِها .

وبِهَذِهِ المبادِئِ يتكَوَّنُ : نِظامٌ اجْتِماعِيٌّ قَوِيٌّ مُتكافِلٌ ، تَضْعَفُ فيهِ أسبابُ النِّزاعِ والانقسامِ . . . فليسَ هُناكَ أقْوى مِنْ مبدأ الإحسانِ في رعايَةِ : الأقَلِّ جَهْداً ، وطاقَةً ، وَعَمَلاً ، فَضْلاً عَنِ العاجِزِ فيها . والإحْسانُ بِمَفْهُومِهِ القُرآنِيِّ ليسَ تَفَضُّلاً ، ولا مَدْعاةً للكِبْرِياءِ والْغُرور ، ولا مَصْدَراً لِلتَّفاخُرِ . إنَّهُ واجِبٌ تُوحِي بِهِ الرُّوحيَّةُ والإنْسانيَّةُ . . . الَّتِي يُوجِبُها الإيمانُ باللهِ تعالَى .

تَتَحَدَّثُ [الآيَةُ] أيضاً : عَمَّا يَجِبُ تَجَنُّبُهُ مِنَ الأفعالِ والتَّصَرُّفاتِ ، للإبْقاءِ علَى التَّكافُلِ في المُجْتَمَعِ ، وعلَى صَفاءِ النُّفوسِ في العلاقاتِ بينَ أفْرادِهِ . . . [إذْ مِنْ شأنِها النَّهْيُ] عَنِ الجرائِمِ الاجتماعيَّةِ : كالزِّنا ، والقَتْلِ والسَّرِقَةِ ، كما تَنهى عَنِ البَغْيِ ، وَهُوَ الظُّلْمُ في الْمُعامَلَةِ ، وَعَدَمُ التَّعادُلِ في الرِّعايَةِ)[1].

الإسلامُ يُشَجِّعُ علَى التَّقَدُّمِ ، الَّذي يَحْتاجُ إلَى العَقْلِ الْمُتَفَتِّحِ ، القائِمِ علَى الإحْصاءِ والتَّخْطيطِ ، ومَعْرِفَةِ القُدُراتِ والإمكانياتِ الحاضِرَةِ والْمُسْتَقْبَلِيَّةِ ، الَّتي تَسْتَنِدُ علَى العَمَلِ المُتواصِلِ ، لإنشاءِ اقتصادٍ مُزدَهِرٍ . إنَّهُ يَدْعو إلى هذا ،

(١) محمد البهي : التفسير الموضوعي للقرآن الكريم « تفسير سورة النحل »، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ط٢ ، ١٣٩٠هـ/١٩٧٨م ، ص ٦٦ .

ويَعْتَبِرُ العَمَلَ عبادةً ، كما جاءَ في الحديث الشَّريف . عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : «ما مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْساً ، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعاً ، فَيأْكُلُ مِنْهُ إنْسانٌ ، أَوْ طَيْرٌ ، أَوْ بَهِيْمَةٌ ، إلاَّ كانَتْ لَهُ صدَقَةً»[1].

في هذا الحديثِ الشَّريفِ إشارَةٌ واضِحَةُ الْمَعالِمِ ، أَلا وَهِيَ : إنَّ الإنسانَ المُسلِمَ ، يَجِبُ أَنْ يَظَلَّ عامِلاً مُنْتِجاً . ولَيْسَ إلَى آخِرِ رَمَقٍ مِنْ حياتِهِ ، بَلْ إلَى آخِرِ رَمَقٍ مِنَ الحياةِ كُلِّها ، فلا يَتَخَلَّى عَنِ العَمَلِ ؛ لِكَي يبْقَى مُعطِياً مُنْتِجاً .

فالإسلامُ يُعطِي الإنسانَ الحوافِزَ ، الَّتِي تَدْفَعُهُ إلى العَمَلِ ، بَلْ وفيهِ تَكْرِيمٌ للعَمَلِ والعامِلِ مَعاً ، لِذاتِ العَمَلِ . إنَّهُ الإسلامُ إذاً : الَّذي يُريدُ الخيرَ للنَّاس جميعاً .

فالقَولُ بأنَّ الإسلامَ ، يُمْكِنُ أَنْ يكونَ مُعَوِّقاً للعَمَلِ ، أَوْ للخِدْمَةِ العامَّةِ ، هُوَ كلامٌ ساقِطٌ عَقْلاً ، ومَرْفوضٌ نَقْلاً ، ذَلِكَ مِنْ ناحيَةِ النُّصُوصِ القُرآنيَّةِ المجيدَةِ ، والسُّنَّةِ النَّبَويَّةِ الشَّريفَةِ ، السَّالِفِ سَرْدُها ، وَالتَّنْويهِ بها .

ثُمَّ لا أحَدَ يَسْتَطيعُ أَنْ يُنْكِرَ الْحَضارَةَ الإسلاميَّةَ الشَّامِخَةَ في ذُراها ، الَّتِي جَمَعَتْ بينَ الرَّبانيَّةِ ، والإنْسانيَّةِ ، والأَخْلاقيَّةِ ، في وعاءٍ واحِدٍ . يَمْتَلِئُ بِما قَدَّمَهُ الْعُلماءُ الْمسْلِمُونَ لِلْعِلْمِ ، في شَتَّى نواحيهِ واخْتِصاصاتِهِ .

إنَّهُ الدِّينُ الَّذي إذا نُفِّذَ شَرْعُهُ ، وَطُبِّقَ وَحْيُهُ عَمليّاً ، يَبْني الحياةَ : عِلْماً ونشاطاً وعَملاً وإصْلاحاً ، تَقَدُّماً وَحَضارَةً ؛ لأنَّهُ يُوازِنُ بينَ النَّواحي المادِّيَّةِ والرُّوحيَّةِ ، والأَصالَةِ والتَّجْديدِ ، ثُمَّ بينَ ما يَجُوزُ اقتباسُهُ وما لا يَجُوزُ ، كَما يُوازِنُ بينَ الاقْتِصادِ والأَخْلاق ، فَلا يَكْتَفِي بالزِّراعَةِ دونَ الصِّناعَةِ . فإذا فُهِمَ الإسلامُ فَهْماً مُتَوازِناً ، مُسْتَقيماً شامِلاً مُتَكامِلاً ، سَيُنْشِئُ بِحَقِّ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ .

* * *

(١) محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذي : مختصر سنن الترمذي ، اختصره وشرح جمله وألفاظه وعلق عليه ، مصطفى ديب البغا ، رقم الحديث « ١٣٨١ »، ص١٨٥ .

المبحثُ الثّالثُ

الإصلاحُ في العاداتِ والتّقاليدِ

جاءَ الإسلامُ لِيُحَدِّدَ طَريقَ الإنسانِ في الحياةِ ، ويَدْفعَ عَنْهُ الوساوِسَ ، والأوهامَ ، والْخُرافاتِ . مِنْ أَجْلِ ذلكَ حَرَّمَ صوراً عديدَةً ، مِمَّا كان يَدَّعِيْهِ بَعْضُ النَّاسِ في عَصْرِ الجاهليَّة ، مِنْ مَعْرِفَةِ الْمُسْتَقْبَلِ : كالتَّنْجيمِ ، والعَدوى ، والْغُولِ ، وَضَرْبِ الْحَصا علَى الرِّمالِ ، وحَرَّمَ التَّشاؤُمَ بِحَرَكاتِ الطَّيْرِ ، أوِ الطِّيَرَةِ[1]. وَقَدْ جاءَ الحَديثُ الشَّريفُ ناهياً عَن عاداتِ الاعتقادِ بهذهِ الأشياءِ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لاَ عَدْوَى[2]، وَلاَ هامَةَ[3]،

---

(١) الطِّيَرَة : تطاير الشيءُ : تفرَّقَ ، والطِّيَرَة ، بوزن العِنَبَةِ : وهو ما يُتشاءَمُ به ، من الفأل الرَّديء . انظر ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي : مختار الصحاح ، ص٤٠٢.

(٢) لا عَدْوَى : هيَ سراية المرض من المصاب إلى غيرِهِ . والمُراد نفي أن يكون لذلك تأثير بذاته ، لأنَّ التأثير : إنّما بتقدير الله تعالى . أَعْداهُ الدَّاءُ ، يُعْديه إعْداءً : جاوزَ غيره إليه ، وقيل ، هو أنْ يصيبه مثلُ ما بصاحِبِ الدَّاء . انظر . محمد بن مكرم بن منظور : لسان العرب ، مج ٩ ، ٩٦/٩ .

(٣) ولا هامَة : هامَّةُ : جمع هوامُّ : هو ما كان له سُمٌّ كالحيَّةِ ، وقد تطلق على ما لا يقتل من الحشرات . الهامَةُ : هي الرأس ، واسم لطائر يطير بالليل ، كانوا في الجاهليَّة يتشاءمون به ، كما كانوا يزعمون : أنّ القتيل تصير روحه ، ذلك الطائر ، يطير ويناديهم حتّى يثأروا من القاتل ، فنفى الإسلام ذلك كله . انظر ، كرم البستاني : المنجد في اللغة والأعلام ، ص٨٧٢ .

وَلاَ نَوءَ[1]، وَلاَ صَفَرَ[2]»[3].

عَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «لاَ عَدْوَى ، وَلاَ طِيَرَةَ ، وَلاَ غُولَ[4]»[5].

تَعَرَّضَ «البهيُّ» : في الجانبِ الفِكْرِيِّ ، لِبَعْضِ العاداتِ والتّقاليدِ ، والَّتي تُعتَبَرُ عُيوباً ، انْتَشَرَت في الْمُجْتَمَعِ الشَّرْقِيِّ الإسْلامِيِّ ، بِوَجْهٍ عامٍّ ، ثُمَّ تَفَشَّتْ نَوعيّاً بَيْنَ الْمُجْتَمَعِ الْمِصْرِيِّ،فِي وَقْتِهِ بِوَجْهٍ خاصٍّ ، فَهُوَ يُحَلِّلُ أَسْبَابَها وَعِلَلَها ، وَيَذْكُرُ ما يَراهُ كَفيلاً بإزالَتِها . كانَتْ مِنَ القضايا التي أَشارَت إليها البِدَعُ ، ومَدى دَلالَتِها عَلى الانْحِرافِ في الاعتِقاد ، مِثْلِ الإيمانِ بالغيلانِ أَيْ العَفاريتِ ،

---

(١) ولا نَوء : النَّوءُ : النَّجْمُ إذا مالَ للغُروب ، والمطرُ الشّديد ، والجمع أَنواءُ . وقيل هو : النّجم وتحركه ، من ناء إذا بَعُدَ، وقد كانوا يعتقدون : أنّ الأمطار تنزل بتحرُّك النُّجوم، فيقولون : مُطِرْنا بنوء كذا ، . . . [فنهى الإسلام في الحديث الشّريف] عن هذا الاعتقاد الباطل ، وعن التّلفُّظ به . انظر ، إبراهيم مدكور : المعجم الوجيز ، ص٦٣٨.

(٢) لا صَفَرَ : صَفَرَ : جَمْعُ أَصْفارُ ، وهو الشهر المعروف ، من أشهر السّنةِ القَمَريَّةِ ، والمراد نفيُ ما كان يعتقدهُ أهل الجاهليّة من التشاؤم مِنْهُ . والصَّفَرُ بفتحتين : فيما تَزْعُمُ العرب ، حيّةٌ في البطْنِ ، تَعَضُّ الإنسان إذا جاع . انظر ، محمد بن أبي بكر ابن عبد القادر الرازي : مختار الصّحاح ، ص٣٦٤ .

(٣) مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري : مختصر صحيح مسلم ، اختصره ، عبد العظيم بن عبد القوي المنذري ، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه ووضع فهارسه ، مصطفى ديب البغا ، رقم الحديث «١٤٨٨» ، ص٤٤١ .

(٤) لا غُولَ : واحد أَغْوال وغيلان ، وكانوا يعتقدون أَنَّها جنس من الشياطين ، تظهر للناس متلونة ، لتضلهم عن الطريق ، وتهلكهم وتغتالهم ، وفي الاعتقادات العامية : أنها تأكل الإنسان ، فنفى الإسلام فعلها ذلك ، بنفيها بالكليّة على سبيل المبالغة ، وإن كانت موجودةً . أو هو : كلُّ ما زالَ به العقلُ . انظر ، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي: القاموس المحيط ، ص٩٦٦ .

(٥) مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري : مختصر صحيح مسلم ، اختصره ، عبد العظيم بن عبد القوي المنذري ، رقم الحديث «١٤٨٩» ، ص٤٤١ .

وأثرها سلباً وإيجاباً ، وكأنّما هيَ عَوْدَةٌ إلَى الجاهليَّةِ مِنْ جَديدٍ ، حيثُ (كانتِ العَرَبُ تَعْتَقِدُ في نَوعٍ مِنَ الْجِنِّ والشّياطينِ ، تَظْهَرُ للنّاسِ بِصُوَرٍ شَتَّى : تُضِلُّهُم عَنِ السَّبيلِ . . . وتُهْلِكُهم .

فإذا آمَنَ الإنسان بِهدايَةٍ - وفي مُقَدِّمَةِ هَذِهِ الهدايَةِ : عَدَمُ الإيمان بمؤثِّرٍ خارجِيٍّ ، وبِفاعِلٍ غَيْرِ الذّاتِ في حَياةِ الإنسان ، سِوَى اللهَ وَحْدَهُ - اسْتنارَتْ نَفْسُهُ ، وانْدَفَعَ بِقُوَّةِ الإيمانِ إلَى العَمَلِ الْجِدِّيِّ . . . والْحَرَكَةِ الإيجابيَّةِ في حياتِهِ . . . ونَحَّى عَنْهُ الوساوِسَ ، والأوهامَ ، والخُرافاتِ . ومَعْنَى هَذا : أنَّ طَريْقَ الْحَياةِ مفتوحٌ للنّاسِ . . . وأنْ لا عَقَبَةَ فيهِ ، سِوى ارْتِكابِ الخَطيئَةِ . . . وأنْ لا شيءَ يُقَيِّدُ حَرَكَةَ الإنْسانِ ، في طَريقِ الْحياةِ ، غَيْرُ نَفْسِ الإنْسانِ ذاتِهِ ، إذا انْحَرَفَت عَنْ عَقيدَةِ التَّوحيدِ .

وَقَدِ امْتَنَّ القُرآنُ الكريمُ ، علَى رسولِ اللهِ ﷺ ، بهدايَتِهِ إيَّاهُ إلَى الإيمانِ بهِ وَحْدَهُ . إذْ كانتْ لَهُ هذهِ الْهدايَةُ ، سَبَباً في انْشِراحِ صَدْرِهِ ، وَتَفاؤُلِهِ في الْحياةِ . رَغْمَ الصِّعابِ والْمَشَقَّاتِ فيها . [إذْ يَقُولُ اللهُ تعالى ، مُخاطِباً رَسولَهُ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ :]

﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴾ . . . وفي سُورَةِ الانْشِراحِ هَذِهِ ، أَوْضَحَ - [اللهُ تعالى لرسولِهِ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ ، وللمؤْمِنينَ أيضاً] - مبدأً رئيسيًّا [رَئِيساً] في حياةِ الإنْسان ، ألا وَهُوَ : إنَّ الْعُسْرَ فِيهِ ليسَ مُنْعَزِلاً عَنِ الْيُسْرِ . بَلْ فِي الْوَقْتِ الَّذِي تَشْتَدُّ فيهِ الأزْمَةُ : يَكُونُ الْيُسْرُ والْفَرَجُ [بإذْنِ اللهِ سُبْحانَهُ وَتَعالَى] . فيَقُولُ اللهُ تعالَى : ﴿ فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ﴾ (الشرح:٥،٦).

فَلَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرَيْن [ومَعْنَى هَذا : أنَّ الْعُسْرَ مُعَرَّفٌ في كِلتا الحالَتَيْنِ ، فَهُوَ إذاً مُفْرَدٌ ، أيْ الْعُسْرُ الثّاني هُوَ عَيْنُ الأوَّلِ .

وأمَّا كَلِمَةُ يُسْرٍ : فَقَدْ وَرَدَتْ نَكِرَةٌ في الآيتيْنِ ، فَهِيَ تَتَعَدَّدُ إذاً . فلا مكانَ بَعْدَ ذلكَ للإيمانِ بالعاداتِ والتّقاليدِ ، المبنيَّةِ على الطلاسمِ أوِ الأوهامِ ، والَّتي]

يَنْهى الإسلامُ عَنِ الاعتقادِ بها [بَلْ ويُحَرِّمُها] : كالغِيلانِ أو العَفاريتِ ، وينْفِي حَقِيقَتَها ، ويُؤَكِّدُ : أَنْ لا شَيءَ مِنْ ذلكَ في حَياةِ الإنْسانِ) [1].

هُناكَ جُمْلَةٌ مِنَ القضايا الاجتماعيَّةِ ، في الآدابِ والتَّقاليدِ العامَّةِ والخاصَّةِ ، الَّتي تَمَيَّزَ بها المُجتمعُ الإسلاميُّ ، منها على سبيلِ المِثال : إفشاءُ السَّلامِ ، الإحْسانُ إلى الجارِ ، زيارَةُ المريضِ ، إكْرامُ الضَّيْفِ ، وتَشييعُ جنازَةِ الميِّتِ ، وتَعْزِيَةُ المُصابِ ، وتَحريمُ الخمرِ والمُسْكِراتِ ، وَعَدَمُ أكلِ لَحْمِ الخِنْزيرِ والدَّمِ والمَيْتَةِ ، وما أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ به . وإنَّ هذهِ الآدابَ والتَّقاليدَ الإسلاميَّةَ ، تُحَقِّقُ جُمْلَةً مِنَ المزايا والآثارِ الطَّيِّبَةِ ، في المُجتَمَعِ المُسلمِ ، منها :

١- التَّمَيُّزُ : فَهَذِهِ الآدابُ [والعاداتُ السَّابِقَةُ] والتَّقاليدُ ، تَجْعَلُ للمُجتَمَعِ المُسلمِ شَخْصِيَّةً مُتَمِيِّزَةَ الملامحِ ، واضِحَةَ التَّقاسيمِ ، وتُمْسِكُهُ خِشْيَةَ أَنْ يذوبَ أَوْ يَنْصَهِرَ في غَيْرِهِ مِنَ المُجتمَعاتِ ، فَيَتَقَمَّصَ شَخْصيَّتَها ، وَيَقْتَبِسَ عاداتِها ، وَيَنْقُلَ تقاليدَها ، دونَ تَفْرِقَةٍ وَلا تَمييزٍ ، بينَ ما يجوزُ وما لا يجُوزُ ، وما يَصْلُحُ وما لا يَصْلُحُ . فَهَذا ما تَوَرَّطَ فيهِ أَكْثَرُ الشُّعُوبِ المُسلمَةِ اليومَ ، إذِ انْسَلَخَتْ مِنْ ذاتِيَّتِها ، واتَّبَعَتْ حَضَارَةَ الْغَرْبِ ، وأَخَذَتْ تقاليدَهُ جُمْلَةً واحِدَةً ، بِغَيْرِ تَمْحِيصٍ . وهَذا ما حَذَّرَ مِنْهُ الرَّسُولُ الكريمُ ﷺ ، [في الحديث الشَّريفِ التالي] : عَنْ أبي سعيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كانَ قَبْلَكُم ، شِبْراً شِبْراً ، وَذِراعاً ذِراعاً ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُم . قُلْنا : يا رسولَ اللهِ ، اليَهُودَ والنَّصارَى؟ قالَ : فَمَنْ؟»[2]. [لقد ذَكَرَ الحديثُ الشَّريفُ : الشِّبْرَ والذِّراعَ

---

(١) محمد البهي : رأي الدين بين السائل والمجيب في كل ما يهم المسلم المعاصر ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ط١ ، ٣/٢ ، ٤ .

(٢) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني : فتح الباري شرح صحيح البخاري ، رقم الحديث «٧٣٢٠» ، ١٣/٣٠٠ .

والطَّريقَ ، ودُخُولَ الجُحْرِ ، تمثيلاً للاقْتِداءِ الْمُسْتَهْجَنِ البَغِيْضِ ، باليهُودِ والنَّصارَى ، في كُلِّ شيءٍ ، مِمَّا نَهَى الشَّرْعُ الحَنِيْفُ عَنْهُ وَذَمَّهُ . والَّذِي حَذَّرَ وأَنْذَرَ مِنْهُ الرَّسولُ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ ، ولكنْ للأَسَفِ الشَّديدِ ، وقَعَ كَثيرٌ منَ المُسلمينَ والمُسلماتِ بهذا الْمَحْظُورِ ، حتَّى إنَّ بَعْضَهُم تَزَيَّا بِزِيِّ اليهُودِ والنَّصارَى ، وقَلَّدَ عاداتِهِم وتقاليدِهِم ، وتَلَوَّثَ بأفكارِهم ومُعتقداتِهِم] .

٢- **الْوِحْدَةُ الْعَمَلِيَّةُ** : إنَّ الآدابَ والتَّقاليدَ ، [والعاداتِ الإسلاميَّةَ الأصيلَةَ ، الَّتي نوَّهَ عَنْها الإسلامُ ، مِنْ مُخْرَجاتِها ، بأنَّها] : تُنشئُ بينَ المسلمينَ - وإنْ تَناءَتْ دِيارُهُم ، واخْتَلَفَتْ أَلْسِنَتُهُم ، وتَبايَنَتْ عُرُوقُهُم ، وَتَفاوَتَتْ مَراكِزُهُم وَطَبَقاتُهُم - وِحْدَةً عَمَلِيَّةً واقعيَّةً ، بِجِوارِ الْوِحْدَةِ الْعَقَدِيَّةِ والْفِكْرِيَّةِ والشُّعُوريَّةِ ، الَّتِي أَنْشأَها اتِّحادُ العقيدَةِ والشَّعائِرِ الإسلاميَّةِ ، والأَفْكارِ وَالْمَشاعِرِ الإِيْمانيَّةِ .

٣- **البساطَةُ والاعتدالُ** : إنَّ تقاليدَ الإسلامِ وآدابَهُ ، تَقُومُ عَلَى مُراعاةِ الْفِطْرَةِ الإلهيَّةِ في الإنسانِ ، واحْترامِ البساطَةِ واليُسْرِ ، وتَجَنُّبِ التَّكَلُّفِ والتَّعْقيدِ ، والبُعْدِ عَنِ الاخْتِيالِ والخُيلاءِ والإسْرافِ .

لأَنَّهُ مِنْ شأْنِ الإسلامِ ، في : هَذِهِ البَساطَةِ والْقَصْدِ والاعْتِدالِ ، أَنْ يُيَسِّرَ الأُمُورَ ، ويُقَلِّلَ التَّكاليفَ ، وَيُخَفِّفَ مِنْ بَعْثَرَةِ الْجُهُودِ والأَوْقاتِ ، والأَمْوالِ ، فيما لا يَعُودُ علَى الْمُجْتَمَعِ الْمُسلِمِ ، واقْتِصادِهِ وأَخْلاقِهِ وَمُثُلِهِ ، إلاَّ بالضَّرَرِ والْخُسْرانِ .

إنَّ تقاليدَ المُجتَمَعِ المُسلمِ ، في الْمَلْبسِ والتَّزَيُّنِ عامَّةً ، وللمرأةِ الْمُسلمَةِ خاصَّةً ، تُنافِي هَذا التَّهالُكَ الْمَحْمومَ علَى كُلِّ بِدَعٍ ، وَتَسْتَهْجِنُ هذا السِّباقَ المَسْعُورَ علَى أَقْرَبِ الأَزياءِ إلى الإثارَةِ ، وأَقْدَرِها على الإغْراءِ ، وَلَمْ يَعُدِ [الأَمْرُ] يَكْفِي المرأَةَ ، [الَّتي تَلْهَثُ وراءَ سَرابِ وخِداعِ ، الْغَرْبِ في الغَرْبِ] أَنْ تَقومَ بِتَجْمِيْلِ نَفْسِها ، فاحْتاجَتْ إلى مَنْ يُجَمِّلُها . . . بَلْ أَصْبَحَتْ هيَ الَّتِي

تَخْرُجُ مِنْ بيتِها ، لِتَذْهَبَ إلى مَحَلِّ رَجُلٍ أَجْنَبِيٍّ ، [مِمَّا يُسَمَّى «كوافير»] ، إذْ يقُومُ بِتَجْمِيلِها وتَزْيِينِها ، ويَتقاضَى عليها أَفْحَشَ الأُجُورِ)[1].

إنَّ مُهِمَّةَ المُجْتَمَعِ الإسلامِيِّ ، خاصَّةً أهلُ الحَلِّ والْعَقْدِ والفِكْرِ فيه ، هيَ استمرارُ بَثِّ الآدابِ والقِيَمِ الإسلاميَّةِ ، ودوامُ تربيَةِ الأبناءِ والبناتِ وَتَنْشِئَتُهُم عليها ، في كُلِّ مراحِلِ التَّعليمِ ومُسْتَوَياتِهِ وأَنْواعِهِ ، مِنَ الْحَضانَةِ إلى الجامعَةِ . وتَحْبِيبُها إلى النَّاسِ ، بِكُلِّ وسائلِ الإعلامِ والتَّوجيهِ ، والمؤسَّساتِ الرَّسْمِيَّةِ وَغَيْرِ الرَّسْمِيَّةِ . لأنَّهُ يُوجَدُ قَدْرٌ مُشْتَرَكٌ ، مِنَ العاداتِ والتَّقاليدِ ، يُشْعِرُ الْمُسلِمَ أَنَّى ذَهَبَ ، بأنَّهُ مَعَ أَهْلِهِ وإخْوانِهِ وَذَوِيهِ ، لا يَفْتَرِقُ عَنْهُم ، إلاَّ في جُزْئِيَاتٍ تَفْصيليَّةٍ ، نتيجَةً لاخْتِلافِ البيئاتِ والأَحْوالِ . فإذا تهاوَنَ الْمُجْتَمَعُ الْمُسْلِمُ ، في آدابِهِ وتقاليدِهِ وعاداتِهِ الشَّرعيَّةِ العريقَةِ ، فإنَّهُ يكونُ بذلكَ قَدْ أَطْلَقَ العَنانَ ، للمُخَرِّبينَ يَفْعَلُونَ ما يُريدونَ ويشاءونَ ، وبذلكَ يُصْبِحُ مُتَخَلِّياً عَنْ رسالَتِهِ الاجتماعيَّةِ والإسلاميَّةِ الحقيقيَّةِ . فالمُجْتَمَعُ الصَّادِقُ في إسلامِهِ ، لا يَنْسَلِخُ مِنْ تقاليدِهِ وآدابِهِ الأصيلَةِ ، لِيَتَقَبَّلَ تقاليدَ دخيلَةً ، وآداباً غريبةً عنهُ ، فَتَنْوبَ شَخْصيَّتُهُ ، وتُمْحَى ذاتيَّتُهُ .

تَعَرَّضَ كَذلكَ «البهيُّ» لكثيرٍ مِنَ القضايا الاجتماعيَّةِ الْمُعاصِرَةِ ، منها : بعضُ العاداتِ الأُسَرِيَّةِ السَّيِّئَةِ ، كزواجِ صِغارِ العُمُرِ أَوِ السِّنِّ مِنَ الجِنْسَيْنِ ، بِحَيْثُ لا يُعْطَى الزَّوْجُ وَلا الزَّوجَةُ ، حُرِيَّةَ الاخْتِيارِ ، وَقَدْ يكُونانِ لا يُحْسِنانِ الاختيارَ بَعْدُ ، فَيَقُومُ الْوالِدانِ مُتَعاهِدانِ : نيابةً عَنِ الأَبْناءِ بِجَميعِ تكاليفِ ومراسِمِ الزَّواجِ .

وَقَدْ يَنْقَلِبُ هَذا الْفَرَحُ فيما بَعْدُ ، إلَى مشاكِلَ كَثيرَةٍ ، غالباً ما تؤدِّي إلَى الانْفِصالِ بينَ الزَّوْجَيْنِ ، فَتَتَفَكَّكُ الأُسْرَةُ ، ثُمَّ تَتَشَرَّدُ الأَبناءُ (والْجانِي إذَنْ عَلَى

---

(١) يوسف القرضاوي : ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ط١، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م ، ص١٠٣-١٠٥ .

هَذِهِ الأُسْرَةِ . . هِيَ عادَةُ : تَزْويجِ الابْنِ في سِنٍّ مُبكِّرَةٍ ، قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَ الزَّواجَ وَمَسْؤولِيَّاتِهِ . . إنَّ الإنْسانَ قَبْلَ سِنِّ الرُّشْدِ ، يَمُرُّ بِمَرْحَلَتَيْنِ : مَرْحَلَةُ الطُّفُولَةِ ، ومَرْحَلَةُ الْمُراهَقَةِ ، وزَواجُ الْوَلَدِ في سِنِّ الْمُراهَقَةِ ، كَثيراً ما يُسِيءُ إلَى مَصيرِهِ وَمُسْتَقْبَلِهِ ، كما يُسِيءُ إلَى الْعَلاقَةِ الزَّوْجِيَّةِ ؛ لأَنَّهُ في هَذِهِ الْمَرْحَلَةِ ، يَتَصَرَّفُ [تَصَرُّفاً غَيْرَ ناضِجٍ]. فَيَنْظُرُ إلَى الْحَياةِ تَحْتَ تأْثِيرِ الْغَرِيزَةِ الْجِنْسِيَّةِ وَحْدَها .

أمَّا العاقِلُ مِنَ الآباءِ وأَولياءِ الأُمُورِ ، هُوَ الَّذِي يَتَرَيَّثُ في الْمُوافَقَةِ ، عَلَى زواجِ ابْنِهِ أَوِ ابْنَتِهِ إلَى ما بَعْدَ فَتْرَةِ الْمُراهَقَةِ ، وَبَعْدَ التَّحَسُّسِ لاسْتِقْلالِ الْوَلَدِ أَوِ الْبِنْتِ ، فِي الرَّأْيِ والْمَوْقِفِ مِن مشاكِلِ الْحياةِ الْيَوميَّةِ أولاً)[1].

إنَّ مُشْكِلَةَ الزَّواجِ الْمُبَكِّرِ بيْنَ النَّاشِئَةِ : تَعُودُ إلَى بَعْضِ العاداتِ الأُسَرِيَّةِ ، في مُجْتَمَعاتِنا الشَّرْقِيَّةِ ، الَّتِي يَجِبُ أَنْ تَتَغَيَّرَ : كَرَغْبَةِ الوالِدِ أَوِ الأُسْرَةِ ، في التَّعْجِيلِ بِفَرَحِ الأَهْلِ ـ كَما يُقالُ ـ بِزَفافِ ابْنِهِمُ الْوَحِيدِ ، أَوِ الْبِكْرِ ، قَبْلَ وَقْتِ النُّضُوجِ ، لِتَحَمُّلِ المسئوليَّةِ واخْتِيارِ الزَّوْجَةِ .

وغالِباً ما تكونُ الزَّوْجَةُ قريبَةً للأَبِ أَوِ الأُمِّ ، أَوِ ابْنَةَ الْجيران . فكانَ مِنْ نتائِجِ هَذِهِ الْعادَةِ : إحساسُ الزَّوجَيْنِ أَوْ أَحَدِهِما ، بَعْدَ فَتْرَةٍ مِنَ الْوَقْتِ ، خاصَّةً بَعْدَ نُضُوجِهِما ، بِعَدَمِ الرَّغْبَةِ في مُعاشَرَةِ الآخَرِ ، فَتَنشأُ الْخِلافاتُ والخُصوماتُ والْمُشاجَراتُ ، وتُؤَدِّي بالنِّهايَةِ إلَى : الطَّلاقِ أوِ الانْفِصالِ ، وتَشْتيتِ الأُسْرَةِ .

كما انتَقَدَ «البهيُّ» مِنَ العاداتِ والتَّقاليدِ ، ما يُطْلَقُ عليهِ : الصِّراعُ الطَّبَقِيُّ النَّاتِجُ عَنِ : اخْتِلافاتِ مَقارِّ الْعَيْشِ أوِ الإقامَةِ والسُّكْنَى «كأَهْلِ الرِّيفِ ، والبادِيَةِ ، والمدينَةِ» ، أَوِ اخْتِلافِ الْحِرْفَةِ والْمِهْنَةِ ، وَغَيْرِ ذلك مِمَّا تَنْتُجُ عَنْهُ : الطَّائِفِيَّةُ الْمَقِيتَةُ ، والْعُنْصُرِيَّةُ الْبَغِيضَةُ ، والمشاكِلُ الاجْتِماعيَّةُ ، الَّتِي يُنْكِرُها الإسلامُ ، حَيْثُ إنَّهُ : (لا يَعْرِفُ قَبَلِيَّةً ، ولاَ تَفْرِقَةً عُنْصُرِيَّةً أَوْ شُعُوبِيَّةً ، ولاَ طَبَقِيَّةً ،

---

(١) محمد البهي : رأي الدين بين السائل والمجيب في كل ما يُهِمُّ المسلمَ المُعاصِرَ ، ١٣٤/٣ ، ١٣٥ .

ولا طائفيَّةً . ولِذا كانَتْ دَعْوَتُهُ ، هِيَ دَعْوَةُ التَّوْحِيدِ . أَيْ هِيَ الدَعْوَةُ إِلَى اللهِ وَحْدَهُ ، فَوْقَ الْوُجُودِ كُلِّهِ . وَصِفاتُهُ تعالَى هِيَ الْمُثُلُ الْعُلْيا ، الَّتِي يَجِبُ عَلَى الإِنْسانِ المؤْمِنِ بِهِ ، أَنْ يَسْعَى في عِبادَتِهِ إِيَّاهُ : أَنْ يُحاكِيَها في حياتِهِ ، وَيَتَقَرَّبَ مِنْها ، بالاقْتِداءِ بها . وَالرِّباطُ الَّذِي يُرْبَطُ بِهِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ جميعاً ، هُوَ رِباطُ الإِنْسانِيَّةِ في مُسْتَواهَا الْواضِحِ ، أَوْ بما يُسَمِّيهِ القُرآنُ الكريمُ : بِحَبْلِ اللهِ تعالَى ، كَما جاءَ في قَوْلِهِ سُبْحانَهُ وتعالَى : ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ (آل عمران:١٠٣).

أَيْ كُنْتُم أَعْداءً عَنْ طريقِ الْقَبَلِيَّةِ والشُّعُوبِيَّةِ ﴿ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ ﴾ عَنْ طَرِيقِ الإِيمانِ باللهِ وَحْدَهُ ﴿ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا ﴾ في الإِيمانِ وفِي مُسْتَوَى الإِنْسانِيَّةِ واعْتِبارِها .

[بذلكَ خَلَّصَكُمُ اللهُ تعالَى مِنَ النَّارِ ، بَعْدَ أَنْ كُنْتُم علَى وشَكِ السُّقوطِ فيها ، لَوْ أَنَّكُم مُتُم على الجاهليَّةِ وادِّعاءاتِها القَبَلِيَّةِ والعَصَبِيَّةِ الجاهليَّةِ] . والأُخُوَّةُ في الإِيمانِ والإِنْسانِيَّةِ ، هِيَ أُخُوَّةُ الْمَحَبَّةِ الْمُتَبادَلَةِ . . وأُخُوَّةُ التَّعاوُنِ والتَّضامُنِ)[1].

فَالصِّراعُ الطَّبَقِيُّ : الَّذي تَدْعَمُهُ العاداتُ والتَّقاليدُ الجاهليَّةُ الْعَمْياءُ ، خَطَرُهُ جَسيمٌ على مُسْتَوَى الْفَرْدِ أَوِ الْمُجْتَمَعِ كَكُلٍّ سواءٌ بِسواءٍ ؛ لأَنَّهُ خُصُومَةٌ بينَ طَرَفَيْنِ فِي الأُمَّةِ . إِذْ يَنْشأُ عَنْ إِنْكارِ مَجْمُوعَةٍ لِحُقُوقِ مَجْمُوعَةٍ أُخْرَى ، في الْحَياةِ الإِنْسانِيَّةِ الْكَرِيمَةِ . مِمَّا يُولِّدُ الْحِقْدَ والكَراهِيَةَ ، وَتَجْمِيدَ العَلاقاتِ الوُدِّيَّةِ ، بينَ النَّاس .

---

(١) محمد البهي : رأي الدين بين السائل والمجيب في كل ما يهم المسلم المعاصر ، ٢٠٩/٣ ، ٢١٠ .

بالأُخُوَّةِ والْمَحَبَّةِ ، بالْبناءِ والتَّعاوُنِ ، والْعاداتِ الطَّيِّبَةِ ، ولَيْسَ بالْحِقْدِ والحَسَدِ ، ولا بالتَّخْريبِ والتَّقْويضِ : يَحِلُّ الإسْلامُ مَشاكِلَ مُجْتَمَعِهِ ، وكَذلكَ بِتَوْفيرِ الاعْتِبارِ الْبَشَرِيِّ لِكُلِّ فَرْدٍ في الْمُجْتَمَعِ . وَمِنْ أَرْكانِ توفيرِ هَذا الاعْتِبارِ الْبَشَرِيِّ ، احْتِرامُ حَقِّهِ في الْحياةِ الإنْسانِيَّةِ الْكَريمَةِ . يقُولُ اللهُ سُبحانَهُ وتعالَى :

﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ۝ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُوا۟ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَٰبِ ۖ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۝ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُوا۟ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾ (الحجرات: ١٠-١٢).

حَرِصَ القُرآنُ المَجيدُ ، علَى إنسانيَّةِ الإنسان ، باعْتِبارِهِ الْبَشَرِيِّ ، فأَرادَ أنْ تكونَ الْعَلاقاتُ ـ في الجماعَةِ الْمُسلِمَةِ ـ قائِمَةً عَلَى الأُخُوَّةِ الإيمانِيَّةِ ، وَالَّتي مِنْ أَهَمِّ عَناصِرِها : الْحُبُّ والتَّعاوُنُ ، والسَّلامُ والاتِّحادُ .

فإنَّ الْمُجْتَمَعَ الَّذي يُقِيمُهُ الإسلامُ ، بِهَدي القُرآنِ الكريمِ ، هُوَ : (مُجْتَمَعٌ لَهُ أَدَبٌ رَفِيعٌ ، وَلِكُلِّ فَرْدٍ فيهِ كَرامَتُهُ ، الَّتي لا تُمَسُّ ، وَهِيَ مِنْ كَرامَةِ الْمَجْمُوعِ ، وَلَمْزُ أَيِّ فَرْدٍ هُوَ لَمْزٌ لِذاتِ النَّفْسِ ؛ لأَنَّ الجماعَةَ كُلَّها وحْدَةٌ ، كَرامَتُها واحِدَةٌ .... وَمِنَ السُّخْرِيَةِ واللَّمْزِ : التَّنابُزُ بالألقابِ الَّتي يَكْرَهُها أَصْحابُها ، وَيَحْسُّونَ فيها سُخْرِيَةً وَعَيْباً .

وَمِنْ حَقِّ الْمؤْمِنِ عَلَى المؤْمِنِ ، أَلاَّ يُناديهِ بِلَقَبٍ يَكْرَهُهُ وَيُزْري بِهِ ، وَمِنْ أَدَبِ المؤْمِنِ ، [أَنْ يُقْلِعَ عَنِ العاداتِ والتَّقاليدِ ، الَّتي] يؤْذِي بها أَخاهُ المؤْمِنَ . وَبِذلكَ تَضَعُ [الآياتُ في هذا النَّصِّ القُرآنِيِّ] قواعِدَ الأَدَبِ النَّفْسِيِّ ، لِذلكَ الْمجتَمَعِ [الإيمانِيِّ] الفاضِلِ الكريمِ .

[وفي هذا كُلِّهِ تَعقيبٌ ـ علَى كُلِّ ما نهاهُم عَنْهُ ، القُرآنُ الكريمُ] : مِنَ ظَنِّ السُّوءِ ، وَتَجَسُّسٍ لِكَشْفِ العَوراتِ ، وغِيبَةٍ تُثيرُ الْفَزَعَ والاشْمِئْزازَ ـ باسْتِجاشَةِ شُعُورِ التَّقْوَى ، والتَّلْويحِ لِمَنِ اقْتَرَفَ شيئاً [مِنْ هَذِهِ المُحَرَّماتِ] أنْ يُبادِرَ بالتَّوْبَةِ ، تَطَلُّعاً للرَّحْمَةِ مِنَ اللهِ تعالَى)[1].

يُلْمَحُ مِنْ جَوِّ الآياتِ الكريماتِ ، الطَّريقُ في النِّظامِ الْعَمَلِيِّ للمُجْتَمَعِ الإسلامِيِّ ، ولَمْ يَعُدْ مُجَرَّدَ تَهْذِيبٍ للضَّمِيرِ ، وَتَنْظِيفٍ للقَلْبِ ، بَلْ أَضْحَى سياجاً حَوْلَ حُرُماتِ النَّاسِ ، وحُقُوقِهِم وَحُرِّياتِهِم ، فَلا يَجُوزُ أَنْ يُساءَ لَها مِنْ قَريبٍ أَوْ بَعيدٍ ، لا غِيْبَةً وَسِرّاً ، وَلا جَهاراً نَهاراً .

فَفِي الْمُجْتَمَعِ الإسلامِيِّ الرَّفيعِ الكَريمِ ، يَعيشُ النَّاسُ آمِنينَ علَى أَنْفُسِهِم وبُيُوتِهِم ، وأَسْرارِهِم وَعَوْراتِهِم ، فالنَّاسُ علَى ظواهِرِهِم ، وليسَ لأَحَدٍ أَنْ يَتَعَقَّبَ بواطِنَهُم .

لِذا قاوَمَ القُرآنُ الكريمُ العاداتِ والتَّقاليدَ السَّقيمَةَ : كَمَجالِسِ الغِيبَةِ والنَّميمَةِ ، وَعَمِلَ عَلَى تَطْهيرِ القُلوبِ والنُّفوسِ ، ونَظافَةِ الأَخلاقِ ، بِعَدَمِ تَتَبُّعِ عَوراتِ الآخرينَ أَوْ كَشْفِ سوءاتِهِم . كَما حَفِظَ الإسلامُ أَعْراضَ النَّاسِ وأَمْوالَهُم وكَرامَتَهُم ، وصانَ دماءَهُم .

عَنْ أَبي هُريرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ : « كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرامٌ : دَمُهُ وَعِرْضُهُ وَمالُهُ »[2].

وَعَنْ أَبي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ بِمِنًى فِي حَجَّةِ الْوَداعِ : « إِنَّ دِماءَكُمْ ، وَأَمْوالَكُمْ ، وَأَعْراضَكُمْ ، حَرامٌ عَلَيْكُمْ ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، أَلا هَلْ بَلَّغْتُ؟ »[3].

---

(١) سيد قطب : في ظلال القرآن ، ٥٣٤/٧ ، ٥٣٥ .

(٢) يحيى بن شرف النووي : نزهة المتقين « شرح رياض الصالحين » ، « رقم الحديث » ١٥٢٨/١٧ » ، ص١٠٤٣ . ورواه مسلم رقم الحديث « ١٧٧٥ » ، ص٥٣٤ .

(٣) المرجع السابق ، رقم الحديث « ١٥٢٥/١٤ » ، ص ١٠٤١ . ورواه البخاري : رقم الحديث « ١٧٣٩ » ، ص ٥٧٣ . ورواه مسلم رقم الحديث « ٧٠٧ » ، ص ٢١٢ .

بِهَذِهِ الآدابِ العاليَةِ ، استطاعَ الإسلامُ ، أنْ يَحْفَظَ الضَّروراتِ الْخاصَّةِ والْهامَّةِ ، لِكُلِّ نَسَمَةٍ في الْمُجْتَمَعِ الإسلامِيِّ . بناءً علَى هذا ، فإنَّهُ ينْبَغِي لِكُلِّ مُكَلَّفٍ ، أنْ يَحْفَظَ لِسانَهُ ، عَنْ جميعِ الكلامِ إلاّ كَلاماً ظَهَرَتْ فيهِ الْمَصْلَحَةُ ، وعِنْدما يَستَوِيَ الكَلامُ وَتَرْكُهُ في الْمَصْلَحَةِ . فالسُّنَّةُ ، هي : الإمْساكُ عَنْهُ ؛ لأنَّهُ قَدْ يَنْجَرُّ الكَلامُ الْمُباحُ ، إلَى حَرامٍ أوْ مَكْرُوهٍ ، وكَثيراً ما يَحْدُثُ ذَلِكَ أحياناً ، ثُمَّ إنَّ السَّلامَةَ عادَةً لا يَعْدِلُها شَيءٌ في هذهِ الحياةِ الدُّنيا . والدليلُ في ذلكَ ، ما جاءَ في الحديثِ الشَّريفِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : «مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ واليَوْمِ الآخِرِ ، فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ»[1].

لِذا مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ تعالَى إيماناً كاملاً ، ينْبَغِي أنْ يَتَكَلَّمَ خيراً ، أَوْ يَكُفَّ لِسانَهُ عَنِ ذلكَ الكلامِ ، الَّذي لا فائِدَةَ فيهِ .

مِنَ المعلومِ في الدِّينِ بالضَّرورةِ ، ثُمَّ اسْتِنتاجاً مِنْ هَدي الحَديثِ النَّبَوِيِّ الشَّريفِ السَّابقِ ، فإنَّ الْمُجْتَمَعَ الإسْلامِيَّ ، يَقُومُ حقيقَةً علَى الإيمانِ بالْعَقيدَةِ (الَّتي تُحَدِّدُ لَهُ فَلْسَفَتَهُ الْكُلِّيَّةَ عَنِ الْمَبْدَأ ، والمَصيرِ ، والغايَةِ . [حيثُ يُكَوِّنُ بِها مُجْتَمَعاً مُوحِّداً] لا يُشْرِكُ باللهِ تعالَى أحَداً . ويَقُومُ علَى الشَّعائِرِ [أوِ العِباداتِ] ، الَّتي تُجَسِّدُ صِلَتَهُ باللهِ سُبحانَهُ وتعالَى . . . [فَهُوَ] مُجْتَمَعٌ مُتَعَبِّدٌ [في طَبْعِهِ] : أي مِنْ أهَمِّ وَظائِفِهِ عِبادَةُ اللهِ سُبْحانَهُ وَتَعالَى ، إذْ يَقُومُ علَى الأفكارِ والمفاهيمِ الْواضِحَةِ . . . فَهُوَ مُجْتَمَعٌ فِكْرِيٌّ مُتَمَيِّزٌ أيْضاً .

[كَذلكَ يَسْتَنِدُ] عَلَى أخْلاقَ وفَضائِلَ [وعاداتٍ] يُؤْمِنُ بها إيْمانُهُ بِدِينِهِ وَشَرِيعَتِهِ ، فَهِيَ جُزْءٌ مِنْهُ باعْتِبارِها : [هِيَ] أَوامِرُ ونَواهِي ، صادِرَةٌ إلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ سُبْحانَهُ وَتعالَى ، فَهُوَ مُجْتَمَعٌ أخْلاقِيٌّ .

---

(١) يحيى بن شرف النووي : نزهة المتقين «شرح رياض الصالحين» ، رقم الحديث «١/١٥١٢» ، ص ١٠٣٤ . ورواه مسلم رقم الحديث «٣٢» ، ص٢٢.

[يَعْتَمِدُ] ذلكَ الْمُجْتَمَعُ [الْمُسْلِمُ : عَلَى مَجْموعَةٍ مِنَ الآدابِ والتَّقاليدِ الفاضِلَةِ الخاصَّةِ] تَجْعَلُهُ نَسيجَ وَحْدِهِ ، ليسَ مُقَلِّداً لِغَيْرِهِ [غَيْرِهِ] ، مِمَّنْ بَعُدَ عَنْهُ زَماناً ، أَوْ بَعُدَ عَنْهُ مَكاناً .

كما يقُومُ الْمُجْتَمَعُ [الإسلامِيُّ] علَى ذلكَ كُلِّهِ ، يَقُومُ كَذلِكَ علَى الْقِيَمِ الإنْسانِيَّةِ الرَّفيعَةِ ، الَّتِي تَتَطَلَّعُ إليها الْبَشَرِيَّةُ الرَّاقِيَةُ [اليومَ] .

وأَعْنِي بالْقِيَمِ الإنْسانِيَّةِ ، تِلْكَ الَّتِي تَقُومُ علَى : احْتِرامِ كَرامَةِ الإنْسانِ وَحُرِّيَّتِهِ ، وَحُرُماتِهِ ، وَصِيانَةِ دَمِهِ وَعِرْضِهِ ، وَمالِهِ وَعَقْلِهِ ، وَنَسْلِهِ ، بِوَصْفِهِ إنْساناً ، وَعُضْواً فِي مُجْتَمَعٍ بَشَرِيٍّ)[1] .

لا بُدَّ إذاً للأُمَّةِ الإسلاميَّةِ الْمُعاصِرَةِ ، أَنْ تَتَحَرَّرَ مِنْ بقايا : النَّزَعاتِ الْعَصَبِيَّةِ ، والعادات الرَّدِيئَةِ ، وَغُلُوِّ الْعُنْصُرِيَّةِ الْقَوْمِيَّةِ ، وَمُهاتَراتِ الإقْلِيمِيَّةِ ، بِحُجَّةِ شِعاراتِ الوَطَنِيَّةِ الْمَمْجُوجَةِ .

الَّتِي تَسَرَّبَتْ إلَى كَثيرٍ ، مِنْ مراحِلِ حياةِ الْمُسلمينَ اليومَ ؛ لِتُزاحِمَ الوَحْدَةَ الإسلاميَّةَ ، وَلِتَحِلَّ مَكانَ الْمَشاعِرِ الإيمانِيَّةِ ، الْمَبْنِيَّةِ عَلَى التَّراحُمِ والْمَوَدَّةِ ، والتَّواصُلِ والتَّزاوُرِ والتَّكافُلِ .

وأَلاَّ يُسْمَحَ للعاداتِ الكَرِيهَةِ ، والمشاعِرِ السَّيِّئَةِ الدَّخِيلَةِ ، بالظُّهُورِ والتَّأْثِيرِ في الْمُجْتَمَعِ الإسْلامِيِّ ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ تُجْتَثَّ مِنْ جُذُورِها ، بِحَيْثُ تَمُوتُ فِي مَهْدِها .

وأَنْ تُغْلَقَ جَميعُ النَّوافِذِ ، الَّتِي تَهُبُّ منها رِيحُ الْبَغْضاءِ ، والْفُرْقَةِ ، والْخُصُومَةِ ؛ لِكَي تَبْقَى الْمَشاعِرُ والتَّقاليدُ الإسلاميَّةُ بَيْضاءَ نَقِيَّةً .

كَذلكَ لَعَلَّ هَذا : هُوَ السِّرُّ ، في تَحْرِيمِ الإسْلامِ للسُّخْرِيَةِ بالنَّاسِ ، والْغِيبَةِ ، والنَّميمَةِ ، وَغَيْرِها مِنْ رَذائِلِ العاداتِ ، الَّتِي تُمَزِّقُ عُرَى الْمَوَدَّةِ ، وَتَقْتُلُ رُوحَ الْمَحَبَّةِ والتَّعاوُنِ ، بَيْنَ أَفْرادِ الْمُجْتَمَعِ الْواحِدِ .

---

(١) يوسف القرضاوي : ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده ، ص ١٠٩ .

ثُمَّ رَغَّبَ الإسلامُ بعدَ ذلكَ ، في مَحاسِنِ الأخْلاقِ ، ونَهى عَنْ سِفْسَافِها ، ونَفَّر مِنَ الْبَذاءَةِ والثَّرْثَرَةِ ، كَما وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّريفِ :

عَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ ، وأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِساً يَوْمَ الْقِيامَةِ ، أَحاسِنَكُم أَخلاَقاً ، وإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ ، وأَبْعَدَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيامَةِ : الثَّرْثارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ والْمُتَفَيْهِقُونَ»[1]. قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، قَدْ عَلِمْنا : « الثَّرْثارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ» . فَما : الْمُتَفَيْهِقُونَ؟ قالَ : «الْمُتَكَبِّرُونَ»[2] .

مِنْ هُنا هُرِعَ« البهيُّ» إلى الكَشْفِ عَنِ الأخلاقِ الساميَةِ ، مؤيِّداً وداعِماً لها ، ومُنَفِّراً مِنَ العاداتِ والتَّقاليدِ الغربيَّةِ الوافِدَةِ إلى المجتمعَ الإسلامِيِّ عامَّةً والمجتمعِ المصريِّ خاصَّةً . وَمَيَّزَ بَيْنَ العاداتِ الدَّخيلَةِ ، والأُخْرَى الْمُسْتَوطِنَةِ ، والَّتِي تَحَوَّلَتْ إِلَى عاداتٍ غَيْرِ إِسْلامِيَّةٍ ؛ لِيُدْرِكَ جُمْهُورُ الْمُسلِمِيْنَ وعامَّتُهُم ، هذا التَّمْييزَ ، ولِيَتَفَهَّمُوا تَوْجِيْهَ الإسلامِ الْوِجْهَةَ الصَّحيحَةَ .

ثُمَّ صاغَها بأُسلوبٍ سَهْلٍ مُبَسَّطٍ ، تَحْتَ مُسَمَّى : رأْيُ الدِّينِ بينَ السائِلِ والْمُجيبِ ، فِي كُلِّ ما يُهِمُّ الْمُسْلِمَ الْمُعاصِرَ ، مِنَ القَضايا التَّاليَةِ :

١- فِي دائِرَةِ الأُلوهِيَّةِ والواجِباتِ الدِّيْنِيَّةِ .

٢- في شُئُونِ الأُسْرَةِ .

٣- في شُئُونِ العاداتِ والتَّقاليدِ .

٤- في مشاكِلِ الحَضارَةِ الْمُعاصِرَةِ .

---

(١) الثَّرثارُ : هو كثير الكلام تَكَلُّفاً . والمُتَشدِّقُ : المتطاول على الناس بكلامه ، تفاصُحاً وتعظيماً لكلامِهِ . والمُتفيهق : أَصْلُهُ مِنَ الْفَهْقِ ، وهو الامتلاءُ : وهو الذي يملأ فمه بالكلام ، ويتوسَّعُ فيهِ ، ويُغْرِبُ فيه ، تكبُّراً وارتفاعاً ، وإظهاراً للفضيلَةِ على غيرها ، انظر ، يحي بن شرف النووي : نزهة المتقين «شرح رياض الصالحين» ، «برقم ٦٣١/١١» ، ص ٥٢٨ ، ٥٢٩ .

(٢) محمد بن عيسى الترمذي : مختصر سنن الترمذي ، رقم الحديث «٢٠١٩»، ص٢٧٦.

يُبدي «البهيُّ» الرأيَ فيما عُرِضَ عليهِ مِنْ أسئلةٍ - حَيْثُ بَلَغَتْ أربعُ مِئةٍ وثَمانِيَةٌ وسِتُّونَ سؤالاً - عَلَى أساسِ (أنَّ القُرآنَ الكريمَ مَنْهَجُ حَياةٍ ، لِلْمُسْتَوَى الفاضِلِ ، في سُلُوكِ الإنْسانِ ، سواءٌ أكانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ ، أوْ بينَهُ وبَيْنَ النّاسِ . . . في مَعِيشَتِهِ ، ومُعامَلاتِهِ ، وتَصَرُّفاتِهِ . . . وإنَّهُ يُمْكِنُ لِكُلِّ إنْسانٍ يُؤْمِنُ بِهِ ، أنْ يُطَبِّقَهُ في حياتِهِ ، في سُهُولَةٍ ويُسْرٍ ، وبِدُونِ حاجَةٍ إلَى شَيْخٍ . . . أوْ شَفِيعٍ [يُتَوَسَّلُ بِهِ أوْ إلَيهِ]، وإنَّهُ يُرَبِّأُ بكتابِ اللهِ العَظِيمِ، كَمَنْهَجِ حياةٍ للإنْسانِ السَّوِيِّ... أنْ يكونَ [مَجالاً لِعاداتٍ وتقاليدِ] ، الشَّعْوَذَةِ والدَّجَلِ .

فَيُجِيبُ فيما يُجِيبُ بِهِ : عَنِ الاعْتِقاداتِ الخاطِئَةِ . . . في الْخُرافَةِ . . . والْقُوى الْخَفِيَّةِ . . . كَمَصْدَرٍ - لِلنَّفْعِ والضَّرَرِ - تَدْفَعُ الإنْسانَ أوْ تَعُوقُهُ عَنِ الْعَمَلِ والْحَرَكَةِ .

إنَّ مُمَارَسَةَ الشَّعْوَذَةِ والسِّحْرِ والْخُرافَةِ ، مِنْ أشْرارِ النَّاسِ ، ضِدَّ غَيْرِهِم مِمَّنْ يَعيشُونَ مَعَهُم ، لا تَضُرُّ أحَداً مِمَّنْ وُجِّهَ إلَيْهِم اسْتِخْدامُها ، إلاَّ إذا كانَ ذلكَ [العَمَلُ] ، قَدْ صادَفَ [أوْ وافَقَ] إرادَةَ اللهِ وإذْنَهُ .

[لكِنَّ] الاعْتِقادَ الصَّحيحَ [الَّذي يَجِبُ اعْتِمادُهُ إسلامِيًّا] ، هُوَ الابْتِعادُ [أصْلاً وفَرْعاً] عَنْ عاداتٍ وتقاليدِ ، السِّحْرِ والشَّعْوَذَةِ ؛ لأنَّ ما يُصيبُ الإنسانَ ، لا يُصِيبُهُ بِسِحْرِ ساحِرٍ ، ولا بِشَعْوَذَةِ كاهِنٍ ، وإنَّما بإرادَةِ اللهِ تعالَى وَحْدَهُ)[1].

مِمَّا هُوَ جَديرٌ ذِكْرُهُ في هَذا الْمَجالِ ، هُوَ طَرْحُ جُزْءٍ مِنَ الأسئلَةِ ، الخاصَّةِ في شُئُونِ العاداتِ والتَّقاليدِ ، الَّتي تَعْكِسُ سَيْطَرَةَ الْخُرافَةِ ، والشَّعْوَذَةِ والْكَهانَةِ ، والتَّوَسُّلِ بأولياءِ اللهِ تعالَى الصَّالحينَ .

إذْ كانَ« البهيُّ » يَعْرِضُ الْمُشْكِلَةَ كما جاءتْ إلَيهِ ، ثُمَّ يَضَعُ لها حَلَّها ، مُحْتَفِظاً بالسِّرِّيَّةِ التَّامَةِ ، صَوناً لأعْراضِ أصْحابِها ، وَحِرْصاً مِنْهُ عَلَى أسْرارِهِم

---

(١) محمد البهي : رأي الدين بين السائل والمجيب «في كل ما يهم المسلم المعاصر» ، ١٧٦/٣ .

وَسُمْعَتِهم ، حتَّى تَزْدادَ الفائِدَةُ ، وَيَعُمَّ النَّفْعُ ، واصِفاً العِلاجَ الصَّحيحَ لِهَذِهِ الأَمْراضِ الاجْتِماعِيَّةِ . وإليكَ أَمْثِلَةً مِنْ هَذِهِ الأسئلَةِ ، والإجابَةُ عليها :

السُّؤالُ الأَوَّلُ : بَعضُ المُؤْمِنينَ يقُولُونَ : إنَّ أَولياءَ اللهِ الصَّالحينَ ، يَعْلَمُونَ وَيَشْعُرُونَ ، بالَّذِي سَيَحْصُلُ مِنْ غَيْبِ الأُمُورِ . فَما رأْيُ الدِّيْنِ فِي ذلِكَ؟ وإذا كانَ صَحيحاً : فأَرْجُو تَوْضِيْحَ ذلِكَ ، مِنْ خِلالِ الكتابِ والسُّنَّةِ؟ .

الجوابُ : (أَرادَ القُرآنُ الكريمُ - في خِتامِ سُورَةِ الجِنِّ - أَنْ يُكَذِّبَ هذا الادِّعاءَ ، فَيَقُولُ جَلَّ شأْنُهُ : ﴿ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴿٢٧﴾ لِّيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا۟ رِسَٰلَٰتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَىْءٍ عَدَدًا ﴾

(الجن: ٢٦-٢٨).

إنَّ اللهَ سُبحانَهُ وتعالَى [وَحْدَهُ] عالِمُ الْغَيْبِ ، وَهُوَ جَلَّ جَلالُهُ : مُحْتَفِظٌ بِعِلْمِهِ وَحْدَهُ ، فَلا يُطْلِعُ عليهِ أَحَداً إطْلاقاً ، مِنَ الْجِنِّ والإنْسِ ... مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ ، أَوِ الْمُشْرِكِيْنَ عَلَى السَّواءِ ، إلاَّ في حالَةٍ واحِدَةٍ ، وَهِيَ حالَةُ اخْتِيارِهِ رَسُولاً .

والرَّسولُ عَلَى الأَرْضِ مِنَ الإنْسِ [أَوِ الْبَشَرِ] وَلَيْسَ مِنَ الْجِنِّ أَوِ الملائكَةِ . وَفِي حالِ اخْتِيارِ اللهِ جَلَّ جَلالُهُ ، رَسُولاً مِنَ الْبَشَرِ ، وَإطْلاعِهِ عَلَى عِلْمِهِ عَنْ طَرِيْقِ الْوَحْيِ ، فإنَّهُ يَحْتاطُ مَعَهُ ، بِحَيْثُ لاَ يَتَسَرَّبُ مِنْهُ شَيءٌ ، حَتَّى يُؤَدِّيَ رِسالَتَهُ ، بإبلاغِها كامِلَةً إلى النَّاسِ ، كَما أُمِرَ . وعِنْدَئِذٍ يَنْكَشِفُ عِلْمُ اللهِ تعالَى للنَّاسِ ، عَنْ طَرِيْقِ التَّبْلِيْغِ مِنَ الرَّسُولِ ، وَلَيْسَ عَنْ طَرِيْقِ شَياطِيْنِ الْجِنِّ ، كما يَدَّعِيَ الْكُهَّانُ .

فَاللهُ وحْدَهُ [جَلَّ فِي عُلاهُ] دونَ كائِنٍ مَنْ كانَ سِواهُ ، هُوَ سُبحانَهُ الَّذِي يَحْتَفِظُ بِعِلْمِ الْغَيْبِ . . . وَهُوَ الَّذي يَخْتارُ مَنْ يُطْلِعُهُ عليهِ . . . وَمَنْ يَخْتارُهُ يكونَ مِنَ الرُّسُلِ أَصْحابِ الرِّسالَةِ . . . والرُّسُلُ أُمَناءُ وَمَعْصُومُونَ ، لا يُبَلِّغُونَ شَيْئاً مِنْ هذا الْعِلْمِ إلاَّ بَعْدَ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُم .

إذْنَ مَنْ عَدا الرُّسُلِ ، مِنْ عبادِ اللهِ وأوليائِهِ ، لَيْسَتْ لَدَيْهِم أَهْلِيَّةٌ لِتَلَقِّي عِلْمَ اللهِ تعالَى ، وإشاعَتَهُ بينَ النّاسِ .

أَمَّا المؤْمِنُونَ جميعاً بعدَ الرُّسُلِ : فَهُم سواسيَةٌ ، في عدَمِ مَعْرِفَتِهِم بِعِلْمِ اللهِ سبحانَهُ وتعالَى . والجِنُّ شياطِينُهُم والمؤْمِنُونَ مِنْهُم ، بعيدُونَ كُلَّ البُعْدِ عَنِ اتِّصالِهِم بِعِلْمِ الْغَيْبِ)[1].

كَما أَنَّهُ لا تَزالُ الْخُرافَةُ لَها سيْطَرَتُها عَلَى كَثيرٍ مِنَ النّاسِ ، في الْمُجْتَمَعاتِ الإسلاميَّةِ ، لا سيّما إذا تَفَشَّى الْجَهْلُ ، وَقَلَّ الْعِلْمُ الشَّرْعِيُّ .

أَمَّا الحقيقَةُ كما تَبَيَّنَ في الآياتِ الكريمَةِ : فإنَّهُ لا يَعْلَمُ الغَيْبَ إلاَّ اللهُ تعالَى . فَلِمَ وساطَةُ الصَّالحينَ إذاً ؟! ولِمَ التَّوسُّلُ بالموتَى وأصْحابِ القُبور ؟! . وقَدْ طالَ الْعَهْدُ على مَوْتِهِم ، فَتَحَلَّلَتْ أَجْسادُهُم في أَجْداثِها ، فَما اسْتَطاعُوا وَلَنْ يَسْتَطِيعُوا أَنْ يَدْفَعُوا عَنْ أَنْفُسِهِم شيئاً ، فَضْلاً عَنْ أَنْ يَنْفَعُوا غَيْرَهُم . فالمُؤْمِنُ يَعْلَمُ بأَنَّ اللهَ تعالَى ، يُحِبُّ مِنَ الأَعْمالِ أَصْلَحَها ، ومِنَ الأَفْعالِ أَطْيَبَها ، وهُوَ سُبحانَهُ وتعالَى خَلَقَ عِبادَهُ ، لِيَتَقَرَّبوا إليهِ وَحْدَهُ ، وَيَتَوَسَّلُوا إليهِ :

(بأسمائِهِ الْحُسنَى ، وَصِفاتِهِ الْعُلَى ، وبالإيمانِ بِهِ وَبِرَسُولِهِ ﷺ ، وبِمَحَبَّتِهِ تعالَى ، وَمَحَبَّةِ رَسولِهِ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ ، وَمَحَبَّةِ الصَّالِحِينَ ، وعامَّةِ المؤْمنينَ .

وَيُتَقَرَّبُ إلى اللهِ تعالَى بِفرائِضِ الصَّلاةِ ، والزَّكاةِ والصَّوْمِ ، والْحَجِّ ، وبِنَوافِلِها ، كما يُتَقَرَّبُ إليهِ بِتَرْكِ الْمُحَرَّماتِ ، واجْتِنابِ الْمَنْهِيَّاتِ ، ولا يُسْأَلُ اللهُ تعالَى بِجاهِ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ ، ولا بِعَمَلِ عَبْدٍ مِنْ عِبادِهِ ، إذْ ليسَ جاهُ ذِي الجاهِ مِنْ كَسْبِهِ ، ولا عَمَلُ صاحِبِ العمَلِ مِنْ عَمَلِهِ فَيَسْأَلُ اللهَ بِهِ ، أَوْ يُقَدِّمُهُ وَسيلَةً بينَ يديهِ .

---

(١) محمد البهي : رأي الدين بين السائل والمجيب «في كل ما يهم المسلم المعاصر» ، ٤/٥٨ .

يُؤْمِنُ الْمُسْلِمُ بأَنَّ للهِ تعالَى مِنْ عِبادِهِ أَوْلِياءَ ، اسْتَخْلَصَهُم لِعِبادَتِهِ ، واسْتَعْمَلَهُم في طاعَتِهِ ، وشَرَّفَهُم بِمَحَبَّتِهِ ، وأَنالَهُم مِنْ كرامَتِهِ . . . وَهُمْ أَوْلِياؤُهُ يُحِبُّونَهُ وَيُعَظِّمُونَهُ ، يأْتَمِرُونَ بِأَمْرِهِ ، وَبِهِ يأْمُرونَ ، وَيَنْتَهُونَ بِنَهْيِهِ ، وَبِهِ يَنْهَوْنَ ،... إذا سأَلُوهُ أَعْطاهُم ، وإذا اسْتَعانُوهُ أَعانَهُم ، وإذا اسْتَعاذُوا بِهِ أَعاذَهُم . . . وإنَّ كُلَّ مُؤْمِنٍ تَقِيٍّ ، هُوَ للهِ تعالَى وَلِيٌّ . . . وإنَّ مِنْ أَعْظَمِ الكراماتِ ، الاستقامَةَ علَى الطَّاعاتِ ، بِفِعْلِ الْمأْموراتِ الشَّرْعِيَّةِ ، واجْتِنابِ الْمُحَرَّماتِ والْمَنْهِيَّاتِ)[1].

فاللهُ تعالَى لَمْ يُشَرِّعْ لِعِبادِهِ أَنْ يَتَقَرَّبُوا إليهِ ، بغَيْرِ أَعْمالِهِمُ الطَّيِّبَةِ ، وزكاةِ أَرْواحِهِم ، بالإيمانِ والعَمَلِ الصَّالِحِ ، بِغَيْرِ ادِّعاءٍ بِعِلْمِ الْغَيْبِ بَتاتاً . والدَّليلُ قولُهُ تعالَى :

﴿ قُلِ ٱدْعُوا ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ۝ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴾

(الإسراء:٥٦،٥٧).

[الآيتانِ الكريمتانِ فيهما توجيهٌ ، للرَّسولِ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ فِي] : (أَنْ يَتَحَدَّى مُعارِضِيهِ مِنْ أَهْلِ الكتابِ ، إِنْ هُمْ أَصَرُّوا علَى الشِّرْكِ بادِّعاءِ أُلوهيَّةِ مَنْ أَلَّهُوهُ مِنَ الرُّسُلِ ، وكما وردَ في قوله تعالى :

﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ﴾ . فيَطْلُبُ إليهِم عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ ، أَنْ يَسْتَنْصِرُوا بِمَنْ أَلَّهُوهُ في إزالَةِ ما وقَعَ أَوْ ما يَقَعُ عليهِم ، مِنْ أَضْرارِ الفقْرِ أَوِ الْمَرَضِ ، أَوْ في تَحْويلِها مِنْ فَرْدٍ إلى آخَرَ ، أَوْ مِنْ جُمْلَةٍ مِنَ الأَفْرادِ إلى جُمْلَةٍ أُخرَى . إِنَّهُم سَيَرَوْنَ أَنَّ هؤلاءِ

---

(١) أبو بكر جابر الجزائري : منهاج المسلم ، مكتبة الحِكَم الدّينية ، المدينةُ المنُورةُ ، ط١، ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م ، ص ٣٨-٤٠ .

الرُّسُلَ الَّذينَ أَلْهَمُ التَّابِعُونَ لَهُم : هُمْ أَنْفُسُهُم يَسْعَوْنَ إِلَى القُرْبَى مِنَ اللهِ ورجاءِ رَحْمَتِهِ ، والخَوْفِ مِنْ عَذابِهِ : فكيفَ يَسْعَوْنَ إلى القُرْبِ مِنْهُ ، وابْتِغاءِ رَحْمَتِهِ ، ويكونونَ لَهُ في الوَقْتِ نَفْسِهِ آلِهَةً أَنْداداً؟) [1].

فإذا كانَ هذا هُوَ حالُ الرُّسُلِ عليهِمُ الصَّلاةُ والسَّلامُ ، الَّذينَ اختارَهُمُ اللهُ تعالَى واصْطَفاهُم ، لِرِسالَتِهِ ، وتَبْلِيغِ دعْوَتِهِ ، دَعْوَةِ التَّوحيدِ . لم يوجَدْ بينهُم مَنِ ادَّعَى شيئاً مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ ، بلْ بَقِيَ عِنْدَ حُدودِ المُعْجِزَةِ ، الَّتي أُعْطِيها مِنَ اللهِ سُبحانَهُ وتعالَى ، دَليلاً وتأييداً عَلَى صِدْقِ رِسالَتِهِ . فلا مَكانَةَ إذاً في الإسلام ، لِعَاداتِ الشَّعْوَذَةِ والْمُشَعْوِذِيْنَ ؛ لأنَّها افْتراءاتٌ على دِيْنِ اللهِ تعالَى ، وشَرْعِهِ الحَنيفِ .

وَمِنَ العاداتِ والتَّقاليدِ الاجتماعيَّةِ ، الَّتِي انتَشَرَتْ عِنْدَ كَثيرٍ مِنَ العَوامِّ والمُشَعْوِذِيْنَ ، قضايا الجِنِّ ، وأَثَرُها على استِقْرارِ البُيوتِ والأُسَرِ ، فَقد أجابَ «البهيُّ» إجابَةً إيمانيَّةً شافيَةً ، مُسْتَرْشِداً بآياتِ اللهِ تعالَى ، مُسْتَهْدِفاً الإصلاحَ ما استطاعَ إلى ذلكَ سبيلاً ، عندما طُرِحَ عليهِ السُّؤالُ التَّالي :

السُّؤالُ الثَّاني : يدَّعِي رَجُلٌ أنَّ زوجَتَهُ مَعَها جانٌّ مِنَ الكافِرينَ ، ومُلازِمٌ لَها في جميعِ الأوقاتِ ، فماذا يَعْمَلُ؟ .

الْجوابُ : (لَقَدْ جاءَ في تعاليمِ الإسلامِ ، نَفْيُ الْخُرافَةِ الَّتِي كانتْ سائدَةً عندَ العرَبِ ، علَى عَهْدِ رسُولِ اللهِ ﷺ . وهِيَ خُرافَةُ الكِهَانَةِ[2].

---

(١) محمد البهي : التفسير الموضوعي للقرآن الكريم « تفسير سورة الإسراء»، ص ٤٨ .

(٢) كَهُنَ ، كَهانَةً صارَ كاهِناً ، تَكَهَّنَ لَهُ : أَخْبَرَهُ بالْغَيْبِ ، وبالأَمْرِ : أَخْبَرَ بِهِ علَى جِهَةِ التَّوَقُّعِ . الكاهِنُ : مَنْ يَتَنَبَّأُ بالْغَيْبِ . ومن العرب من يُسَمِّي الطَّبيبَ والمُنَجِّمَ كاهِناً ، وعند اليهودِ والنَّصارَى : رجُلِ الدِّينِ الَّذي ارْتَقَى إلى درجَةِ الْكَهَنُوت ، جمعُهُ كُهَّانٌ وكَهَنَةٌ ، وسجْعُ الكُهَّانِ : كلامُهُم الْمُزَوَّقُ الْمُتَكَلَّفُ في الجاهليَّةِ . والكِهانَةُ : حِرْفَةُ الكاهِنِ ، الكَهَنُوتُ : [هِيَ] وظيفَةُ الكاهِنِ ، وَرِجالُ الْكَهَنُوتِ : رِجالُ الدِّينِ عندَ اليهودِ والنَّصارَى ونَحْوِهِم . انظر ، إبراهيم مدكور : المعجم الوجيز ، ص ٥٤٤ .

فَقَدْ كانَ الكُهَّانُ : وهُمُ الزُّعماءُ الدِّينِيُّونَ الَّذينَ يُمارِسُونَ زَعامَتَهُم في الكَعْبَةِ المُشَرَّفَةِ ، وَتَتْبَعُهُم قُرَيْشٌ وغيرُها مِنَ القبائِلِ العربيَّةِ ، يَدَّعُونَ أنَّهُم يَحْصُلُونَ علَى عِلْمِ السَّماءِ ، عِندما يَتَحَدَّثُ اللهُ سُبحانَهُ وتعالَى مَعَ مَلائِكَتِهِ ، عَنْ طَريقِ شياطِينِ الْجِنِّ ، عَلَى نَحْوِ ما تَحْكِيهِ عَنْهُمُ هَذِهِ الآيةُ الكَريمَةُ :

﴿ وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾

(الجن:٦).

[تُفيدُ الآيةُ الكريمةُ ، بأنَّ :] الْكُهَّانَ [كانُوا] يَلْجَئُونَ إلَى رِجالٍ مِنَ الْجِنِّ ، طالِبِينَ تَزْوِيدَهُم بِعِلْمِ السَّماءِ ، فَزادُوهُم إثْماً وَحُمْقاً ، بَدَلاً مِنْ عِلْمِ اللهِ تعالَى .

فَهَذِهِ الآيَةُ الكريمَةُ تَحْكِي ادِّعاءَ الْكُهَّانِ ، بأنَّهُم يَعْرِفُونَ عِلْمَ [أوْأخْبارَ] السَّماءِ ، عَنْ طَرِيقِ الشَّياطِينِ مِنَ الْجِنِّ [والحقيقَةُ كما جاءَتْ في آخِرِ سُوْرَةِ الْجِنِّ ، أنَّ عِلْمَ اللهِ سُبحانَهُ وتعالَى ، الَّذي يَتَعَلَّقُ بِرِسالاتِ الرُّسُلِ مُنْذُ :] الأزَلِ يَعْلَمُهُ النَّاسُ عَنْ طَرِيقِ الرِّسالَةِ الإلَهِيَّةِ فَحَسْبُ ، ولَيْسَ عَنْ طَرِيقِ الْكُهَّانِ ، أوْ عَنْ مَنْ [عَمَّنْ] يُسَمَّوْنَ بِشَياطِينِ الْجِنِّ .

فَلَيسَ الجانُّ إذنْ عِفْريتاً[1] يَسْكُنُ الأبْدانَ والأجْسامَ ، [كَما تَدَّعِي زَوْجَةُ السَّائِلِ ، وأمَّا :] ما تَفعَلُهُ مِنَ النِّزاعِ والْخُصُومَةِ ، مَعَ زَوْجِها ، كَما يَحْكِي السَّائِلُ نَفْسُهُ . قَدْ يَكُونُ صادِراً مِنها عَنْ هَوَسٍ وَخِفَّةِ عَقْلٍ . وَرُبَّما الأمْرُ في بِدايَتِهِ لَمْ يَكُنْ علَى النَّحْوِ الَّذي هُوَ عليهِ الآنَ . فَلَمَّا تَصَوَّرَتْ ـ تَحْتَ تأْثِيرِ مَنْ يَقُولُ لَها ـ إنَّ عِفْرِيتاً قَدْ رَكِبَها ، وإنَّ اسْمَهُ كَذا ، . . . زادَ هَوَسُها ، وأصْبَحَتْ تُخِيفُ غَيْرَها ، بَدَلاً مِنْ أنْ تَخافَ مِنْهُ .

---

(١) العِفْريتُ : نوعٌ مِنَ الجِنِّ . وفي التَّنزيل ، يقولُ اللهُ تعالى : ﴿ قَالَ عِفْرِيتٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ أَنَا ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ ۖ وَإِنِّى عَلَيْهِ لَقَوِىٌّ أَمِينٌ ﴾ (النمل: ٣٩). يُقالُ فُلانٌ عِفْرِيتٌ نِفْرِيتٌ وعِفْرِيَةٌ نِفْرِيَةٌ : هو الدّاهِيَ الْخَبِيثُ الشِّرِّيرُ ، وقيلَ : الجَمُوعُ الْمَنُوعُ ، وقيل : الظَّلُومُ. انظر ، محمد بن مكرم بن منظور : لسان العرب ، مج ٩ ، ٢٨٤/٩-٢٨٥.

وَعِلاجُها أَنْ لا يُتْرَكَ لَها الْحَبْلُ علَى الغارِبِ . وَإِنَّما يَجِبُ أَنْ يَقِفَ زَوْجُها في وَجْهِها مَوْقِفاً حازِماً ، أَوْ يُرْسِلَها إِلَى مُسْتَشْفَى الأَعْصابِ ، وَالأَمْراضِ الْعَقْلِيَّةِ فَتْرَةً مِنَ الزَّمَنِ)[1].

إِنَّ رِسالَةَ الإِسلامِ ، رِسالَةٌ إِنْسانِيَّةٌ واقِعِيَّةٌ ، تَهْدِفُ فيما تَهْدِفُ إِليهِ ، مُحارَبَةَ الأَوْهامِ والْخُرافاتِ ، فَهِيَ تُنَفِّرُ مِنَ العاداتِ والتَّقاليدِ السيئَةِ ، سواءٌ أَكانتْ مَحَلِّيَّةً أَوْ دَخِيلَةً : غربِيَّةً أَمْ شَرْقِيَّةً . وإِنَّ اللهَ تعالَى وَجَّهَ الإِنْسانَ إِلَى الخصائِصِ الإِنْسانِيَّةِ ، الَّتِي تَبْنِي ولا تَهْدِمُ ، وتُقَدِّمُ ولا تُؤَخِّرُ ، وتَعْلَمُ وَتَعْقِلُ ، ولا يَكُونُ ذلكَ كَذَلِكَ إِلاَّ بالْعِلْمِ الحَقِيْقِيِّ ، والْفِكْرِ النَّقِيِّ ، والْمُؤْمِنِ التَّقِيِّ ، والتَّعاوُنِ عَلَى العَمَلِ الشَّرْعِيِّ . لِقَولِهِ سُبحانَهُ وتعالَى :

﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾

(آل عمران:١٠٣).

يَلْفِتُ اللهُ تعالى في هٰذهِ الآيَةِ الكريمةِ ، أَنْظارَ الأَوْسِ والخَزْرَجِ ـ والمُؤْمِنينَ جميعاً مِنْ بَعْدِهِم ، إِلَى أَنْ يَرِثَ اللهُ تعالَى الأَرْضَ وما عَلَيْها ومَنْ عليْها ـ بِأَنْ يَتَحَرَّرُوا مِنْ عاداتِ وَقِيَمِ الجاهليَّةِ ، الدَّاعِيَةِ إِلى الْعَصَبِيَّةِ الجاهليَّةِ . وَقَدْ تَتَجَدَّدُ هذهِ الجاهليَّةُ ، كُلما خَبَتْ جَذْوَةُ الإِيمانِ ، في النُّفُوسِ البشَرِيَّةِ .

لِذا فإِنَ الْعِلاجَ ، يَكْمُنُ ، في : أَنْ يَلْتَفَّ المؤْمِنُونَ حَولَ هِدايَةِ اللهِ تعالَى في كِتابِهِ العَزيزِ . وأَلاَّ يعودُوا إِلى عاداتِ الدَّعَواتِ القَبَلِيَّةِ والأُسَرِيَّةِ الْمَقِيْتَةِ ،

---

(١) محمد البهي : رأي الدّين بين السائل والمجيب «في كل ما يهم المسلم المعاصر» ، ٤/٢٢٠ ، ٢٢١ .

أَوِ الْقَوْمِيَّةِ والشُّعُوبِيَّةِ الجاهليَّةِ ، بَعْدَ أَنْ تَذَوَّقُوا نِعْمَةَ التآلُفِ والأُخُوَّةِ الإيمانِيَّةِ ؛ لأَنَّ عَقِيْدَةَ التَّوْحِيدِ والإيمان ، إِذا كانتْ هِيَ مَصْدَرُ الْفِكْرِ والتَّصَّورِ ، بِكُلِّ أَرْكانِها وَخصائِصِها ، فَسَتَكُونُ هِيَ عَيْنُها : أَساسُ الإِصْلاحِ الحقيقِيِّ الْمَتِيْنِ ، وَالحَرَكَةِ الصَّادِقَةِ الإِيْجابِيَّةِ ، والانْطِلاقَةِ القَوِيَّةِ الرَّشِيدَةِ ، نَحْوَ بُنْيانٍ اجْتِماعِيٍّ إِيْمانِيٍّ مُتَماسِكٍ .

* * *

الْمَبْحَثُ الرَّابِعُ

الإصلاحُ في توجيهِ الْفَرْدِ الْمُسْلِمِ الْمُعاصِرِ

اعْتَنَى الإسلامُ في واقِعِ أَمْرِهِ بالْفَرْدِ ، كعِنايَتِهِ بالْمُجْتَمَعِ ؛ لأَنَّ كُلاً مِنْهُما يَتَأَثَّرُ بالآخَرِ ، ويُؤَثِّرُ بِهِ ، سَلباً أَوْ إيجاباً .

فالْمُجْتَمَعُ هُوَ : عِبارَةٌ عَنْ مَجْمُوعَةٍ مِنَ الأَفْرادِ ، تَكَوَّنَتْ بينَهُم روابِطُ مُعَيَّنَةٌ ؛ لِذا فإنَّ صَلاحَ الْفَرْدِ ، ضَرُورِيٌّ ولازِمٌ لِصَلاحِ الْمُجْتَمَعِ . فالْفَرْدُ يُشْبِهُ حَجَرَ الزَّاوِيَةِ الأَساسِ بالنِّسْبَةِ للبناءِ ، ولا يكونُ البناءُ صالِحاً ، إذا كانَتْ أَساساتُهُ ضَعيفَةً . كَما أَنَّهُ لا صلاحَ حَقيقِيٌّ للفَرْدِ : إلاَّ مِنْ خِلالِ مُجْتَمَعٍ مُعافًى ، يُساعِدُهُ علَى الاسْتِقامَةِ ، ثُمَّ الدَّيْمُومَةِ في النُّموِّ الصَّحيحِ ، والسُّلُوكِ الْقويمِ .

ولَعَلَّ مِمَّا يُسْتَفادُ ، في الحياةِ الإسلاميَّةِ ، مِنْ تَوْجيهِ الرَّسُولِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، للصَّحابَةِ الكِرامِ رِضْوانُ اللهِ تعالَى عليهِم ، بالْهِجْرَةِ إلى الحَبَشَةِ أَوَّلاً ، ثُمَّ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ فيما بَعْدُ : إلاَّ سَعْياً وراءَ وُجُودِ مُجْتَمَعٍ آمِنٍ مُسْتَقِلٍّ ، وبِيئَةٍ صالِحَةٍ ؛ لِتَتَجَسَّدَ فيها عَقيدَةُ الإسلامِ وشَرِيعَتُهُ ، وشَعائِرُهُ وقِيَمُهُ .

إذاً لا بُدَّ مِنَ الاعْتِدادِ بالفَرْدِ الْمُسْلِمِ ، وإعْدادِهِ إعْداداً إيمانِيّاً رَشيداً ، والتَّأْكِيدِ عَلى عُنْصُرِ الرُّوحانِيَّةِ في حياتِهِ ؛ لأَنَّ الذَّاتِيَّةَ الْفَرْدِيَّةَ في الإسْلامِ : (لَها قِيمَتُها ولَها اسْتِقْلالُها ، لَمْ تَذْهَبْ في عَلاقَةٍ ما ، ولا تَفْنَى بِحالٍ فِيما سِواها : فَلا الأُسْرَةُ ، ولا الْجَماعَةُ ، ولا الدَّوْلَةُ ،بِطاغِيَةٍ ـ في نَظَرِ الإسلامِ ـ عَلَى هَذِهِ الذَّاتِيَّةِ ، ولا عَلَى اسْتِقْلالِها .

بَلْ [إنَّها] عَلاقَةُ ذاتٍ بأُخْرَى [مِنْ وجْهَةِ نَظَرٍ إيمانِيَّةٍ] ، ثُمَّ هِيَ تَنْظِيمٌ للصِّلَةِ بَيْنَهُما ، ولَيْسَتْ لِمَحْوِ الفوارِقِ والْخَصائِصِ ، والْحُقُوقِ الْفَرْدِيَّةِ ، الَّتِي لِكُلٍّ

واحدٍ مِنْهُما . ولا يَمْحُوَ قيامُ الأُسْرَةِ ، مِلْكِيَّةَ الذَّاتِ الْفَرْدِيَّةِ ، وَلا حَقَّها فِي التَّعْبِيْرِ عَنِ الرَّأْيِ ، وَحَقَّها في الاعْتِقادِ . ولا يَمْحُوَ قِيامُ الدَّوْلَةِ ، حَقَّ نَقْدِ الْفَرْدِ للدَّوْلَةِ ، وحَقَّ مُخالَفَتِها ، إنْ كانَتْ هُناكَ الْمُلابَساتُ الَّتِي حَدَّدَها الإسلامُ ، لِنَقْدِ الْجَماعَةِ وَمُخالَفَتِها .

إنَّ الْجَماعَةَ في الإسْلامِ ، هِيَ في واقِعِ أَمْرِها ، وِحْداتٌ ذاتُ صِلَةٍ ، بَعْضُها بِبَعْضٍ ، وَقُوَّةُ الْجماعَةِ : في قُوَّةِ وَحَداتِها وأَفْرادِها . إنَّ القُرآنَ الْعَظِيْمَ ، إنْ تَحَدَّثَ عَنِ الْجَماعَةِ ، تَحَدَّثَ عَنِ الْمُؤْمِنِيْنَ كأَفْرادٍ ، تَرْبُطُهُم رابِطَةُ الإيْمانِ بالإسْلامِ . كَما [أنَّهُ] يُريدُ أَنْ يُحَرِّضَ الإنْسانَ الْمُسْلِمَ ، على الْقُوَّةِ والْعَمَلِ ، يُريدُ أَنْ يَدْفَعَهُ دَفْعاً ، ولكِنْ مِنْ ذاتِهِ وليسَ مِنْ خارِجِ ذاتِهِ .

[إنَّ الإسلامَ] يَعْشَقُ الْقُوَّةَ ، وَيَعْشَقُ الْعَمَلَ ، أَوْ إنَّهُ يَتُوقُ إلَى أَنْ يَرَى الْمُسْلِمَ قَوِيّاً عامِلاً ، غَيْرَ مُسْتَذَلٍّ ، ولا مُتَواكِلٍ . يقُولُ اللهُ تعالَى ، [في هذا المَجالِ] :

﴿ وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْـَٔاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ۖ وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾ (القصص:٧٧).

[تَتَقَدَّمُ الآيةُ القُرآنِيَّةُ الكريمَةُ ، بِعِدَّةِ نصائِحَ للفَرْدِ الْمُسلِمِ ، وللجماعَةِ المُسلِمَةِ مِنْ خِلالِهِ أيضاً ، وَهِيَ : أَنْ يُشارِكَ ،] في الدُّنيا ، [بِأَنْ يأْخُذَ] حَظَّهُ منها ، وأَنْ يَعْتَبِرَها مَجالاً لِنشاطِهِ وَحَيَوِيَّتِهِ . . . [كَما تُذَكِّرُهُ] في الوقْتِ نَفْسِهِ : بالدَّارِ الآخِرَةِ ، وَتَنْهاهُ عَنِ قَصْدِ الْفَسادِ في الأَرْضِ . . . . وَبِأَنَّ هَذا التَّوْجِيْهَ جَمِيعَهُ ، مِنَ اللهِ تعالَى جَلَّ شأْنُهُ : لِكَي يكونَ [الفَرْدُ المُسلِمُ] علَى عِلْمٍ بِحَقِيقَةِ الْوجُودِ كُلِّهِ ، حَتَّى لا تَقْلَقَ نَفْسُهُ مِنْ أَجْلِ المالِ وَحْدَهُ ، وتُكافِحَ في سبيلِهِ خاصَّةً)[1].

---

(١) محمد البهي « الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي ، ص٣٨٠،٣٨١.

هَكَذا يَجِدُ الفردُ الْمُسْلِمُ ذاتَهُ في الإسلامِ، بأنَّهُ مُكَرَّمٌ مُفَضَّلٌ بِكيانِهِ وجَوْهَرِهِ، مُتَمَيِّزٌ عَنْ أيِّ مَخلوقٍ في هذا الوجودِ .

ومِنْ مَظاهَرِ اهْتِمامِ الإسلامِ بالْفَرْدِ : هُوَ اهْتِمامُهُ بِعَلاقَةِ الْفَرْدِ بِنَفْسِهِ ، واهْتِمامُهُ بالكيانِ الدَّاخِلِيِّ للإنْسانِ ، ومُحاوَلَةُ وُجُودِ التَّوازُنِ النَّفْسِيِّ ، مِنْ خِلالِ الاسْتِجابَةِ ، لِنَوازِعِ الْفِطْرَةِ ، الَّتِي فُطِرَ الإنسانُ عَلَيْها ، والإنسانُ في الحَقيقَةِ مَفْطُورٌ عَلَى الْخُضُوعِ ، للرَّبِّ الخالِقِ سُبحانَهُ وتعالَى ، الَّذي يقولُ في كِتابِهِ الْعَزيزِ :

﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴾ (الأعراف: ١٧٢).

تُشيرُ الآيةُ الكريمةُ ، إلى أنَّ في داخِلِ أغْوارِ النَّفْسِ الإنْسانيَّةِ ، شُعوراً قَوِيّاً بالْخُضُوعِ لِقُوَّةٍ عُليا ، خَلَقَتْ ، وهِيَ الَّتِي أَبْدَعَتْ وَصَوَّرَتْ . وَحِيْنَ لا يكونُ هُناكَ ، وَحْيٌ سماويٌّ مُقَدَّسٌ ، عندئذٍ يَنْحَرِفُ الإنسانُ في تَصَوُّرِهِ لِهَذِهِ الْقُوَّةِ . لِهذا اهْتَمَّ الإسلامُ (بتَحْديدِ صِفاتِ الإلَهِ الخالِقِ ، الَّذي يَسْتَحِقُّ الخُضُوعَ [لَهُ وعبادَتَهُ] .

[فكانَ ذلكَ كَذلِكَ] حتّى لا يَضِلَّ الإنسانُ في تَصوُّراتِهِ ، وحتّى لا يَفْقِدَ اتِّزانَهُ ، حينَ يَشْعُرُ بِفراغِ الفِطْرَةِ وانْحِرافِها ؛ لأنَّ الإنسانَ حيْنَ يَفْقِدُ هَذا الشُّعورَ ، يُعانِي قَلَقاً وَتَعاسَةً لا حُدودَ لها .

ويُعَبِّرُ القُرآنُ الكريمُ عَنْ هَذهِ المعاني ، بأوْجَزِ عِبارَةٍ ، فيقُولُ اللهُ تعالَى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمْ أَنفُسَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾

(الحشر: ١٩).

هَكَذا اهْتَمَّ الإسلامُ بالكيانِ الدَّاخِلِيِّ للإنسانِ ، مِنْ خِلالِ اهْتِمامِهِ بالعَقيدَةِ ؛ لأنَّ الْعَقيدَةَ : هِيَ مَصْدَرُ قُوَّةِ الْمُجْتَمَعِ وَتَماسُكِهِ ، والمجتمَعُ الَّذي يَنْحَلُّ مِنْ

عقيدَةِ الإيمانِ باللهِ ، هُوَ مُجتَمَعٌ مَحكُومٌ عليهِ بالْفَناءِ ، مهما تَكُنْ قُوَّتُهُ المادِّيَّةُ ، فهذِهِ سُنَّةُ اللهِ تعالَى ، [الَّتِي لا تَحُولُ ولاتَزولُ] .

وَحَتَّى يُحافِظَ الإسلامُ ، علَى كيانِ الْفَرْدِ وعَقْلِهِ ، مِنَ الانْحرافِ والضَّلالِ ، أعْطاهُ التَّصَوُّرَ الكامِلَ ، عَنْ حَقيقَةِ ما يَجِبُ عليهِ ، أَنْ يَمْلأَ بِهِ فِطْرَتَهُ ، بِطَريقَةٍ بسيطَةٍ ، لا لَبْسَ فيها ولا تَعْقِيدَ . لِذا قامَ التَّصَوُّرُ [العَقَديُّ] في الإسلامِ علَى أساسِ : عقيدَةِ التَّوحيدِ ومعناها بِكُلِّ بساطَةٍ وَوُضُوحٍ ، أَنَّهُ : لا خالِقَ ولا رازِقَ ، ولا مُقَدِّرَ ولا مؤَثِّرَ ، ولا مَعبودَ إلاَّ اللهُ رَبُّ العالمِيْنَ .

لَقَدِ اهتَمَّ الإسلامُ ، بِتَرْكيزِ هـذِهِ العقيدَةِ ، فـي نَفْسِ الْمُسلمِ ، حتَّـى أَنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ ، مَكَثَ في مكَّةَ المُكَرَّمَةِ ، [ثلاثَةَ عَشَرَ عاماً] يُرَبِّي أَصحابَهُ علَى عقيدَةِ التَّوحيدِ ؛ لأَنَّها هِيَ الأساسُ ، الَّذي يَقُومُ عليهِ ، بناءُ الْمُجتمَعِ الصَّالِحِ ، بِمُختَلَفِ مَظاهِرِهِ وعلاقاتِهِ ، وَصُوَرِهِ وأَشْكالِهِ . وما قامَ البناءُ الاجتماعِيُّ في المدينَةِ الْمُنَوَّرَةِ ، إلاَّ علَى أساسٍ [قَويٍّ] مِنْ هؤُلاءِ [المُؤْمِنِينَ] ، الَّذينَ رَسَخَتْ فيهِم كَلِمَةُ التَّوحيدِ .

وَلَوْلا رُسُوخُ الْعَقِيْدَةِ فِيهِم ، لَما تَحَمَّلُوا إِيْذاءَ الْمُشْرِكِيْنَ ، ولَما ضَحَّوا بأَمْوالِهِمْ وَدِيارِهِم ، وأَوْلادِهِم وأَنْفُسِهِم ، فَهاجَرُوا مِنْ بِلادِهِم ، مِنْ أَجْلِ رَفْعِ رايَةِ التَّوحيْدِ .

ومِنْ هُنا فإرْساءُ كَلِمَةِ التَّوْحِيْدِ في نَفْسِ الْفَرْدِ ، هُوَ التأْسيسُ الْحَقِيْقِيُّ لِبناءِ الْمُجْتَمَعِ ، فَحِيْنَ يَقْوَى الأَساسُ وَيَشْتَدُّ ، لابُدَّ أَنْ يَقُومَ الْبِناءُ وَيَعْلُوَ وَيَسْتَقِيْمَ ، ويومَ أَنْ يقومَ البناءُ الاجتماعِيُّ ، بِدونِ هَذا الأساسِ ، لا بُدَّ أَنْ يَنْهارَ)[1].

بناءً عَلَى ما تَقَدَّمَ ، فإنَّ الفَرْدَ : هُوَ الَّذِي يُشَكِّلُ الْمُجْتَمَعَ ، ويومَ أَنْ تَنْعكِسَ آثارُ عَقِيْدَةِ التَّوْحِيْدِ إِيْجاباً ، علَى سُلُوكِ الفَرْدِ ، لا بُدَّ أَنْ تَنْعَكِسَ صواباً ، أَيْضاً علَى الْمُجْتَمَعِ .

---

(١) سعد الدين السيد صالح : بين علم الاجتماع الإسلامي وعلم الاجتماع الغربي « دراسة مقارنة» ، ص ٧٤-٧٧ .

لكنَّ المُجتَمَعَ الَّذِي يَدَّعِي أَنَّهُ مُوحِّدٌ ، ثُمَّ يقومُ بِناءُهُ الاجْتِماعِيُّ ، عَلى أساسٍ مِنَ التَّشْريعاتِ والنُّظُمِ الْبَشَرِيَّةِ الْوَضْعِيَّةِ ، فَهُوَ ليسَ في واقِعِ الحالِ بِمُوَحِّدٍ ، وإنَّما هُوَ يَحْكُمُ عَلى وَضْعِهِ بالشِّرْكِ . لذلكَ فإنَّهُ مُجتَمَعٌ مَآلُهُ ، سائِرٌ إلَى الْفَشَلِ والتَّحَلُّلِ والانْقِراضِ ، مَهْما امْتَدَّ بِهِ الْعُمُرُ ، وتَطاوَلَ فيهِ الزَّمَنُ .

هَكَذا يُصَوِّرُ اللهُ تعالَى لعبادِهِ المؤْمنينَ في مَعْرِضِ تَنْزِيلِهِ ، عندما يَتَكَلَّمُ عَنِ التَّوْحِيدِ والتَّقْوَى ، بأنَّهُما بُنْيانٌ راسِخٌ قويٌّ ، بينَما في الْمُقابِلِ ، يُصَوِّرُ لَهُمُ الضَّلالَ والظُّلْمَ بالْبِناءِ الْمُتَداعِي للانْهِيارِ . يقُولُ اللهُ سُبحانَهُ وتَعالَى :

﴿ أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَٰنَهُۥ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَٰنَهُۥ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ (التوبة: ١٠٩).

لَقَدِ اهْتَمَّ القُرآنُ الكريمُ ببناءِ الفَرْدِ المؤْمِنِ ، بناءً مُحْكَماً ، ثُمَّ رَسَمَ لَهُ طَبيعَةَ الْمَجالِ ، الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يكونَ مُسْتَخْلَفاً فيهِ ، عَنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وذلكَ بَعْدَ أَنْ أَعْطاهُ حُرِّيَّةَ الاختيارِ ؛ لكي يَعْمَلَ في نَهْضَةِ وقِيادَةِ الْمُجْتَمَعِ الإسلامِيِّ ، وتَوجيهِهِ وتَوعِيَتِهِ .

ثُمَّ تُشيرُ الآيَةُ الكريمةُ ، إلى : (الصُورَةِ الشُّعُورِيَّةِ [الَّتِي تَتَمائَلُ في] بِناءِ التَّقْوى ، الرَّاسي الرَّاسِخِ الْمُطْمَئِنِ ، [وفي الْمُقابِلِ] : تلكَ الصُّورةُ المادِّيَّةُ لِبِناءٍ مُنْهارٍ ؛ لِيُدَلِّلَ على الرِّيْبَةِ [والشَّكِّ] والْقَلَقِ وَعَدَمِ الاسْتِقْرارِ .

[صُورَتانِ] تَتَقابَلانِ في اللَّوحَةِ الفَنِيَّةِ الْعَجِيبَةِ ، الَّتِي يَرْسُمُها التَّعْبيرُ القُرآنِيُّ الْفَرِيدُ . وتَتَقابَلانِ في الْواقِعِ الْبَشَرِيِّ الْمُتَكَرِّرِ في كُلِّ زَمانٍ ، فَما يَزالُ صاحِبُ الْكَيْدِ الْخادِعِ مُزَعْزَعَ العَقيدَةِ ، حائِرَ الْوجدانِ ، لا يَطْمَئِنُّ ولا يَسْتَقِرُّ ، وَهُوَ مِنِ انْكِشافِ سَتْرِهِ في قَلَقٍ دائِمٍ وَرِيبَةٍ ، لا طُمأْنِينَةَ مَعَها ولا اسْتِقْرارَ)[1].

---

(١) سيد قطب : في ظلال القرآن ، ٣٠٦/٤ ، ٣٠٧ .

مِنْ لوازِمِ تربيَةِ الفَرْدِ والْمُجْتَمَعِ ، علَى عقيدَةِ الإيمان باللهِ تعالَى ، إذاً : الرِّضا بِحُكْمِهِ سُبْحانَهُ وتعالَى وَشَرْعِهِ ؛ لأنَّها مبادِئُ حَقٍّ وَعَدْل ، وفيها كُلُّ مَعانِي الْخَيْرِ ، حيثُ شَرَعَها اللهُ سُبحانَهُ وتعالَى ، الَّذي يَعْلَمُ السِّرَّ وأَخْفَى .

(وَقَدْ لَمَسْنا في عَصْرِنا [الحالي] مِحْنَةَ الْفَرْدِ الْمُسْلِمِ ، في الْمُجْتَمَعاتِ الَّتِي لا تَلْتَزِمُ بالإسلامِ مِنهاجاً لِحَياتِها ، ناهيكَ بالْمُجْتَمَعاتِ الَّتِي تُعادِي شَريعَتَهُ ، وَتُطارِدُ دَعْوَتَهُ .

ثُمَّ كيفَ يعيشُ هَذا الْفَرْدُ ، في تَوَتُّرٍ وَقَلَقٍ وحَيْرَةٍ ، نَتِيْجَةً لِما يَحُسُّ بِهِ ، مِنْ تَناقُضٍ صارِخٍ ، بَيْنَ ما يُؤْمِنُ بِهِ مِنْ أَوامِرِ دِينِهِ وَنَواهِيْهِ مِنْ جِهَةٍ ، وَما يُعايِشُهُ ويَضْغَطُ عليهِ ، مِنْ أَفْكارِ الْمُجْتَمَعِ ومَشاعِرِهِ ، وَتقاليدِهِ وأَنْظِمَتِهِ وقوانِينِهِ ، الَّتِي يَراها مُخالِفَةً لِتَوجيهاتِ عَقيدَتِهِ ، وأَحْكامِ شَرِيْعَتِهِ ، ومَواريْثِ ثقافَتِهِ مِنْ جِهَةٍ أُخرى . . . . كَما أَنَّ الإنْسانَ لا يستَطيعُ أَنْ يَعِيْشَ وَحْدَهُ ، بَلْ لا بُدَّ أَنْ يَتعاوَنَ مَعَ غَيْرِهِ ، حتَّى تَسْتَقِيْمَ حياتُهُ ، وَتَتَحقَّقَ مَطالِبُهُ ، وَيَسْتَمِرَّ نوعُهُ ، والإسلامُ لا يَتَصَوَّرُ الإنْسانَ وَحْدَهُ ، إنَّما يَتَصَوَّرُهُ في مُجْتَمَعٍ ؛ وَذلِكَ لأَنَّ تَكاليفَ الإسلامِ ، تَحتاجُ إلَى التَّكاتُفِ والتَّضامُنِ ، في حَمْلِها والقيامِ بأَعْبائِها ، [تَسْتَوي] في ذلكَ الْعِباداتُ والْمُعامَلاتُ .

أَمَّا الأَخْلاقُ والْمُعامَلاتُ : فَلا يُتَصَوَّرُ أَنْ تَقُومَ - كما يَنْشُدُها الإسلامُ - إلاَّ في ظِلالِ مُجْتَمَعٍ مُلْتَزِمٍ بالإسلامِ ، يَتَعَبَّدُ للهِ تعالَى ، بإقامَةِ حياتِهِ علَى أَساسِ الإسلامِ)[1] .

يُلْمَحُ مِنْ جرَّاءِ التَّعامُلِ الْعَمَلِيِّ في الإسلامِ ، أَنَّ التَّكافُلَ الاجتماعِيَّ ، بيْنَ أفرادِ المجتَمَعِ الإسلامِيِّ ، لازِمٌ مِنْ لوازِمِ الأُخُوَّةِ الإيمانيَّةِ ؛ لأنَّهُ يُشْعِرُ الجميعَ بِمَسئوليَّةِ بَعْضِهِم عَنْ بَعْضٍ ، وَأَنَّ كُلَّ واحِدٍ في المُجتمَعِ المُسلِمِ ، حامِلٌ لِتَبِعاتِ الآخَرِيْنَ ، وَمَحْمُولٌ عليهِ أيضاً ، وَهَذا في الواقعِ (قانونٌ مِنْ قوانينِ ،

---

(١) يوسف القرضاوي : ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده ، ص٥ ، ٦ .

المُجتَمَعِ [الإسلامِيِّ] الرَّاقِي ، وعُنصرٌ مِنْ عناصِرِ الحياةِ الطَّيِّبَةِ . [كَما] يَتَوَقَّفُ عليهِ كَمالُ السَّعادَةِ ، بَلْ هُوَ الأساسُ في حياةِ الأُمَمِ ، وَيَعْمَلُ أَيْضاً لِبَقائِها عَزيزَةً كَريمَةً ، مُتَمَتِّعةً بِهَيْبَتِها ، قائِمَةً بِواجِبِها . وللتَّكافُلِ [الإسلامِيِّ] شُعْبَتانِ ، هُما :

١- **شُعْبَةٌ مادِّيَّةٌ** : سبيلُها مَدُّ يَدِ الْمَعُونَةِ ، [في تَلْبِيَةِ حاجاتِ الْمُحْتاجِينَ مِنَ] الْمُجْتَمَعِ ، كتأْمِينِ الخائِفِ ، وإشْباعِ الْجائِعِ ، وإغاثَةِ الْمَلْهُوفِ ، وَتَفْرِيجِ كُرْبَةِ الْمَكْرُوبِ ، والْمُساهَمَةِ الْعَمَلِيَّةِ في إقامَةِ الْمَصالِحِ الْعامَّةِ .

٢- **شُعْبَةٌ أَدَبِيَّةٌ** : وَيُعْنَى بها تكافُلُ الْمُسْلِمِينَ جميعاً ، وتَعاوُنُهُمُ الْمَعْنَوِيُّ بالتَّعْلِيمِ ، والنُّصْحِ والإرْشاد والتَّوْجِيهِ ، [وهُوَ ما يُطْلَقُ عليهِ اصْطِلاحاً ، قانونُ] الأَمْرِ بالْمَعْرُوفِ والنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ) [1].

هكَذا فَهِمَ الْمُسلمونَ الأَوَّلُونَ ، مَبْدأَ الإيمانِ ، ومسئوليَّةَ الفَرْدِ الْمؤْمِنِ ، ثُمَّ عَلاقَةَ المؤْمِنِينَ مَعَ بَعْضِهِم ، لِذلكَ مارَسُوا عَمَلِيّاً النُّصْحَ والإرْشادَ ، يَنْصَحُ عالِمُهُم جاهِلَهُم ، ويُرْشِدُ كَبيرُهُم صَغِيرَهُم .

كما تعاوَنُوا جميعاً على الْبِرِّ والتَّقْوَى ، وإصْلاحِ ذاتِ الْبَيْنِ ، وأَقْبَلُوا على الْحَياةِ ، بِقُلُوبٍ مُطْمَئِنَةٍ ، وَنُفُوسٍ راضِيَةٍ مَرْضِيَّةٍ . فَصَلُحَتْ سَرِيرَتُهُم ، ثُمَّ اسْتَقامَتْ حياتُهُم ، وتَقَدَّمَتْ أُمُورُهُم ، فعاشُوا بِحَقٍّ عَلَى الْحَقِّ ، رُحَماءَ كُرَماءَ .

لِذا فإنَّ الإسلامَ جَعَلَ التَّكافُلَ الأَدَبِيَّ ، فَريضَةً لازِمَةً على كُلِّ مُسْلِمٍ ، حَسَبَ قُدْرَتِهِ واسْتِطاعَتِهِ . وقَدْ نَوَّهَ رسُولُ اللهِ ﷺ ، بِضَرورَةِ وأَهمِيَةِ النَّصِيحَةِ والأَمرِ بالْمَعْرُوفِ والنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ، واعْتَبَرَهُما بِمَثابَةِ عَمُودِ الدِّينِ وقِوامِهِ .

عَنْ أَبِي رُقَيَّةَ ، تَمِيمِ بنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنا : لِمَنْ؟ قالَ :«للهِ ، ولِكِتابِهِ ، ولِرَسُولِهِ ، ولأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ

---

(١) محمود شلتوت : الإسلام عقيدة وشريعة ، دار الشروق ، القاهرة ، ط ١٠ ، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م ، ص٤٣٥ ، ٤٣٦ .

وَعَامَّتِهِم»[1]. وَرُوِيَ أَيْضاً ، عَنْ جَرِيْرِ بنِ عَبْدَ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : بايَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، عَلَى إِقامِ الصَّلاةِ ، وإِيْتاءِ الزَّكاةِ ، والنُّصْحِ لَكُلِّ مُسْلِمٍ[2].

فالسُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ عندما تَحُثُّ كُلَّ فَرْدٍ في المُجتمَعِ ، أنْ يكونَ حريصاً على تقديمِ النَّصيحَةِ ، عِبادَةً خالِصَةً للهِ تعالَى ، وفقًا لِتَعليماتِ كتابِهِ ودِينِهِ ، واسْتِرشاداً بِهَدْيِ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ ، مُسْتَهْدِفاً جميعَ الْمُسلمينَ حُكَّاماً ومَحْكُومِيْنَ . كُلُّ واحِدٍ فيهم يؤَدِّيَ واجِبَهُ ، ثُمَّ بناءً عَلى هَذا يأْخُذُ حَقَّهُ .

كما يكُونُ الْفَرْدُ الْمُسلِمُ أَيْضاً ، مُقيماً للصَّلاةِ الَّتِي تَصِلُهُ بِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، مؤَدِّياً حَقَّ اللهِ تعالَى في زَكاةِ مالِهِ .

يومَئِذٍ تَسُودُ الْمَحَبَّةُ والأُخُوَّةُ بيْنَ النَّاسِ جَمِيعاً ، فَلا يُفَرِّقُ بَيْنَهُم اخْتِلافُ عُنْصُرٍ ، ولا لوْنٍ ، أَوْ لُغَةٍ ، أَوْ إِقْلِيْمٍ . فَلا مَجالَ لِشَحْناءَ أَوْ حِقْدٍ ، بَيْنَ أَحَدٍ وآخَرَ ، ولا اسْتِعْلاءَ لِحاكِمٍ عَلَى مَحْكُومٍ ، وإِنْ فَضَّلَ اللهُ تعالَى بَعْضَهُم عَلَى بَعْضٍ في الرِّزْقِ ، وإِنْ تَفاوتُوا بالثَّرْوَةِ والرِّزْقِ .

فالْحَدِيْثان الشَّريفان السَّابِقان ، يؤكِّدان أَنَّ الإِسلامَ : لا يُحِبُّ أنْ تكونَ دَعْوَتُهُ مُجَرَّدَ فِكْرَةٍ في الرُّؤُوسِ فَحَسْبُ ، ولا حُلُماً في تَخَيُّلِ الْمُصْلِحِينَ فَقَط .

إِنَّما يأْمُرُ الْمُسلِمِيْنَ ، بأَنْ يَرْبِطُوا الأَفْكارَ بالأَعْمالِ ، ثُمَّ يُتَرْجِمُوها تَرْجَمَةً حقيقيَّةً ، تَبعَثُ في الحياةِ نشاطاً وَحيَوِيَّةً ، وأَنْ يُحَوِّلُوا النَّظَرِيَّاتِ إِلَى تَطْبيقاتٍ رُوحيَّةٍ عَمَلِيَّةٍ .

لِذلكَ يُوجِّهُ الرَّسولُ ﷺ المؤْمِنِيْنَ ، إِلَى ما يُوحِي إِلَيْهِ رَبُّهُ سُبحانَهُ وتعالَى ،

---

(١) عز الدين بليق : منهاج الصالحين من أحاديث وسنَّةِ خاتم الأنبياء والمرسلين ، رقم الحديث «٨٦٦» ، ص٤٠٩ . ورواه الترمذي ، رقم الحديث «١٩٢٧» ، ص٢٦٤ .

(٢) محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذي : مختصر سنن الترمذي ، اختصره وشرح جمله وألفاظه وعلق عليه ، مصطفى ديب البغا ، رقم الحديث «١٩٢٦» ، ص٢٤٦.

فيما يدْعُو إِلَى تَرابُطِهِم ، والاهتِمامِ بِما يُصْلِحُ وَيُطَوِّرُ حياتَهُم ، إِلَى الأَفْضَلِ دائِماً .

كَما يَدْعُوهُمُ (القُرآنُ الكريمُ إِلَى الاهتِمامِ بأَنْفُسِهِم ، كأَفْرادٍ وجَماعَةٍ : يُعْنَونَ بالتَّوْجِيهِ السَّلِيمِ [أَوِ الْمُسْتَقِيمِ] ، فَتأْخُذُ كُلُّ نَفْسٍ أَمْرَها بالاسْتِقامَةِ ، واتِّباعِ خُطُوطِ الْهِدايَةِ ، والتَّغَلُّبِ علَى الأَهْواءِ والشَّهَواتِ ؛ [لِكَي تُصْبِحَ للفَرْدِ وللأُمَّةِ الْمؤْمِنَةِ ، حُرِّيَّةٌ فِيما يُفَكِّرُونَ ويَتَصَرَّفُونَ ، وَفِيْما يَسْلُكُونَ] . وهِيَ حُرِّيَّةُ غَيْرِ الْمَغْلُوبِ علَى أَمْرِهِ ، حُرِّيَّةُ صاحِبِ الْمَشِيئَةِ ، وَحُرِّيَّةُ مَنِ ارْتَبَطَ فَقَطْ بِهَدْيِ اللهِ تعالَى وبِرِسالَتِهِ .

كَذلِكَ يأْخُذُ الأَفْرادُ جَمِيعُهُم ، أَنْفُسَهُم فِيما بَيْنَهُم ، بِهَذا التَّوْجِيهِ مُتَضامِنِيْنَ مُتَعاوِنِينَ . وَيَتْرُكُونَ بَعْدَ ذلِكَ غَيْرَهُم وَشأْنَهُ : إِذْ مَسْئولِيَّتُهُم فيما يَلْتَزِمُونَ بِهِ . لا تَتَجاوَزُ ذَواتَهُم إِلَى مَنْ سِواهُم ، مِمَّنْ هُمْ علَى غَيْرِ اتِّجاهِهِم . طالَما غَيْرُهُم لا يَعْتَدُونَ عَلَيهِم ، وَلا يُصِيبُهُم مِنْهُم أَذًى ، مادِّيٌّ أَوْ مَعْنَوِيٌّ ، [وبِذلكَ يقُولُ اللهُ سُبْحانَهُ وتَعالَى] :

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (المائدة: ١٠٥).

فالقُرآنُ الكريمُ هُنا يُوَجِّهُ الْمُؤْمِنِيْنَ ، إِلَى شُئونِهِم وَحْدَهُم ، وَيَطْلُبُ تَرْكَ مَنْ لَيْسُوا في الحياةِ ، علَى غِرارِهِم وَعلَى سُنَّتِهِم ، إِلَى مَنْ هُوَ رَبُّ الجميعِ سُبْحانَهُ وتَعالَى . . . ﴿ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾. ذَلِكَ لِيَتَوَفَّرَ نَشاطُهُمُ الْبَدَنِيُّ وَالْعَقْلِيُّ ، إِلَى مَصالِحِهِم وَمَصْلَحَةِ الْعَلاقَةِ فِيما بَيْنَهُم . وَبِهَذا يكونُ نَشاطُهُمْ نَشاطاً إِيْجابِيًّا ، فِي سَبِيْلِ وِحْدَتِهِم وَقُوَّتِهِم وَتَماسُكِهِم . كما أَنَّهُ أَجْدَى بِكَثِيرٍ علَيْهِم ، مِنْ تَوزيعِ مَجْهُودِهِم : عَلَى أَنْفُسِهِم ، وَعَلَى مَنْ عَداهُم ، يُحاوِلُونَ حَمْلَهُم عَلَى نَظْرَتِهِم إِلَى الْحياةِ وَسُلُوكِهِم فيها . إِذْ قَدْ تَمُرُّ السُّنونُ ، وَيَتَبَدَّدُ النَّشاطُ الْبَشَرِيُّ ، دُونَ نَتِيْجَةٍ [حَيَوِيَّةٍ] تُرَى مِنْ هَذِهِ

الْمُحاوَلَةِ ، سِوَى الاصْطِدامِ والاحْتِكاكِ وإثارَةِ الْبَغْضاء ، بيْنَهُم وبَيْنَ مُخالِفِيهِم في الاتِّجاهِ . [ثُمَّ قَولُهُ تعالَى] : ﴿ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ﴾ . [الْمَعْنَى] هُوَ [تَرْكُ الْمؤْمِنِينَ للآخَرِينَ] وَما يَعْتَقِدُونَ . . . طَالَما لا يكونُ لاعْتِقادِهِم نَتيجَةٌ ضارَّةٌ بالإيمانِ وأَهْلِهِ ، ثُمَّ إنَّ هذا ، هُوَ : مَبْدأٌ دائِمٌ في حُرِيَّةِ الاعتقادِ ، كَفِلَهُ الإسلامُ العظيمُ .

لِذلكَ يُخطِئُ مَنْ يَتَصَوَّرُ : أَنَّ قَوْلَهُ تعالَى هُنا للمؤْمِنِيْنَ : ﴿ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ﴾ . . . . يَتَّجِهُ بِهِ القُرآنُ العَظيمُ ، إلَى المؤْمِنِيْنَ كأفْرادٍ ، وَلَيْسُوا كَجَماعَةٍ وأُمَّةٍ . أَيْ إنَّ كُلَّ فَرْدٍ يَهْتَمُّ بِنَفْسِهِ وَحْدَها ، دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْمؤْمِنِيْنَ مَعَهُ في أُمَّتِهِ . فإذا رأَى مُنْكَراً لِغَيْرِهِ ، فَلْيَتْرُكْهُ وشأْنَهُ ، طالَما هُوَ يَتَّجِهُ اتِّجاهاً صَحيحاً . وَقَدْ بَدَّدَ أبو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، هَذا التَّصَوُّرَ عِندما خَطَبَ يوْماً ، فقالَ : يا أَيُّها النَّاسُ إنَّكُم تَقْرءُونَ هَذِهِ الآيَةَ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ﴾ (المائدة:١٠٥).

وإنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقُولُ : « إنَّ النَّاسَ إذَا رأَوُا الظَّالِمَ فَلَمْ يأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ ، أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعِقابٍ مِنْهُ »[1].

والْحَدِيْثُ الْمُشارُ إليهِ ، يُعَبِّرُ عَنْ هَذِهِ الْمَسئُولِيَّةِ الْجَماعِيَّةِ ، في قَوْلِهِ : « أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعَذابٍ مِنْ عِنْدِهِ» . فَيَجْعَلُ المؤْمِنِينَ جميعاً مسئُولِيْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، الَّذي وَقَعَ مِنْ بَعْضِهِم ، إذا لمْ يقومُوا جميعاً بإزالَتِهِ)[2].

---

(١) محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذي : مختصر سنن الترمذي ، اختصره وشرح جمله وألفاظه وعلق عليه ، مصطفى ديب البغا ، رقم الحديث « ٢١٦٩ » ، ص٣٠٥ . ورواه أبو داوود والنسائي بأسانيد صحيحة . وفي رواية أخرى للترمذي ، رقم الحديث « ١٧/ ٣٠٥٩ » ، ص٤٥٥ . ورواه الإمام النووي ، رقم الحديث « ١٩٨ » ، ص١٣٠، ١٣١ .

(٢) محمد البهي : الدين والدولة « من توجيه القرآن الكريم » ، ص٣١٨ ، ٣١٩.

جَعَلَ الحديثُ النَّبَويُّ الشَّريفُ إذاً ، مُهِمَّةَ الأَمْرِ بالْمَعْرُوفِ والنَّهيِ عَنِ المُنْكَرِ ، مِنْ مُقوِّماتِ هذا الدِّينِ الإسلامِيِّ الحَنِيْفِ .

فَمِنْ حَقِّ المؤمِنينَ بَعْضِهِم علَى بَعْضٍ : أفْراداً وجماعَةً ؛ أنْ يَلْتَزِمُوا بقَضِيَّةِ الأَمْرِ بالمعروفِ والنَّهيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ، تنفيذاً عمليًّا ؛ لأَنَّ الإيْمانَ الحقيقِيَّ ، لا يَعْرِفُ الْفَرْدِيَّةَ ، بِمَعْنَى الْعِنايَةِ بالْفَرْدِ ، والتَّغاضِي عَنِ الْجماعَةِ ، كما لا يَعْرِفُ الْمُجْتَمَعِيَّةَ ، بمعنَى التَّرْكِيْزِ علَى الْمُجْتَمَعِ وَحْدَهُ ، وإهْمالِ الْفَرْدِ فيهِ . إنَّ الإسلامَ في حَقِيْقَتِهِ ، يَعْرِفُ الْفَرْدَ والجماعَةَ ، وَيَتَعامَلُ مَعَهُما جميعاً .

كَذلكَ هُناكَ في الشَّريعَةِ الإسلامِيَّةِ : مسْئُولِيَّةٌ فَرْدِيَّةٌ ، أو واجِباتُ أعْيان ، يَجِبُ علَى كُلِّ مُكَلَّفٍ شَرْعاً ، أَنْ يقومَ بها ، كالصَّلاةِ المفروضَةِ مَثلاً . ومَسئُولِيَّةٌ جماعِيَّةٌ أوْ واجِباتُ كِفايَةٍ ، إذا قامَ فيها بَعضُ المُسلمينَ ، سَقَطَ التَّكليفُ بها عَنِ الآخَرِيْنَ . مِثْلُ الأذانِ وصلاةِ الجَنازَةِ ، وغيرِهما .

هَذا هُوَ التَّكافُلُ الاجتماعِيُّ ، الَّذِي يُنادِي الإسلامُ بِهِ مُنْذُ خَمْسَةَ عَشَرَ قَرْناً ؛ لأَنَّهُ يُوفِّرُ السَّعادَةَ الدائِمَةَ ، والحياةَ الكَرِيمَةَ ، لِكُلِّ فَرْدٍ في الأُمَّةِ .

(وَقَدْ فَطِنَ الْعالَمُ في عَصْرِهِ الْحَدِيْثِ ، إلَى هَذِهِ الْحَقِيْقَةِ ، وَبَدأَ يُنادِي بالتَّكافُلِ الاجْتِماعِيِّ ، بَيْنَ أَفْرادِ الْمُجْتَمَعِ ، لكنَّهُ قَصَرَ مَفْهُومَ التَّكافُلِ الاجْتِماعِيِّ ، عَلَى تَحْقِيْقِ الْمَطالِبِ الْمَعاشِيَّةِ ، للفِئَاتِ الْمَحْرُومَةِ مِنَ الْغِذاءِ والْكِساءِ ، والسَّكَنِ وَما أَشْبَهَها .

بَيْدَ أَنَّ الإسلامَ ، قَرَّرَ لِكُلِّ مُواطِنٍ [في الأُمَّةِ] حَقَّ الْحياةِ والْحُرِّيَّةِ ، والْعِلْمِ والْكَرامَةِ والتَّمَلُّكِ ، والَّتي لا تَتِمُّ كَرامَةُ الإنسان وسَعادَتُهُ [الكامِلَةُ إلاَّ بتوفيرِ هَذِهِ الضَّروراتِ الماسَّةِ] ، وبِفُقْدانِ واحِدٍ مِنْها ، [فإنَّهُ يَتَعَكَّرُ صَفاءُ الحياةِ ، وَيَتَكَدَّرُ عَيْشُها ، ثُمَّ يُصْبِحُ المرءُ ، بعدَ ذلكَ كطائِرٍ بلا أجْنِحَةٍ] .

ثُمَّ نَظَرَ الإسلامُ إلَى الَّذِيْنَ تَحُولُ ، ظُرُوفُ الْحياةِ بَيْنَهُم وَبَيْنَ تَمَتُّعِهِم بها ، [كَحَدٍّ أَدْنَى لِبقائِهِم مَستورِينَ] ، فاعْتَبَرَ الْمُجْتَمَعَ هُوَ المسئُولُ عَنْ تَحْقِيقِها لَهُم ، وَمِنْ هُنا انْبَثَقَتْ فِكْرَةُ التَّكافُلِ الاجْتِماعِيِّ في الإسلامِ .

لكنَّهُ لا يَجْعَلُهُ قاصِراً علَى المَطالِبِ : الْغِذائِيَّةِ ، أَوِ السَّكَنِيَّةِ ، أَوِ الكِسائِيَّةِ وَما أَشْبَهَها فَحَسْبُ ، بَلْ يَجْعَلُهُ شامِلاً ، لِكُلِّ نواحِي الْحياةِ المادِّيَّةِ والْمَعْنَوِيَّةِ .

[مِنَ الْمُناسِبِ أَنْ يتناوَلَ هذا البَحْثُ بإيْجاز ، أَنْواعَ التَّكافُلِ الاجتماعِيِّ ، الَّتِي انْفَرَدَ فيها الإسلامُ الرَّبَّانِيُّ الْعَظِيمُ ، حَيْثُ يَعِيْشُ في ظِلالِها أَعْضاءُ الْمُجْتَمَعِ الواحِدِ ، في : أَرْيَحِيَّةٍ وَسَعادَةٍ ، وإصْلاحٍ اجْتِماعِيٍّ ، واطْمِئْنانٍ نَفْسِيٍّ ، وَهِيَ كَما يَلِي] :

١- **التَّكافُلُ السِّياسِيُّ** : قَرَّرَ الإسلامُ أَنَّ كُلَّ مُواطِنٍ لَهُ حَقُّهُ السِّياسِيُّ ، ولَهُ حَقُّهُ فِي الْمُراقَبَةِ والنُّصْحِ لأَوْلِياءِ الأُمُورِ ؛ لأَنَّهُ مَسْئُولٌ عَنْ مُسْتَقْبَلِ الأُمَّةِ . [ولَمَّا كانَ الأَمْرُ كَذلكَ ، إذاً] فالْمُجْتَمَعُ كُلُّهُ مُتكافِلٌ ، في تأييدِ السِّياسَةِ الرَّشِيْدَةِ ، وإنْكارِ الْفَسادِ والانْحِرافِ فيها ، وَيَدْخُلُ ذلكَ تَحْتَ عُمُومِ ، الْحَدِيْثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيْفِ .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قالَ : «أَلاَ كُلُّكُمْ راعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، فَالأَمِيْرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ راعٍ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، والرَّجُلُ راعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالْمَرْأَةُ راعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِها وَوَلَدِهِ ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ ، والْعَبْدُ راعٍ عَلَى مالِ سَيِّدِهِ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ ، أَلاَ فَكُلُّكُمْ راعٍ وَكُلُّكُم مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»[1] .

[الْمُجْتَمَعُ الإسلامِيُّ إذاً مُتَكافِلٌ سياسِيًّا ، لأَنَّهُم كُلُّهُم في الإسلامِ ذِمَّةٌ واحِدَةٌ . أَيْ إذا قَبِلَ أَيُّ مُسلمٍ ، إجارَةَ وحِمايَةَ أَحَدٍ مِنَ الْمِلَلِ الأُخْرَى ، فَهِيَ مُلْزِمَةٌ لِكُلِّ الْمُسْلِمِينَ ، والدَّلِيلُ على صِحَّةِ جَوازِ أَمانِ الكافِرِ مِنْ قِبَلِ المُسلِمِ ، ذَكَراً كانَ أَوْ أُنْثَى ، بِغَضِّ النَّظَرِ عَنْ مكانَتِهِ الاجْتِماعِيَّةِ] : أَنَّ أُمَّ هانِئٍ قَدْ أَجارَتْ رَجُلاً

---

(١) مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري : مختصر صحيح مسلم ، اختصره ، عبد العظيم ابن عبد القوي المنذري ، حققه وعلق عليه وخرَّجَ أحاديثه ، مصطفى ديب البغا ، رقم الحديث «١٢٠١» ، ص ٣٦٧ .

مُشْرِكاً ، في فَتْحِ مَكَّةَ ، وأَرادَ بَعْضُ الْمُسلِمِيْنَ ، أَخْذَهُ وَقَتْلَهُ ، لأَنَّهُ مُحارِبٌ ، فَتَرافَعُوا إِلَى رسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَبِلَ إِجارَتَها . [لِهَذا] كَفَّ الْمُسْلِمُونَ عَنْهُ ، [فَلَمْ ينالُوهُ بأَذًى] .

عَنْ أُمِّ هانِئٍ ، بِنْتِ أَبي طالِبٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْها ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال : « قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يا أُمَّ هانِئٍ »[1] .

مِنْ هُنا أَجْمَعَ الفُقهاءُ ، عَلَى أَنَّهُ : إِذا أَجارَ مُسْلِمٌ ، رَجُلاً حَربِيّاً وأَعْطاهُ الأَمانَ ، فَقَدْ أَصْبَحَ هَذا الأَمانُ مُحْتَرَماً ، تُلْزَمُ بِهِ الدَّوْلَةُ ، مهما كانَ الْمُجِيرُ : عالِماً أَوْ جاهِلاً ، قَوِيّاً أَوْ ضَعِيْفاً ، رَجُلاً أَمِ امْرأَةً ، إِلاَّ إِذا اقْتَضَتْ مَصْلَحَةُ الدَّوْلَةِ خِلافَ ذلكَ ، [فالضَّرورَةُ تُقَدَّرُ بِقَدَرِها] .

٢- **التَّكافُلُ الدِّفاعِيُّ** : كُلُّ مُسلِمٍ في الدَّولَةِ ، عليْهِ أَنْ يَتَكافلَ مَعَ بَقِيَّةِ مُواطِنِيهِ ، بالدِّفاعِ عَنْ سلامَةِ البلادِ ، وَعَلَيْهِ النَّفِيْرُ إِذا أَغارَ عَدوٌّ مُغِيرٌ ، عَلَى ناحِيَةٍ مِنْها ، بِحَيْثُ أَصْبَحَتِ الأُمَّةُ في حالَةِ اسْتِنْفارٍ ، ولا يُعْفِيهِ مِنْ هَذا الواجِبِ ، مَقامٌ ولا مَنْزِلَةٌ ، إِلاَّ أَنْ يكُونَ بِهِ مَرَضٌ ، أَوْ عَمًى أَوْ عَرَجٌ ، أَوْ عُذْرٌ مِنَ الأَعْذارِ ، [الْمُباحَةِ شرْعاً] .

٣- **التَّكافُلُ الْجِنائِيُّ** : وَذلِكَ إِذا جَنَى جانٍ ، عَلَى إِنْسانٍ ما فَقَتَلَهُ ، ولَمْ يُعْرَفِ القاتِلُ . أَلْزَمَ الشَّارِعُ أَنْ يُنْظَرَ إِلَى الْمَكانِ ، الَّذِي وُجِدَ فيهِ الْقَتِيْلُ ، فَيَخْتارُ أَوْلِياءُ الدَّمِ خَمْسِينَ رَجُلاً مِنْ ذلِكَ الْمَكانِ ، يُقْسِمُونَ أَنَّهُم لا يَعْرِفُونَ القاتِلَ ، ولا يُؤْوُونَهُ عِنْدَهُم ، فإِذا أَقْسَمُوا ، حَكَمَ الشَّارِعُ بِدِيَةِ الْقَتِيْلِ ، تُعْطَى لأَوْلِيائِهِ ، فإِنْ عَجَزَ الْمَحْكُومُ عليهِم بالدِيَةِ ، عَنْ دَفْعِها . . . لَزِمَتِ الدِيَةُ بيتَ المالِ .

---

(١) محمد بن إسماعيل الأمير اليمني الصنعاني : سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام ، تحقيق ، عصام الصبابطي ، وعماد السيد ، رقم الحديث « ١٢١٨ » ، مج ٤ ، ٤٨٨/٤ .

٤- التَّكافُلُ الأَخْلاقِيُّ : يَعْتَبِرُ الإِسلامُ الْمُجْتَمَعَ مَسْئُولاً عَنْ صِيانَةِ الأَخلاق العامَّةِ ؛ لأَنَ بها حِفْظُهُ مِنَ الْفَوْضَى وَالْفَسادِ والانْحِلال ، وَبِذَلِكَ وَجَبَ أَنْ يُنْكِرَ الْمُجْتَمَعُ ، عَلَى مُرْتَكِبِي الْمُنْكَراتِ الْخُلُقِيَّةِ وَغَيْرِها . وَلا يَعْتَبِرُهُ الإِسلامُ تَدَخُّلاً مِنْهُ ، في الْحُرِّيَّاتِ الشَّخْصِيَّةِ ؛ لأَنَّ الْفسادَ والْمُنْكَرَ ، يأْتي عَلَى بُنْيان الأُمَّةِ مِنَ القَواعِدِ . وَقَدْ ضَرَبَ رسُولُ اللهِ ﷺ ، مَثَلاً بديعاً للتَّكافُلِ الأَخْلاقِيِّ في الأُمَّةِ ، ذلكَ التَّكافُلُ الَّذي يأْخُذُ عَلَى أَيْدي العابِثِينَ والْمُخَرِّبِينَ .

عَنِ النُّعْمان بنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « مَثَلُ الْقائِمِ فِي حُدُودِ اللهِ ، والْواقِعِ فِيها ، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا[1] عَلَى سَفِينَةٍ ، فَصارَ بَعْضُهُم أَعْلاها ، وَبَعْضُهُم أَسْفَلَها . وَكانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِها ، إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْماءِ ، مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُم . فَقالُوا : لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقاً ، وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنا! فإِنْ تَرَكُوهُم وَمَا أَرادُوا ، هَلَكُوا جَمِيعاً ، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِم ، نَجَوْا ، وَنَجَوْا جَمِيعاً »[2].

[هذا الحديث الشَّريفُ : ضَرْبٌ مَنَ الأمثال ، الَّتي كانَ يُوظِّفُها الرَّسُولُ ﷺ ، لِكَي تُساعِدَ الْمُسلِمِينَ عَلَى فَهْمِ الأَفْكارِ الْمُجَرَّدَةِ ، بِما يَجْعَلُها صُوَراً حَيَّةً ، تَسْتَقِرُّ في الأَذْهانِ .

كَما يُفِيدُ الحديثُ الشَّريفُ أيضاً : بِأَنَّ النَتائِجَ الطَّيِّبَةَ لِتَرْكِ الْمُنْكَرِ ، لا تَعودُ عَلَى تارِكِهِ [فَحَسْبُ ، بَلْ عَلَى الْمُجتَمَعِ بأَسْرِهِ] .

---

(١) القائمُ في حُدود الله تعالى والواقع فيها : أي المُنكِرُ لها القائِمُ على دفعها وإزالتها ، والمراد بالحدود : ما نهى الله تعالى عنه ، واستَهموا : اقْتَرَعُوا . أخذوا على أيديهم : منعوهم . انظر ، محيى الدين يحيى النووي : نزهة المتقين « شرح رياض الصالحين »، مج ١ ، ١/٢١١ .

(٢) محيى الدين يحيى النووي : نزهة المتقين « شرح رياض الصالحين » ، رقم الحديث « ١٨٩/٤ » ، ص ٢١٠ ، ٢١١ . ورواه أيضاً الترمذي ، رقم الحديث « ٢١٧٤ » ، ص٣٠٦ .

٥- **التَّكافُلُ الاقْتِصادِيُّ** : يُولي الإسلامُ عِنايَتَهُ الْكُبْرَى باقْتِصادِ الأُمَّةِ ، فَيَعْمَلُ على حِفْظِ ثَرَواتِ الأَفْرادِ ، مِنَ الضَّياعِ والتَّبْذِيرِ ، وَيَمْنَعُ سُوءَ اسْتِعْمالِ الاقْتِصادِ الوَطَنِيِّ ، بالاحْتِكارِ أَوِالتَّلاعُبِ بالأَسْعارِ ، والغِشِّ في الْمُعامَلاتِ .

٦- **التَّكافُلُ الْعِلْمِيُّ** : يَفْتَرِضُ الإسلامُ الحَنِيفُ [أَنْ تقُومَ الحُكومَةُ الْمُسْلِمَةُ ، بجميعِ أَفْرادِها ، علَى قاعِدَةٍ عِلْمِيَّةٍ ؛ لأَنَّ العِلْمَ يُعْتَبَرُ] مِنْ قَواعِدِ النِّظامِ الاجتماعيِّ ، الَّذِي جاءَ بِهِ الإسلامُ للنَّاسِ) [(١)].

لِذا أَوْجَبَ الإسلامُ الْعِلْمَ علَى أَتْباعِهِ ، واعتَبَرَهُ فَريضةً على كُلِّ مُسلِمٍ ، كما نَوَّهَ الرَّسُولُ ﷺ ، بِفَضْلِ الْعالِمِ علَى العابِدِ .

عَنْ أَبِي أُمامَةَ الباهِلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : ذُكِرَ لرسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلانِ : أَحَدُهُما عابِدٌ ، والآخَرُ عالِمٌ .

فقالَ رسُولُ اللهِ ﷺ : « فَضْلُ الْعالِمِ علَى الْعابِدِ ، كَفَضْلِي عَلَى أَدْناكُمْ» . ثُمَّ قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ اللهَ وَمَلائِكَتَهُ ، وأَهْلَ السَّماواتِ والأَرْضِ ، حَتَّى النَّمْلَةَ في جُحْرِها ، وَحَتَّى الْحُوتَ ، لَيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرَ»[(٢)].

فالعالِمُ والْمُتَعَلِّمُ في الإسلامِ ، شريكانِ في الأَجْرِ ، وقد فَضَّلَ الرَّسُولُ الكريمُ العالِمَ علَى العابِدِ ؛ لأَنَّ العِبادَةَ ، مِنْ شُرُوطِ قَبُولِها : أَنْ تكونَ مَبْنِيَّةً علَى عِلْمٍ ، فالجهالَةُ فيها غالباً ما تُخْرِجُها ، عَمَّا شُرِعَتْ لَهُ ، فَتُبْطِلُها أَوْ تُفْسِدُها .

---

(١) عز الدين بليق : منهاج الصالحين من أحاديث وسُنَّةِ خاتم الأنبياء والمرسلين ، ص ٤٢٥-٤٢٨ .

(٢) محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذي : مختصر سنن الترمذي ، اختصره وشرح جمله وألفاظه وعلق عليه ، مصطفى ديب البغا ، رقم الحديث « ٢٦٨٦»، ص ٣٩٥ .

وهُنا تَبْرُزُ أَهمِيَّةُ التَّكافُلِ الْعِلْمِيِّ ، حيْثُ أوجَبَ الإسلامُ علَى العالِمِ ، أَنْ يُعلِّمَ الْجاهِلَ ، كَما يَجِبُ علَى الْجاهِلِ أَنْ يبْحَثَ عَمَّنْ يَتَعَلَّمُ مِنْهُ ، فالمسْئُولِيَّةُ فَرْدِيَّةٌ وَمُجْتَمَعِيَّةٌ معاً .

وفي مَجالِ تأكِيدِ الإسلامِ على المَسْئُولِيَّاتِ الْفَرْدِيَّة ، فإنَّهُ لا يَرَى انْصِهارَ إرادَةِ فَرْدٍ ، في إرادَةِ فَرْدٍ آخَرَ ، (مَهْما كانتِ العَلاقَةُ مِنَ الْقُرْبَى بَيْنَهُما ، فَلا يَرَى مَثلاً : أَنَّ إرادَةَ الزَّوْجَةِ ، في مالِها وفي اعْتِقادِها ، تَذُوبُ داخِلَ إرادَةِ الزَّوْجِ . . . لَيْسَ فَحَسْبُ باعْتِبارِ أَنَّ كُلَّ فَرْدٍ راعٍ ، فيما يُوكَلُ إلَيْهِ في مُحِيْطِهِ ، أَوْ مُحِيْطِ [أُسْرَتِهِ] ، أَوْ فيما وراءَ ذلكَ ، في نِطاقِ الأُمَّةِ . . . وإنَّما باعْتِبارِ الْمَسْئُولِيَّةِ الفَرْدِيَّةِ ، عَنِ الْعَمَلِ فِي نَوْعِيَّتِهِ ، تِلْكَ الْمَسْئُولِيَّةُ الَّتِي يَتَرَتَّبُ عليها الْجَزاءُ الأُخْرَوِيُّ ، قَبْلَ ارْتِباطِ نتائِجِها بها ، في الْحَياةِ الَّتِي نَعِيْشُها في دُنيانا . [كَما أَنَّ الإسلامَ يَطْلُبُ مِنَ الْفَرْدِ المؤمِنِ ، ومِنْ جماعةِ الْمُؤْمِنِينَ ، أَنْ يُمارِسُوا] مَبْدَأَ التَّواضُعِ والرَّحْمَةِ ، [فِي جَمِيْعِ مُعامَلاتِهِم] .

فالْحُكْمُ [مَثلاً] في نَظَرِ الإسلامِ ، لَيْسَ سُلْطَةً ، بَلْ هُوَ قَضاءٌ وَفَصْلٌ ؛ لأَنَ الإلزامَ الَّذِي يَلْتَزِمُ به المؤْمِنُ في مُجْتَمَعِهِ ، في الأداءِ والتَّرْكِ ، هُوَ إلْزامٌ ذاتِيٌّ ، أَيْ مِنْ ذاتِ الْمؤْمِنِ وَإيْمانِهِ هُوَ ، وليسَ مِنْ شَخْصٍ أَوْ مؤسَّسةٍ ، خارِجِ ذاتِهِ : تأْمُرُهُ فَيُطِيعُ وَتَنْهاهُ فَيَنْتَهِي .

إيْمانُ الْمُؤْمِنِ باللهِ تعالَى إذاً : هُوَ مَصْدَرُ الإلْزامِ ، وهُوَ مَصْدَرُ الطَّاعَةِ في الْفِعْلِ والتَّرْكِ . حَتَّى حُكْمُ الرَّسُولِ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ [أيضاً] ، هُوَ حُكْمُ قَضاءٍ ، والالتِزامُ بِهِ مِنْ جانِبِ الْمُؤْمِنِينَ ، يَعُودُ إلَى ذواتِهِم أَوَّلاً .

وَبِذلِكَ يَخْتَلِفُ حُكْمُ الإسلامِ ، عَنِ الْحُكْمِ [الْمَدَنِيِّ] الْمُعاصِرِ ، في أَنَّ هَذا الأَخِيْرَ إذا اعْتَمَدَ علَى القانُونِ ـ وهُوَ قَضاءٌ ـ يَعْتَمِدُ أَيْضاً علَى الْقُوَّةِ الْجَبْرِيَّةِ الْمُنَفِّذَةِ لَهُ . وَهِيَ قُوَّةٌ خارِجِيَّةٌ ، وراءَ الذَّاتِ للفَرْدِ ، وَهِيَ الَّتِي تُلْزِمُ ، والْفَرْدُ عِنْدَئِذٍ يَلْتَزِمُ . وإذَنْ الْفَرْدُ في الْمُجْتَمَعِ الْمُعاصِرِ ، قَلَّما يُلْزِمُ نَفْسَهُ ، بالطَّاعَةِ في الْفِعْلِ والتَّرْكِ ، عَنْ مَشِيئَةٍ واخْتِيارٍ .

والالتزامُ لهُ ، [أي للحُكمِ الوضْعِيِّ أوِ الْمَدَنِيِّ] : هُوَ مِنَ الْقُوَّةِ الْماديَّةِ الخارِجِيَّةِ ، وراءَ ذاتِهِ ، [أيْ ذاتِ الإنسانِ أو شَخْصِهِ] .

وَتَطْبيقاً لِهَذا الفَرْقِ بيْنَ حُكْمِ الإسلامِ ، والْحُكْمِ الإنسانِيِّ الْمُعاصِرِ ، يَتَّضِحُ : أنَّ الْفَرْدَ في حُكْمِ الإسلامِ : مُخْتارٌ في إلْزامِ نَفْسِهِ ، بالْفِعْلِ والتَّرْكِ . [وأمَّا] في الْحُكْمِ الإنسانِيِّ الْمُعاصِرِ ، فَهُوَ مُجْبَرٌ وَمُضطَّرٌ في الالتِزامِ ، في الْفِعْلِ والتَّرْكِ . [لِذلِكَ فالدَّوْلَةُ] في الإسلامِ ، دولَةٌ أخْلاقِيَّةٌ ، [أيْ تَرْتَكِزُ في معْناها ومَبْناها : علَى مَحاسِنِ الأخْلاقِ وَمَكارِمِها] .

بينَما الدَّوْلَةُ في نِظامِ الْحُكْمِ [الْوَضْعِيِّ الْبَشَرِيِّ] الْمُعاصِرِ ، هِيَ دِوْلَةٌ قانُونِيَّةٌ أوْ بُولِيسِيَّةٌ .

وَهَذا الْفَرْقُ يَعُودُ إلَى طَبِيْعَةِ تَكْوِينِ الْمُجْتَمَعَيْنِ : فالْمُجْتَمَعُ الإسلامِيُّ ، لا يَتَكَوَّنُ عَنْ طَرِيقِ الْقَهْرِ والإكْراهِ إطْلاقاً ، وإنَّما يَتَكَوَّنُ علَى أساسٍ مِنْ قَبُولِ الإيْمانِ باللهِ تعالَى . والإنسانُ في قَبولِهِ الإيمانَ باللهِ سُبحانَهُ وتعالَى ، يَقْبَلُهُ حُرّاً مُخْتاراً .

أمَّا الْمُجْتَمَعُ الْمَدَنِيُّ الْمُعاصِرُ ، [الَّذي يَراهُ المرءُ] في تاريخِ الإنسانيَّةِ اليومَ ، فَهُوَ يَتَكَوَّنُ غالباً ، عَنْ طَرِيقِ ثَوْرَةٍ مُباشَرَةٍ أوْ غَيْرِ مُباشَرَةٍ ، [فيعيشُ النَّاسُ في ضَوئِها مُكْرَهِينَ مَقْهُورِينَ] لا حَوْلَ لَهُم ولا طَوْلَ)[1].

إنَّ الْفَرْدَ الْمُسْلِمَ ، هُوَ الَّذِي يُلْزِمُ نَفْسَهُ ، بِطاعَةِ اللهِ تعالَى ورَسُولِهِ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ ، وَيَلْتَزِمُ أيضاً بنتائِجِ إيْمانِهِ الْحُرِّ ، في السُّلُوكِ والتَّصَرُّفِ . كما أنَّ الدَّوْلَةَ في الإسلامِ دوْلَةٌ أخْلاقِيَّةٌ في سياسَتِها ، لذلكَ ليسَ هُناكَ مكانٌ لِشَهْوَةِ

---

(١) محمد البهي : الدين والدولة «من توجيه القرآن الكريم» ، ص ٣٤٣ ، ٣٤٤.

في الْحُكْمِ ، حَتَّى تَكُونَ مُباشَرَتُهُ تَسَلُّطاً ، إِنَّما الْحُكْمُ خِدْمَةٌ عامَّةٌ ، لِتَنْفِيذِ أَوامِرِ اللهِ تعالَى وحُدُودِهِ وتعليماتِهِ ، كما وردَتْ في كتابِهِ الْمَجِيدِ .

ثُمَّ وَضَّحَتها السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ الصَّحيحَةُ ، شَرحاً وتفسيراً وتَفْصيلاً . فَالْمُجْتَمَعُ الإِسلامِيُّ دائِماً بِحاجَةٍ ماسَّةٍ ، لِتَكَتُّلِ أَفْرادِهِ وتَعاوُنِهِم ؛ لِيَتِمَّ الإِصْلاحُ والْبناءُ الدَّاخِلِيُّ ، والتَّماسُكُ الْخارِجِيُّ .

• • •